

واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم ومتطلبات تفعيلها : التعليم قبل الجامعي نموذجا

د. طلعت حسيني إسماعيل

أستاذ التخطيط التربوي المساعد

قسم أصول التربية

كلية التربية - جامعة الزقازيق

الملخص

انطلقت الدراسة من مسلمة أساسية مفادها أن المواد الدستورية والنصوص القانونية المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعي تتضمن بالضرورة مجموعة من المبادئ التربوية الهامة، وأن هذه المبادئ التربوية ينبغي أن توضع موضع التطبيق، وإلا تحولت إلى مجموعة من الشعارات الجوفاء، لذا سعت الدراسة إلى تشخيص واقع تطبيق تلك المبادئ في مرحلة التعليم قبل الجامعي، وتوصلت إلى أن الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم لم تلتزم بتطبيق تلك المبادئ التربوية، وهو ما أكدته مؤشرات تشخيص واقع تلك المبادئ في مرحلة التعليم قبل الجامعي، والتي بينت وجود قصور في قدرة وزارة التربية والتعليم على تلبية متطلبات جميع المبادئ التربوية. ثم قدمت الدراسة مجموعة من المتطلبات الواجب توفيرها لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي، وقد حددتها الدراسة في متطلبات تتعلق بالمبادئ التربوية ومتطلبات عامة. ومن ثم، أوصت الدراسة بإعادة النظر في التشريعات المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعي بين الحين والآخر، ودراسة ما يقابلها من صعوبات في التطبيق، في سياق ما يستجد من متغيرات محلية وإقليمية ودولية. كما أوصت بوضع قانون جديد لمرحلة التعليم قبل الجامعي يكفل التطبيق الأمثل للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية والنصوص القانونية، وضرورة التنسيق بين كل الأطراف المعنية بمرحلة التعليم قبل الجامعي لتحقيق التطبيق الأمثل للمبادئ التربوية. بالإضافة إلى دعوة كافة المهتمين بشئون التعليم والأحزاب السياسية والمجتمع المدني بكافة فئاته ومنظماته غير الحكومية إلى المشاركة بإيجابية في توفير متطلبات تفعيل المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.

الكلمات المفتاحية: المبادئ التربوية - المواد الدستورية - قوانين التعليم

The Reality of the Educational Principles Contained in the Articles of the Constitution and the Laws of Education and Requirements of their Activation, Pre- University Education as a Model

Abstract

This study has started from the basic assumption that the constitutional articles and law texts related to the pre – university stage necessarily include a set of important educational principles and that these educational principles must be put into practice , otherwise they will turn to be a set of hollow slogans . So, the study sought to diagnose the actual application of these principles in the pre – university stage. The study revealed that the state represented in the ministry of education did not commit to these educational principles, and this was confirmed by the indicators of diagnosing these principles in the pre – university stage in actual practice. These indicators manifested a defect in the ability of the ministry of education to fulfill the requirements of all the educational principles. The study, therefore, provided a number of prerequisites that must be available in order to enforce the application of these educational principles involved in the constitutional articles and education lawn of the pre- university stage. These prerequisites were determined in this study as prerequisites related to educational principles and general prerequisites. Hence, the study recommended that the legislations related to pre – university education should occasionally be reconsidered and that the difficulties encountered by these legislations should be studied in the light of national, regional and international changes.

Keywords: Educational principles– Constitutional articles – Education laws

مقدمة

صار من المسلّمات أن التعليم يلعب دوراً حيوياً في عملية التنمية، وأنه الآلية الرئيسية لزيادة الإنتاجية الاقتصادية وتحسين نوعية سوق العمل وتحقيق التماسك الاجتماعي، وأنه الأساس الذي تبنى عليه مظاهر الرخاء الاقتصادي والاجتماعي، وأن الإستثمار فيه يعطى عوائد مرتفعة في ظل ظروف وأوضاع محددة. كما أنه يساعد في تحقيق الأهداف العامة للمجتمع، وتعزيز قدرته على المنافسة في الأسواق العالمية المتصفة بالتغير المستمر والسريع في التكنولوجيا وطرق الإنتاج.

واتساقاً مع تلك المسلمات تغيرت نظرة الدول المختلفة إلى التعليم واتسعت دائرتها لتشمل أهميته في صنع المستقبل، وفي تحقيق رفاهية الأفراد، وفي التقليل من حدة الفقر بينهم. وهو ما يؤكد أن التعليم يعد من الحاجات البشرية الأساسية، والتي تعد بدورها وسيلة لتحقيق حاجات أساسية أخرى.^(١)

وانطلاقاً من أهمية التعليم في صنع المستقبل، ومن دوره في تلبية متطلبات الدور الحضارى الفاعل للمجتمع، فقد حرصت العديد من الدول على التوسع في أنظمتها التعليمية واتاحتها لكافة مواطنيها بالمجان، وعلى تحقيق التكافؤ في فرص التعليم بين كافة المواطنين، وعلى وضع الخطط الاستراتيجية والتنفيذية اللازمة لتحقيق التجديد والإصلاح التعليمي تحسیناً لكفاءة النظم التعليمية ولتنوع مخرجاتها.^(٢) بالإضافة إلى أن صناع السياسة في العديد من الدول يتبنون، بدرجة قوية، فكرة أن المواطنين المتعلمين تعليماً جيداً يلعبون دوراً فعالاً في تحقيق التنمية والتقدم والرفق لمجتمعهم.

وتحظى مرحلة التعليم قبل الجامعي بأهمية كبرى في عملية بناء الانسان من كافة النواحي العقلية والصحية والأخلاقية والوجدانية في كافة البلدان التي تهدف إلى تحقيق التنمية، ومن ثم تشكل مدخلاً رئيساً لإعداد النشء من أبناء المجتمع وتجهيزهم بالمعرفة والمهارات والقيم التي تمكنهم من المساهمة في بناء مجتمعاتهم.

وإيماناً بأهمية مرحلة التعليم قبل الجامعي في عملية بناء الإنسان، فقد أقرت الدساتير المصرية المتعددة عدداً من المواد الدستورية، التي ترسم الإطار العام لهذه المرحلة، وتحدد ملامحها الأساسية، وترشد الأفكار والقرارات التي يجب أن تستند إليها وتحكمها وتوجهها وتضبطها، وتنطلق منها في أسسها وأهدافها وإجراءاتها، وتضمنت تلك المواد مجموعة من المبادئ التربوية، ومنها حق جميع المواطنين في التعليم، ومجانيته في مراحلها المختلفة، وإلزاميته في مرحلة التعليم الأساسي، وتحقيق التكافؤ في فرصه بين كافة المواطنين، وتحقيق الجودة فيه. ومن ثم يتعين أن تأتي مدخلات هذه المرحلة وعملياتها ومخرجاتها تجسيداُ لذلك، وتنشد جعلها واقعاً ملموساً، وليست مجرد شعارات، من خلال الالتزام الفعلى بتطبيقها في الواقع.

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

وقد انبثق عن المواد الدستورية الحاكمة لنظام التعليم عامة، ومرحلة التعليم قبل الجامعي على وجه الخصوص، مجموعة من القوانين التي تمثل الإطار الأساس الحاكم للمرحلة وتطورها، حيث تحدد الضوابط الحاكمة لها، وتضع حدوداً لجميع الممارسات التعليمية السائدة فيها بدءاً من تخطيط السياسة التعليمية، ومروراً بإعداد الخطط الاستراتيجية والتنفيذية، وانتهاءً بالأنشطة والأعمال اللوجستية. ومن الضروري أن تكون تلك المواد الدستورية والنصوص القانونية وما تضمنته من مبادئ تربوية قابلة للتطبيق، انطلاقاً من أن العبرة لا تكمن فقط في وجود تشريعات دستورية وقوانين للتعليم تحمل في طياتها نصوصاً تعكس اهتمام الدولة بالتعليم، ولكنها تكمن أيضاً في تطبيق وتنفيذ تلك المواد الدستورية والنصوص القانونية في أرض الواقع.

وقد تبقى المواد الدستورية والقواعد القانونية وما تضمنته من مبادئ تربوية أفكاراً نظرية فاقدة لجوهرها إذا جرى تعطيلها أو لم يتم تطبيقها بالشكل الحقيقي في واقع نظام التعليم، أو إذا استمر التناقض معها من خلال العمل ببعض القوانين الاستثنائية التي تقيد جزءاً كبيراً من هذه المواد والقواعد والمبادئ، وتجعلها فاقدة لأثرها، أو من خلال صدور بعض القوانين والمراسيم غير الدستورية، والتي قد تتسرب دون أن تتمكن الهيئة المكلفة بالرقابة على دستورية القوانين من منع إصدارها أو إلغائها، نتيجة قصور وظيفتها وسلطتها عن تأمين هذه الحماية من أن تكون رقيباً حقيقياً بمواجهة أي نص قانوني غير دستوري، ومنعه من التسرب، وحائلة أمامه كي لا يرى النور، لما فيه من مخالفات للوثيقة الأسمى وهي الدستور الذي يعد الضامن لحقوق وحرريات الأفراد.⁽³⁾

وبناءً على ذلك، فإنه ليس من المنطقي الاهتمام بتلك المواد الدستورية والنصوص القانونية والمبادئ التربوية على المستوى النظري فقط عن طريق إدراجها في سياسات التعليم وخطته الاستراتيجية والتنفيذية، وإنما يتعين الالتزام الحكومي بتطبيقها بشكل فعلي في واقع نظام التعليم بالمرحلة، باعتبارها مرتكزات وثوابت أساسية لقيام نظام التعليم بأدواره الرئيسية في بناء الانسان المصري القادر على مواجهة التحديات. كما يتعين ألا تأتي الممارسات التعليمية مخالفة لتلك المواد والنصوص أو متعدية

عليها، أو متحايلة على ثوابتها، أو ملتفة من ورائها^(٤)، حتى لا تصبح مجرد مجموعة من الشعارات الجوفاء.

وتحاول الدراسة الحالية تشخيص واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم والتي أقرتها الدساتير المصرية، وأكدها نصوص القوانين المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعي، والتحقق من مدى التزام الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم بتطبيقها، واقتراح مجموعة من المتطلبات التي يمكن من خلالها تفعيل تطبيقها في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.

مشكلة الدراسة

يشكل التعرف على واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم ومتطلبات تفعيلها في مرحلة التعليم قبل الجامعي مدخلاً لازماً، وتمهيداً ضرورياً لبناء نظام تعليم جديد ينهض بالمجتمع المصري من عثرته ويساعد في ارتقائه المكانة اللائقة به حضارياً بين الأمم، كما يمثل مطلباً بحثياً ذا قيمة علمية مضافة، تقتضيها طبيعة ميدان التعليم وآليات العمل فيه، وتحتمها متطلبات المرحلة الحالية والمقبلة. فلا يمكن الحديث عن تشييد بناء جديد لنظام تعليمي جديد دون التشخيص الجيد لواقع البناء الحالي، والتعرف على واقع تطبيق المواد الدستورية والنصوص القانونية الحاكمة له، وما تضمنته من مبادئ تربوية، وذلك انطلاقاً من أن ضعف تطبيق تلك المواد والنصوص والمبادئ يشكل صعوبة كبيرة في تحقيق التنمية التعليمية المنشودة والمأمولة. فالتنمية التعليمية تبدأ من تحديد المبادئ التربوية والأهداف العامة الحاكمة لنظام التعليم في أي مرحلة تعليمية، وتنتهي بتطبيق تلك المبادئ في أرض الواقع، على قاعدة ما كفلته مواد الدستور، وما أقرته نصوص القوانين المنظمة للتعليم في كل مرحلة تعليمية. وفي ضوء ذلك نحدد مشكلة الدراسة في الأسئلة التالية:

- ١ - ما المواد الدستورية للتعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤؟
- ٢ - ما القوانين المنظمة لمرحلة التعليم قبل الجامعي؟
- ٣ - ما المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم؟

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم

٤ - ما واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي؟

٥ - ما المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى: تشخيص واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم والتي أقرتها الدساتير المصرية، وأكدها نصوص القوانين المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعي، والتعرف على مدى التزام الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم بتطبيقها، ثم تحديد مجموعة من المتطلبات التي يمكن من خلالها تفعيل تطبيقها في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي. **وهي سبيل تحقيق ذلك، نسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:**

- ١ - تقديم إطار مفاهيمي عن الدستور، وأهدافه، وأهميته.
- ٢ - تقديم إطار مفاهيمي عن القانون، وعلاقته بالدستور.
- ٣ - تحليل وثائق الدساتير المصرية الصادرة خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤، وذلك بما يفيد في تتبع تطور الاهتمام الدستوري بالتعليم.
- ٤ - تحليل قوانين التعليم قبل الجامعي الصادرة خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤، وتتبّع تطور التعديلات التي جرت عليها.
- ٥ - استخلاص المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم.
- ٦ - بيان مدى تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.
- ٧ - تحديد المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.

أهمية الدراسة

تعد مرحلة التعليم قبل الجامعي من أبرز المراحل التعليمية التي ينبغي أن تحظى باهتمام كبير وعناية فائقة من كافة المسؤولين في حقل التعليم، انطلاقاً من

أهمية الدور الذى تؤديه في بناء الانسان من كافة النواحي العقلية والوجدانية والخلقية والثقافية، بما يمكنه من المساهمة في تحقيق التنمية الشاملة والمتكاملة التى يمكن أن تقود المجتمع إلى مستويات أعلى وأرقى من التقدم والتطور. وفي هذا السياق تأتى أهمية الدراسة الحالية في التعرف على أهم المبادئ التربوية الحاكمة لهذه المرحلة، والتي تشتق من مواد الدستور ونصوص القانون، والتي يتعين أن تتخذ منها جميع الممارسات التعليمية التى تتم بداخل هذه المرحلة نبراساً لها تهتدى به، وتحاول بشتى الطرق والأساليب تطبيقها في واقع هذه المرحلة، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق الاهداف التعليمية المنوطة بهذه المرحلة.

وبالإضافة إلى ذلك، تنبع أهمية الدراسة أيضاً، من أهمية الدور الذى يفترض أن تؤديه تشريعات التعليم المتضمنة في الدساتير المصرية وقوانين التعليم خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ في تحقيق التنمية التعليمية لكافة أبناء المجتمع في مرحلة التعليم قبل الجامعى، من حيث دعم حقهم في الالتحاق بمؤسسات التعليم قبل الجامعى، والاستمرار فيها، والانتفاع بالخدمات التى تقدمها، والحصول على شهادتها، وتحقيق التكافؤ بينهم في الحصول على فرص التعليم بالجودة المطلوبة. وفي ضوء ما سبق فإن أهمية الدراسة تتحدد فيما يأتى:

- الأهمية النظرية

تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذى تتناوله، أى واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم ومتطلبات تفعيلها في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعى، وفيما تقدمه من تأصيل نظرى متعلق بماهية الدستور، وماهية القانون، كأهم متغيرات البحث، التى يفتقدها ميدان التعليم. وقد استدعى ذلك تقديم إطاراً نظرياً بشأن مفهوم الدستور، وتحديد أهدافه، وأهميته، وتحديد مفهوم القانون، وعلاقته بالدستور، بالإضافة إلى تحديد مفهوم المبادئ التربوية.

- الأهمية التطبيقية

تأتى أهمية الدراسة من الناحية التطبيقية من كونها دراسة علمية أكاديمية يتوقع أن تضيف شيئاً جديداً للمعرفة الإنسانية، يمكن أن يساهم في التغلب على مشكلات تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة

د. طلعت حسيني اسماعيل
واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم
التعليم قبل الجامعي من خلال تحديد أبرز المتطلبات التي يمكن من خلالها تفعيل
تطبيق المبادئ التربوية التي تضمنتها المواد الدستورية وقوانين التعليم في مرحلة
التعليم قبل الجامعي بما يؤدي في النهاية إلى تطوير الممارسات السائدة في تلك المرحلة.
وبالإضافة إلى ذلك فإن أهمية الدراسة تتحدد فيما سوف تسفر عنه من نتائج تفيد على
النحو الآتي:

- مساعدة المسؤولين عن تخطيط السياسات التعليمية الجديدة في التعرف على أبرز
المشكلات التي تعوق تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير المصرية
خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ في مرحلة التعليم قبل الجامعي. وذلك حتى
يمكن المواءمة بين السياسات التعليمية الجديدة ومواد الدستور المتعلقة بالتعليم.
- توجيه المسؤولين عن وضع الخطط الاستراتيجية الخاصة بمرحلة التعليم قبل
الجامعي إلى أهم العوامل المسؤولة عن ضعف تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في
مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ في مرحلة
التعليم قبل الجامعي، ومراعاة ذلك عند وضع الخطط الاستراتيجية الجديدة.
- توجيه المسؤولين عن صنع القرارات التعليمية إلى ضرورة إجراء تعديلات بشأن قوانين
التعليم الحالية بما يتماشى مع تفعيل تطبيق المبادئ التربوية التي تضمنتها المواد
الدستورية وقوانين التعليم، وبما يؤدي إلى تحقيق المواءمة بين نصوص قوانين
التعليم وبين سياسات التعليم وإستراتيجياته وخططه التنفيذية.
- امداد اللجان البرلمانية المسؤولة عن إعداد التشريعات المتعلقة بتطوير مرحلة التعليم
قبل الجامعي بمعلومات دقيقة عن واقع تطبيق تشريعات التعليم في تلك المرحلة،
حيث تحتاج تلك اللجان إلى جهد دؤوب ومستمر من البحوث والدراسات العلمية
الرصينة التي تخدم العملية التشريعية في البرلمان. فلكي تقوم تلك اللجان
بوظائفها على الوجه الأكمل، فيجب أن تعتمد على قواعد بيانات علمية وكوادر
بشرية متخصصة في العلوم البرلمانية.
- تحديد المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير
المصرية وقوانين التعليم في واقع نظام التعليم قبل الجامعي.

منهجية الدراسة

يعد المنهج الوصفي هو المنهج المناسب لطبيعة الموضوع محل الدراسة، حيث يمكن من خلاله التعرف على واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم ومتطلبات تفعيلها في مرحلة التعليم قبل الجامعي، وذلك من خلال إلقاء الضوء على ماهية الدستور، من حيث: مفهومه، وأهدافه، وأهميته، ثم تحليل مفهوم القانون، وبيان علاقته بالدستور، ورصد مواد التعليم في الدساتير المصرية خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤، ودراسة قوانين التعليم المنظمة لمرحلة التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤، وتحديد أبرز التعديلات التي طرأت عليها خلال تلك الفترة في محاولة لتنظيم تلك المعلومات، وتصنيفها بصورة دقيقة، وتحليلها بعمق لاستخلاص المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم، ثم التعرف على واقع تطبيقها في مرحلة التعليم قبل الجامعي، ثم تحديد المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق تلك المبادئ التربوية في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي، بما يكفل تنفيذ مواد الدستور وقوانين التعليم في هذه المرحلة.

خطة السير في الدراسة

نسير الدراسة وفق الخطوات الآتية:

الخطوة الأولى: تحليل الأدبيات المختلفة المتعلقة بالدستور، لتقديم إطار فكري متكامل حول ماهية الدستور، من حيث: مفهومه، وأهدافه، وأهميته. وتمثل هذه الخطوة المحور الأول للدراسة، بعنوان: مفهوم الدستور وأهدافه وأهميته.

الخطوة الثانية: تحليل الأدبيات المختلفة المتعلقة بالقانون لتقديم إطار فكري متكامل حول ماهية القانون، من حيث: مفهومه، وعلاقته بالدستور. وتمثل هذه الخطوة المحور الثاني للدراسة، بعنوان: مفهوم القانون وعلاقته بالدستور.

الخطوة الثالثة: تحليل وثائق الدساتير المصرية الصادرة خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤، وقوانين التعليم قبل الجامعي الصادرة خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤، وذلك بما يفيد في تتبع تطور الاهتمام الدستوري بالتعليم، من ناحية، وتتبع تطور التعديلات التي جرت على قوانين التعليم من ناحية أخرى. وذلك من خلال: تحديد مواد التعليم في الدساتير المصرية خلال

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم

الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤، ودراسة قوانين التعليم المنظمة لمرحلة التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤. وتمثل هذه الخطوة المحور الثالث للدراسة، بعنوان: المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤.

الخطوة الرابعة: استخلاص المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم، وذلك من خلال: تحديد مفهوم المبادئ التربوية، واستنتاج أبرز هذه المبادئ المتضمنة في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم. وتمثل هذه الخطوة المحور الرابع للدراسة، بعنوان: المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم.

الخطوة الخامسة: تحليل مدى تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي. وتمثل هذه الخطوة المحور الخامس للدراسة، بعنوان: واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي.

الخطوة السادسة: تحديد المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية التي تضمنتها المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي. وذلك من خلال: تحديد المتطلبات المتعلقة بالمبادئ التربوية من جهة، وتحديد المتطلبات العامة من جهة أخرى. وتمثل هذه الخطوة المحور السادس للدراسة، بعنوان: المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.

المحور الأول: مفهوم الدستور وأهدافه وأهميته

تمثل الدساتير القومية الأساس الذي تبنى عليه الحياة القانونية للدول المختلفة في العصر الحديث، فلا توجد دولة حديثة بدون دستور ينظم شؤون الحكم وقواعده وأعماله وأنشطته المختلفة، ويرسم الحدود فيما بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقاً لمبدأ المشروعية، ويبين كيفية ممارسة الحقوق والحريات وفق نصوصه بلا

إفراط ولا تفريط، فإن خلت دولة من الدول من الدستور عمت الفوضى وساد الفساد، ويتضمن الدستور في أية دولة بعض المواد المتعلقة بنظام التعليم في المجتمع.

أولاً: تعريف الدستور

يمثل الدستور أعلى التشريعات في أية دولة، ويععد إنعكاساً لفلسفة تلك الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويشتمل على مجموعة من القواعد القانونية التي تبين نظام الحكم فيها، وتحدد السلطات، وتوضح حقوق وواجبات المواطنين، وتبين الحريات المنوطة بهم، كما يضع الأسس الحاكمة لمختلف أشكال العلاقات القائمة في المجتمع. ولكل جماعة إنسانية منظمة دستورها، حتى وإن لم يكن مكتوباً - أي دستور عرفي - يبين نظامها الأساسي، ويحدد طريقة نشأتها، والقواعد التي تحكم تسييرها. ولكن استخدام كلمة الدستور بهذا المعنى الواسع المجازي يجعلها مرادفة لكلمة القانون، بل ومرادفة للقواعد التي تُسير جماعة معينة.

ويعرف الدستور بأنه القانون الأساسي، أو مجموعة القواعد القانونية الأساسية التي يتم بمقتضاها تنظيم الدولة وممارسة الحكم فيها، والتي توضح سلطات الحكومة، فضلاً عن حقوق وواجبات المواطنين.^(٥) فالدستور هو الوثيقة التي من خلالها يتم رسم سياسات الدولة وعلاقتها مع الدول والأفراد، وبالتالي فهي تحدد الهيكل السياسي لنظام الدولة وبيان الحكم فيها.

ثانياً: أهداف الدستور

تعد الدولة القانونية السمة الأساسية للمجتمعات المعاصرة، التي يتم فيها تنظيم العلاقات والروابط بين أفرادها الذين ارتضوا العيش المشترك فيما بينهم في ظل نظام دستوري يجسد الحق والعدالة، ويهدف إلى تحقيق المصالح العامة، والغايات المشتركة. ويمكن تحديد أهداف الدستور، فيما يلي:

١- المواطن: تحقيق الأمن والكرامة الإنسانية

يتم ذلك من خلال: حماية حياة وممتلكات وكرامة المواطن في الأماكن العامة والخاصة، وحماية الحريات الأساسية للمواطن في التعبير عن الرأي والاعتقاد والتنظيم، وتوفير الأمن القانوني فيما يتعلق بعدم تطبيق القانون بأثر رجعي، وابتخاذ ما يلزم من تدابير لتيسير التقاضي، وتوفير الأمن الغذائي بما يضمن الحد الأدنى للبقاء على قيد

د. طلعت حسيني اسماعيل
واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم
الحياة، وتوفير الحماية الاجتماعية بما يضمن الحد الأدنى من الدخل وحمايته من
التضخم وارتفاع الأسعار.

٢- الدولة : تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي

يتم ذلك من خلال: انفاذ القانون، والمساواة أمام القانون، واحترام وضمان تنفيذ
الأحكام، و ضمانات التداول السلمي للسلطة، والمشاركة الشعبية الواسعة المنظمة،
والحماية من الإقصاء والتهميش، والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، والمساءلة
ومكافحة الفساد.

٣- المجتمع : تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية

يتم ذلك من خلال: النمو الاقتصادي المتوازن جغرافياً وقطاعياً، والعدالة في
الحصول على مقومات التنمية، والتعليم والتدريب وضمان التعليم الملائم لدخول سوق
العمل، والبحث العلمي والابتكار، والتشغيل الكامل والإنصاف في الحصول على فرص
العمل اللائق.^(٦)

ثالثاً : أهمية الدستور

ترجع أهمية الدستور باعتباره أبو القوانين إلى أنه يؤسس لدولة تقوم على سيادة
القانون، وأن الشعب هو مصدر السلطات^(٧)، ومن ثم فإنه يمنع الفوضى أو الدولة
الديكتاتورية التي لا تعرف القانونية. ويوفر الأساس لحكومة منظمة، من خلال تحديد
وتقييد صلاحيات الأجهزة الحكومية، ووضع الضوابط والتوازنات داخل السلطات الثلاث؛
التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، من خلال مبدأ الفصل بين السلطات.

وتبدو قيمة الدستور من الناحية السياسية، في أنه يعد قراراً أساسياً للشعب، ومن
صميم حقه بشأن: الكيفية التي يريد الناس أن يُحكَموا بها^(٨)، وقد وصف بأنه إطار عمل
سياسي اجتماعي يتم من خلاله الاتفاق على نظام الحكم الذي يحدد: من يحصل على
ماذا ومتى و كيف؟. وهو يحدد شكل العلاقة بين الدولة ومواطنيها، بل هو نوع من
خريطة السلطة وميثاق للحكومة.^(٩)

وتتجلى أهمية الدستور في كفالتة للمواطنين الحقوق والحريات المعترف بها في
دساتير البلدان الديمقراطية والمتعارف عليها عالمياً، بحيث إن الدستور يجعل التحول نحو

الديمقراطية مسار وليس قرار، يهدف إلى الحد من تغول أحد السلطات على غيرها مع إحداث قدر من التوازن فيما بينها، كما يصنع الدستور الأسس العامة لسياسة الدولة الخارجية والداخلية.^(١٠)

ومن ثم، فإن الدستور هو أداة لا غنى عنها للحكم الرشيد؛ فالدستور هو الأساس لتنظيم التعايش السلمى بين السلطة التى تحمل معنى الطاعة والالتزام، والحرية التى تمنح الفردية والطموح والإبداع.^(١١) كما يضع القواعد الحاكمة للعلاقة بين المواطن والنظام السياسى، ويحدد حقوق المواطنة وواجباتها، ويحدد اختصاصات السلطات الثلاثة التشريعية والتنفيذية والقضائية، وينظم العلاقات بينها من خلال تحقيق التوازن بين هذه السلطات وكذلك الرقابة المتبادلة من ناحية ثالثة.^(١٢)

المحور الثانى : مفهوم القانون وعلاقته بالدستور

يعد القانون المرآة التى تعكس الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلدان المختلفة، ويختص بتنظيم العلاقات الاجتماعية التى تربط المواطن بغيره من المواطنين الآخرين، فتنشئ له حقوقاً معينة، أو تلزمه بواجبات محددة. والقانون في تنظيمه لهذه الروابط يستوحى الحكم من ظروف المجتمع باعتباره ثمرة لتطور المجتمع، ونتيجة لعوامل سياسية واقتصادية وأدبية وفكرية متدرجة ومتصلة الحلقات مر بها المجتمع في نموه وتطوره.

أولاً : مفهوم القانون

يقصد بالقانون مجموعة القواعد التى تحكم سلوك الأفراد في المجتمع، والتى يتعين عليهم الخضوع لها ولو بالقوة إذا لزم الأمر. والقاعدة القانونية هى خطاب موجه إلى عامة الأفراد، وهى حلقة من الحلقات التى يتشكل منها القانون، أو هى اللبنة التى يتكون منها القانون.^(١٣)

وتعرف قوانين التعليم بأنها: المنظومة الكلية من القواعد والأحكام التى تصدر بشأن تنظيم العملية التعليمية، وتقنين العلاقة بين الأفراد والهيئات التى تعمل في هذا المجال.^(١٤) كما تعرف بأنها مجموعة القواعد والأسس التى تضعها الدول المختلفة لتنظيم العمل في مجال التعليم، وينبغى أن تعدل هذه القواعد بصورة متكررة لكي تعكس المتغيرات التى تطرأ على حاجات المجتمع واتجاهاته.

ثانياً: العلاقة بين الدستور والقانون

ثمة علاقة تربط بين الدستور والقانون، وتحدد طبيعة هذه العلاقة من خلال ما يتمتع به الدستور من سمو على سائر النظم القانونية، ويوصفه نظام قانوني يقع عند المستوى الأول للنظم القانونية، ويحكم وضع سائر القواعد القانونية الأخرى، ويتخذ موقعه أساساً لها، فلا يجوز لها أن تنحرف عن هذا الأساس وإلا أُصيبت بعيب عدم الدستورية.^(١٥) وفي هذا السياق فإن القوانين تستمد شرعيتها من الدستور، لكونه القطب الذي تدور حوله كل القوانين، فيحركها ويراقبها ويمنعها من الإبتعاد عن دائرته، وما دام هو الذي ينظم السلطات ويحدد اختصاصاتها فهو بالضرورة أعلى منها، وعليها ألا تخالف أحكامه حتى لا تهدم الأساس القانوني لاختصاصها، وتنتهك مبدأ الشرعية، وهذا يتطلب من السلطة التشريعية على وجه الخصوص أن تحترم أحكام الدستور في كل عمل تقوم به ولاسيما سن التشريعات.^(١٦)

وبالإضافة إلى ذلك يمثل الدستور الأساس الذي يجب أن تقوم عليه دولة القانون، فالدستور باعتباره الوثيقة الأعلى التي تتمتع بالقدسية الدستورية والعلوية القانونية يمنع سن قوانين أو إصدار تشريعات مخالفة لأحكامه. فالقوة الملزمة لأحكامه توجب على السلطات الحاكمة الالتزام بأحكامه، وعدم الخروج عليها، أو مخالفة أحكامها، طالما ان قدسيته وعلوه تتضمن الالتزام بأحكامه، وذلك لا ينصرف إلى الجانب القانوني فقط، وإنما يمتد إلى الجانب الإداري أيضاً، فليس للموظف العام على سبيل المثال اتخاذ إجراء أو القيام بتصرف يخالف أحكامه، وبغض النظر عن السلطة التي يتبعها الموظف أو الدرجة الوظيفية التي يحتلها، فالدستور يقدم على جميع تشريعات الدولة وتصرفات موظفيها، كونه الأصل والمبدأ والقاعدة، وما سواه ليس إلا فرعاً وجزءاً وتابعاً له. ومن هنا قيل لما يخالف الدستور أو لا يوافق أحكامه بأنه غير دستوري، أو غير مشروع أو غير شرعي. ومن ثم فكل قانون أو تصرف لا يتواءم مع أحكام الدستور يكون غير دستوري وغير مشروع وفاقداً للصفة الدستورية.^(١٧)

ويقصد بدستورية القوانين خضوع القوانين جميعها في الدولة للدستور، وفي حال تعارض أي قانون مع الدستور يجب تغليب حكم الدستور على القانون المخالف، وذلك لما يتمتع به الدستور من سمو ورفعة تجعله في المرتبة الأولى بين القوانين. ويعد التفريق بين

القوانين الدستورية والقوانين العادية ضرورة حتمية تقتضيها طبيعة هذه القوانين وأصلها الذي تنحدر منه، وتوطيد النظام القانوني واحترام مبدأ فصل السلطات وتوزيع الاختصاصات بين مختلف هيئات الدولة ومؤسساتها، وإذا لم يراع التدرج القانوني وترتيب القوة الإلزامية للتشريعات تدب الفوضى القانونية في جهاز الحكم، ويختلط الحابل بالنابل، فلا يعرف الناسخ من المنسوخ، ولا الرئيس من المرؤوس، وهذا ما جعل فقهاء القانون يفرقون بين القوانين الدستورية الصادرة عن السلطة المؤسسة التي تعد صادرة عن الإرادة العامة للشعب، وبين القوانين العادية الصادرة عن السلطة التشريعية، فعدوا الأولى سابقة على الثانية، وأعلى منها مرتبة، وهي ملزمة للسلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية كافة. وهذا يعني بدوره أن على القوانين العادية أن تتطابق في موضوعها مع القوانين الدستورية، ولا تخالف أحكامها، وإلا عدت باطلة.^(١٨)

المحور الثالث: المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من

١٩٧١ وحتى ٢٠١٤

تمثل تشريعات التعليم في المجتمعات المختلفة مرآة عاكسة لمدى ما بلغته تلك المجتمعات من تقدم تنموي ورفق حضارى، وما حققته من خطوات في تلبية متطلبات حقوق الانسان بكل ما تتضمنه من قيم ومبادئ الحق في التعليم والحرية والعدالة والمساواة، وهى قيم أساسية في تحرير الارادة الانسانية بما يجعل الانسان قادراً على الفعل والإنجاز والابداع والمشاركة في كل ما يتعلق بنهضة المجتمع الذى ينتمى اليه، ومن هذا المنطلق باتت مواد التعليم في الدساتير القومية تكتسب أهمية قصوى في بناء المجتمعات وتطورها.

أولاً: مواد التعليم في الدساتير المصرية خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤

يمثل الدستور بقواعده القانونية المتعددة المصدر الأساس والإطار الحاكم الذى في ضوئه تنشأ مؤسسات التعليم، وتحدد أهدافها، وطرق انشائها، وأساليب إدارتها واختصاصاتها، على النحو الذى يضمن تحقيق أهداف المجتمع، ومن هذا المنطلق، تستعرض الدراسة مواد التعليم التى نصت عليها الدساتير المصرية بداية من دستور ١٩٧١ وحتى دستور ٢٠١٤، وذلك على النحو التالى:

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

١- مواد التعليم في دستور ١٩٧١م

يُعد دستور مصر الدائم الصادر في مايو عام ١٩٧١ من أطول الدساتير المصرية عمراً، وأعمقها تأثيراً في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية للمجتمع، حيث استمر العمل به طيلة أربعين عاماً، وقد تم وضع هذا الدستور بناءً على طلب قدمه رئيس الجمهورية آنذاك أنور السادات إلى مجلس الأمة، طالبه فيه بوضع المبادئ الأساسية للدستور، ثم عُرض على الشعب للاستفتاء عليه في سبتمبر ١٩٧١، وتمت الموافقة عليه بما يشبه الإجماع. وقد خضع هذا الدستور للتعديل ثلاث مرات في الأعوام ١٩٨٠، ٢٠٠٥، ٢٠٠٧^(١٩)، إلى أن تم تعطيله من قبل المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ١٣ فبراير ٢٠١١ بعد قيام ثورة الخامس والعشرين من يناير.

وقد تضمن دستور ١٩٧١ نحو ٢١١ مادة، خُصص للتعليم منها أربع مواد في الفصل

الأول من الباب الثاني، باب المقومات الأساسية للمجتمع، وهي كالتالي:

- مادة (١٨): التعليم حق تكفله الدولة، وهو إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد فترة الإلزام إلى مراحل أخرى، وتشرف الدولة على التعليم كله، وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي، وذلك كله بما يحقق الربط بينه وبين حاجات المجتمع والإنتاج.

- مادة (١٩): التربية الدينية مادة أساسية في مناهج التعليم العام.

- مادة (٢٠): التعليم في مؤسسات الدولة التعليمية مجاني في مراحل المختلفة.

- مادة (٢١): محو الأمية واجب وطني تُجند كل طاقات الشعب من أجل تحقيقه.

وتنص المادة (٨) من ذات الدستور على أن: تكفل الدولة تكافؤ الفرص لجميع

المواطنين.^(٢٠)

و يتضح من استعراض تلك المواد الدستورية المتعلقة بالتعليم تأكيد دستور

١٩٧١ على دور الدولة في مد إلزامية التعليم إلى مراحل المتقدمة، وضمان استقلال

الجامعات ومراكز البحث العلمي، ولأول مرة كذلك يُنص على اعتبار التربية الدينية

مادة أساسية في مناهج التعليم.

٢- مواد التعليم في دستور ٢٠١٢م

يُعد دستور ٢٠١٢م أول الدساتير التي تم إعدادها بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١م، إلا أن العمل به لم يستغرق سوى ستة أشهر فقط، حيث تم تعطيل العمل به بناء على الإعلان الدستوري الذي أعلنته القيادة العامة للقوات المسلحة في الثالث من يوليو ٢٠١٣، وقد جاء دستور ٢٠١٢ في (٢٣٦) مادة موزعة على خمسة أبواب، وجاءت مواد التعليم بالفصل الثالث المتعلق بتحديد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من الباب الثاني الخاص بالحقوق والحريات. وتمثل مواد التعليم بهذا الدستور في ما يلي:

- مادة (٥٨): لكل مواطن الحق في التعليم عالي الجودة، وهو مجاني بمراحله المختلفة في كل مؤسسات الدولة التعليمية، وإلزامي في مرحلة التعليم الأساسي، وتتخذ الدولة كافة التدابير لمد الإلزام إلى مراحل أخرى. وتُعنى الدولة بالتعليم الفني، وتشجعه، وتشرف على التعليم بكل أنواعه، وتخصص له نسبة كافية من الناتج القومي. وتلتزم جميع المؤسسات التعليمية العامة والخاصة والأهلية وغيرها بخطة الدولة التعليمية وأهدافها؛ وذلك كله بما يحقق الربط بين التعليم وحاجات المجتمع والإنتاج.
- المادة (٥٩): حرية البحث العلمي مكفولة، والجامعات والمجامع العلمية واللغوية ومراكز البحث العلمي مستقلة، وتخصص لها الدولة نسبة كافية من الناتج القومي.
- المادة (٦٠): اللغة العربية مادة أساسية في مراحل التعليم المختلفة بكل المؤسسات التعليمية. والتربية الدينية والتاريخ الوطني مادتان أساسيتان في التعليم قبل الجامعي بكل أنواعه. وتلتزم الجامعات بتدريس القيم والأخلاق اللازمة للتخصصات العلمية المختلفة.
- المادة (٦١): تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية وتجفيف منابعها لكافة الأعمار من الذكور والإناث، وتتولى تنفيذها بمشاركة المجتمع خلال عشر سنوات من تاريخ العمل بالدستور.^(٢١)

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

٣- مواد التعليم في دستور ٢٠١٤م

يُعد دستور ٢٠١٤م أحدث الدساتير المصرية، الذي تعمل بمقتضاه كل أجهزة الدولة في الوقت الحالى، ويتكون من (٢٤٧) مادة موزعة على (٦) أبواب، وجاءت مواد التعليم بالفصل الأول من الباب الثانى، باب المقومات الأساسية للمجتمع. وتتمثل مواد التعليم بهذا الدستور في ما يلى:

- مادة (١٩): التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأسيس المنهج العلمى في التفكير، وتنمية المواهب، وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية. والتعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها، وتكفل الدولة مجانيته بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية، وفقاً للقانون. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم لا تقل عن ٤٪ من الناتج القومى الإجمالى، تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتشرف الدولة عليه لضمان إتزام جميع المدارس والمعاهد العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها.
- مادة (٢٠): تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفنى والتقنى والتدريب المهنى وتطويره، والتوسع في أنواعه كافة، وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.
- مادة (٢١): تكفل الدولة استقلال الجامعات والمجامع العلمية واللغوية، وتوفير التعليم الجامعي وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وتعمل على تطوير التعليم الجامعي وتكفل مجانيته في جامعات الدولة ومعاهدها، وفقاً للقانون. وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للتعليم الجامعي لا تقل عن ٢٪ من الناتج القومى الإجمالى تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وتعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح، وتلتزم الدولة بضمان جودة التعليم في الجامعات الخاصة والأهلية والتزامها بمعايير الجودة العالمية، وإعداد كوادرها من

- أعضاء هيئات التدريس والباحثين، وتخصيص نسبة كافية من عوائدها لتطوير العملية التعليمية والبحثية.
- مادة (٢٢): المعلمون، وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، الركيزة الأساسية للتعليم، تكفل الدولة تنمية كفاءاتهم العلمية، ومهاراتهم المهنية، ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، بما يضمن جودة التعليم وتحقيق أهدافه.
 - مادة (٢٣): تكفل الدولة حرية البحث العلمى وتشجيع مؤسساته، باعتباره وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، وبناء اقتصاد المعرفة، وترعى الباحثين والمخترعين، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومى لا تقل عن ١٪ من الناتج القومى الإجمالى تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. كما تكفل الدولة سبل المساهمة الفعالة للقطاعين الخاص والأهلى وإسهام المصريين في الخارج في نهضة البحث العلمى.
 - مادة (٢٤): اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحلها مواد أساسية في التعليم قبل الجامعى الحكومى والخاص، وتعمل الجامعات على تدريس حقوق الإنسان والقيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة.
 - مادة (٢٥): تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية الهجائية والرقمية بين المواطنين في جميع الأعمار، وتلتزم بوضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدنى، وذلك وفق خطة زمنية محددة.^(٣٣)
- وبعد استعراض المواد المتعلقة بالتعليم كما عبرت عنها النصوص الدستورية في الدساتير المصرية، يمكن استنتاج بعض الملاحظات العامة على تلك المواد، تتمثل فيما يأتي:**
- حافظت مواد التعليم بالدساتير المصرية على مجموعة من المبادئ التربوية الراسخة التي يجب ألا تتغير بتغير الأشخاص ولا الأزمان، مثل: الحق في التعليم، ومجانيته وإلزاميته، وإشراف الدولة عليه. وجميعها أمور دعت إليها الدساتير المصرية منذ دستور ١٩٢٣م في مادته (١٩)، وفي دستور ١٩٥٦م في مواد (٤٩، ٥٠، ٥١)، وكذلك دستور ١٩٧١م في المادة (١٨).

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

- واكبت الدساتير المصرية المعايير التي فرضتها التحديات الحضارية المعاصرة على الدول النامية، وتعاملت معها باصدار تشريعات دستورية تؤكد على تحقيق الجودة في التعليم وفقاً للمعايير العالمية، ومحو الأمية الرقمية، واقتصاد المعرفة.
- أعطت الدساتير المصرية أهمية كبيرة لجميع المراحل التعليمية بداية من التعليم الأساسي، ثم التعليم الثانوي، ثم التعليم الجامعي، كما اعتبرت المعلمين وأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم الركيزة الأساسية للتعليم، وركزت على البحث العلمي وتطويره، وعرضت للمقررات الدراسية التي تؤثر في تكوين الشخصية المصرية.
- اهتمت الدساتير المصرية بالتربية اللانظامية واعتبرت الأمية من أكثر المشكلات التي تعوق تحقيق التنمية، ومن ثم كان حرصها على الاهتمام بمحو الأمية، وذلك في المادة (٢٥) من دستور ٢٠١٤. وألزمت الدولة بوضع خطة محددة للقضاء على الأمية، والإلتزام بوضع آليات للتنفيذ. بيد أن الاهتمام بهذه القضية جاء مختلفاً عن دساتير مصر السابقة، خاصة دستور ١٩٧١ الذي نص على أن محو الأمية واجب وطني، بما يعني أن على الدولة القيام به إذا ما تسنى لها إمكانية ذلك.
- حرصت الدساتير المصرية على الاهتمام بالتعليم الفني بمختلف أنواعه، باعتباره عنصراً أساسياً في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع؛ لذا جاءت المادة ٥٨ من دستور ٢٠١٢، والمادة (٢٠) من دستور ٢٠١٤ لتلزم الدولة بتشجيع التعليم الفني والتقني والتدريب المهني وتطويره والتوسع في أنواعه كافة، وفقاً لمعايير الجودة، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.

ثانياً: قوانين التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤

تمثل مرحلة التعليم قبل الجامعي المرحلة الأولى في السلم التعليمي المصري، وتشكل مدخلاً رئيساً لإعداد النشء من أبناء المجتمع وتجهيزهم بالمعرفة والمهارات والقيم التي تمكنهم من المساهمة في بناء وتطوير مجتمعهم، ومن ثم فهي تحظى بأهمية كبرى في عملية بناء الإنسان من كافة النواحي العقلية والصحية والأخلاقية والوجدانية وتطوير قدراته الذاتية وخبراته العلمية والعملية، ومن هذا المنطلق فقد وضعت مصر مجموعة من القوانين التي تعمل على تطوير منظومة التعليم بتلك المرحلة، ومن أهم هذه القوانين ما يلي:

١- القانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١

يعد قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ هو القانون الأساسي المنظم لمرحلة التعليم قبل الجامعي، والذي يعمل على دفع عجلة التنمية التعليمية، وبموجبه تم إلغاء القوانين السابقة عليه، وهي القانون رقم (٦٨) لسنة ١٩٦٨ في شأن التعليم العام، والقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٦٩ في شأن التعليم الخاص، والقانون رقم (٧٥) لسنة ١٩٧٠ في شأن التعليم الفني، ولذا فقد أصبح هناك قانون واحد ينظم مرحلة التعليم قبل الجامعي بجميع مراحل وأنواعه.

ويتضمن القانون ٦٩ مادة مقسمة على ستة أبواب، تناول الباب الأول الأهداف والأحكام العامة للتعليم، وتناول الباب الثاني مرحلة التعليم الأساسي، وجاء الباب الثالث ليضم مرحلة التعليم الثانوي من خلال ثلاثة فصول تتعلق بمرحلة التعليم الثانوي العام، ثم تناول الباب الرابع التعليم الفني نظام السنوات الخمس، وتناول الباب الخامس دور المعلمين والمعلمات، ثم تناول الباب الأخير التعليم الخاص بمصروفات. وقد حدد القانون في الباب الأول منه الأهداف والأحكام العامة للتعليم قبل الجامعي، فتحددت أهدافه في تكوين المدارس تكويناً ثقافياً وعلمياً وتربوياً، واعتبر التعليم حقاً لجميع المواطنين في مدارس الدولة بالمجان، واعتبرت التربية الدينية مادة أساسية في جميع مراحل التعليم، وترك لوزير التربية والتعليم، بعد أخذ رأي المحافظ المختص، الحق في إنشاء مدارس لرياض الأطفال تكون تابعة أو ملحقة بالمدارس الرسمية، وبموجب ما جاء بهذا الباب تقرر إنشاء المجلس الأعلى للتعليم قبل الجامعي، وتحدد بموجب هذا الباب اختصاصات كل الأجهزة المركزية والمحافظات فيما يختص بإنشاء وإدارة المؤسسات التعليمية. كما ضم القانون في الباب الثاني منه الأحكام الخاصة بالتعليم الأساسي وبموجبه امتد الإلزام ليشمل المرحلة الابتدائية والإعدادية التي أصبحت مرحلة واحدة تحت مسمى التعليم الأساسي، الذي تحددت أهدافه في: تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ وإشباع ميولهم، وتزويدهم بالقدر الضروري من القيم والسلوكيات والمعارف والمهارات الفنية والمهنية، وحدد أغراض الدراسة بهذه المرحلة، وبين نظم الامتحانات والإجراءات التي تتبع بالنسبة للمتخلفين عن الالتحاق بمرحلة التعليم الأساسي أو المتسربين منها.

وتتلخص أهم الأحكام العامة التي تضمنها القانون في ما يلي:

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

- مادة (١): يهدف التعليم قبل الجامعي إلى تكوين الدارس تكويناً ثقافياً وعلمياً وقومياً على مستويات متتالية، من النواحي الوجدانية والقومية والعقلية والاجتماعية والصحية والسلوكية والرياضية، بقصد إعداد الإنسان المصري المؤمن بربه ووطنه وبقيم الخير والحق والإنسانية، وتزويده بالقدر المناسب من القيم والدراسات النظرية والتطبيقية، والمقومات التي تحقق إنسانيته وكرامته وقدرته على تحقيق ذاته، والإسهام بكفاءة في عمليات وأنشطة الإنتاج والخدمات، أو مواصلة التعليم العالي والجامعي، من أجل تنمية المجتمع وتحقيق رخائه وتقدمه.
- مادة (٢): ينشأ مجلس أعلى للتعليم قبل الجامعي برئاسة وزير التعليم يتولى التخطيط لهذا التعليم ورسم خطته وبرامجه، ويضم ممثلين لقطاعات التعليم والجامعات والأزهر والثقافة والتخطيط والمالية والإنتاج والخدمات والقوى العاملة وغيرهم من المهتمين بشئون التعليم، ويصدر بتشكيل هذا المجلس وتحديد اختصاصاته قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض من وزير التعليم. ويشكل وزير التعليم بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم مجالس نوعية منبثقة عنه تختص بمرحلة أو نوعية من نوعيات التعليم قبل الجامعي، كما تشكل مجالس محلية للتعليم، ولجان نوعية منبثقة عنها ويصدر بتشكيل هذه المجالس المحلية واللجان النوعية المتفرعة عنها قرار من المحافظ المختص بعد موافقة وزير التعليم.
- مادة (٣): التعليم قبل الجامعي حق لجميع المواطنين في مدارس الدولة بالمجان، ولا يجوز مطالبة التلاميذ برسوم مقابل ما يقدم لهم من خدمات تعليمية أو تربية، ويجوز تحصيل مقابل خدمات إضافية تؤدي للتلاميذ، أو تأمينات عن استعمال الأجهزة والأدوات، أو مقابل تنظيم تعليم يسبق التعليم الأساسي الإلزامي، ويصدر بتحديد هذا المقابل وأحواله قرار من وزير التعليم.
- مادة (٤): تكون مدة الدراسة في التعليم قبل الجامعي على النحو التالي: تسع سنوات للتعليم الأساسي الإلزامي ويتكون من حلقتين " الحلقة الابتدائية " ومدتها ست سنوات، و" الحلقة الإعدادية " ومدتها ثلاث سنوات، ثم ثلاث سنوات للتعليم الثانوي العام والفني، وخمس سنوات للتعليم الفني المتقدم.

- مادة (٥): يحدد بقرار من وزير التعليم بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم مدة السنة الدراسية، وعدد الدروس الأسبوعية في كل مرحلة وصف، والمواد الدراسية، وتوزيع الدروس على الصفوف، وإقرار المناهج، وعدد التلاميذ المقرر لكل فصل، ونظم التقويم والامتحانات والنهايات الكبرى والصغرى لدرجات مواد الامتحان، ومواعيد امتحانات الشهادات العامة، ويجوز له بعد أخذ رأى المحافظين وموافقة المجلس الأعلى للتعليم إضافة بعض المواد الدراسية بحسب مقتضيات تطوير التعليم، أو وفقاً لاحتياجات البيئات المحلية.
- مادة (٦): التربية الدينية مادة أساسية في جميع مراحل التعليم، ويشترط للنجاح فيها الحصول على ٥٠% على الأقل من الدرجة المخصصة لها على ألا تحسب درجاتها ضمن المجموع الكلى. وتنظم وزارة التربية والتعليم مسابقات دورية لحفظ القرآن الكريم، وتمنح المتفوقين منهم مكافآت وحوافز وفقاً للنظام الذي يضعه المجلس الأعلى للتعليم.
- مادة (٧): يحدد بقرار من وزير التربية والتعليم بعد أخذ رأى المحافظين موعد بدء الدراسة ونهايتها، ويجوز للمحافظ زيادة الحد الأقصى لعدد تلاميذ الفصل في مدارس المحافظة بمختلف مراحلها إذا اقتضت الضرورة ذلك بما لا يتجاوز ٩١% من العدد المقرر للفصل، على أن يراعى في مدارس التعليم الفني، ألا يزيد الفصل في المواد العملية والرسم الفني والآلة الكاتبة على ٢١ تلميذاً.
- مادة (٨): لوزير التعليم بعد أخذ رأى المحافظ المختص أن يقرر إنشاء مدارس لرياض الأطفال، وتكون تابعة أو ملحقة بالمدارس الرسمية، وأن يحدد مواصفاتها من حيث الموقع والمبنى والسعة والمرافق والتجهيزات والمواصفات الصحية، كما يحدد نظام الدراسة والمناهج والخطط وشروط القبول وهيئات الإشراف والتدريس وما يجوز تقاضيه مقابل تنظيم التعليم بها.
- مادة (٩): لوزير التعليم بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم أن يقرر إنشاء مدارس تجريبية، وأن يضع شروط وقواعد القبول بها ونظم الدراسة والامتحانات فيها، وتتخذ هذه المدارس مجالاً لتطبيق التجارب التعليمية الجديدة تمهيداً لتعميمها. كما يجوز أن ينشئ مدارس لتعليم ورعاية المتفوقين بما يكفل تنمية مواهبهم وصلقلها، ومدارس للتربية الخاصة لتعليم ورعاية المعوقين بما يتلاءم وقدراتهم

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

واستعداداتهم. على أن يتضمن قرار الإنشاء في هذه الحالات شروط القبول وخطط الدراسة ونظم الامتحانات وغير ذلك.

- مادة (١٥): التعليم الأساسي حق لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون السادسة من عمرهم، تلتزم الدولة بتوفيره لهم، ويلتزم الآباء أو أولياء الأمور بتنفيذه، وذلك على مدى تسع سنوات دراسية، ويتولى المحافظون كل في دائرة اختصاصه إصدار القرارات اللازمة لتنظيم وتنفيذ الإلزام بالنسبة للآباء أو أولياء الأمور على مستوى المحافظة، كما يصدرن القرارات اللازمة لتوزيع الأطفال الملزمين على مدارس التعليم الأساسي في المحافظة، ويجوز في حالة وجود أماكن النزول بالسن إلى خمس سنوات ونصف، وذلك مع عدم الإخلال بالكثافة المقررة للفصل.

- مادة (١٦): يهدف التعليم الأساسي إلى تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ، واشباع ميولهم، وتزويدهم بالقدر الضروري من القيم والسلوكيات والمعارف والمهارات العملية والمهنية التي تتفق وظروف البيئات المختلفة بحيث يمكن لمن يتم مرحلة التعليم الأساسي أن يواصل تعليمة في مرحلة أعلى، أو أن يواجه الحياة بعد تدريب مهني مكثف، وذلك من أجل إعداد الفرد لكي يكون مواطناً منتجاً في بيئته ومجتمعه.

- مادة (١٧): تنظيم الدراسة في مرحلة التعليم الأساسي لتحقيق الأغراض الآتية: التأكيد على التربية الدينية والوطنية والسلوكية والرياضية خلال مختلف سنوات الدراسة، وتأكيد العلاقة بين التعليم والعمل المنتج، وتوثيق الارتباط بالبيئة على أساس تنوع المجالات العملية والمهنية بما يتفق وظروف البيئات المحلية ومقتضيات تنمية هذه البيئات، وتحقيق التكامل بين النواحي النظرية والعملية في مقررات الدراسة وخططها ومناهجها، وربط التعليم بحياة الناشئين وواقع البيئة التي يعيشون فيها بشكل يؤكد العلاقة بين الدراسة والنواحي التطبيقية، على أن تكون البيئة وأنماط النشاط الاجتماعي والاقتصادي بها من المصادر الرئيسية للمعرفة والبحث والنشاط في مختلف موضوعات الدراسة.

- مادة (١٩): إذا لم يتقدم الطفل إلى المدرسة في الموعد المحدد، أو لم يواظب على الحضور بغير عذر مقبول مدة عشرة أيام متصلة أو منفصلة، وجب على ناظر المدرسة إنذار والده أو ولي أمره بحسب الأحوال بكتاب يوقع عليه والد الطفل أو المتولي أمره،

وعند غيابه أو امتناعه عن تسليم الكتاب يسلم إلى العمدة أو نقطة الشرطة أو المركز أو القسم لتسليمه إلى والد الطفل أو المتولي أمره، فإذا لم يتقدم إلى المدرسة خلال أسبوع من تسليم الكتاب، أو عاود الغياب لأعدار غير مقبولة اعتبر والده أو ولي أمره مخالفاً لأحكام هذا القانون، وتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في المادة ٢١ من هذا القانون.

- مادة (٢٠): لنظار مدارس التعليم الأساسي، ولمن يندبهم المحافظ المختص من هيئة الإشراف والتوجيه الفني بالأقسام التعليمية صفة رجال الضبط القضائي في تنفيذ حكم الإلزام.
- مادة (٢١): يعاقب بغرامة مقدارها عشرة جنيهات والد الطفل، أو المتولي أمره إذا تخلف أو انقطع دون عذر مقبول عن الحضور إلى المدرسة خلال أسبوع من تسليم الكتاب المنصوص عليه في المادة ١٩ من هذا القانون، وتكرر المخالفة وتعدد العقوبة باستمرار تخلف الطفل عن الحضور أو معاودته التخلف دون عذر مقبول بعد إنذار والده أو المتولي أمره.
- مادة (٥٤): تعتبر مدرسة خاصة كل منشأة غير حكومية تقوم أصلاً أو بصفة فرعية بالتعليم أو الإعداد المهني والفني قبل مرحلة التعليم الجامعي، ولا تعتبر مدرسة خاصة ما يلي: دور الحضانة التي تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية، والمدارس التي تنشئها الهيئات الأجنبية التي يقتصر التعليم فيها على غير المصريين من أبناء العاملين في السلكين الدبلوماسي والقنصلي الأجنبي وغيرهم من الأجانب، والمراكز أو المعاهد الثقافية التي تنشئها دولة أجنبية أو هيئة دولية استناداً لاتفاقية ثقافية مع جمهورية مصر العربية، ينص فيها على معاملة خاصة لهذه المراكز أو المعاهد.
- مادة (٥٥): تنشأ المدارس الخاصة لتحقيق بعض أو كل الأغراض الآتية: المعاونة في مجال التعليم الأساسي أو الثانوي العام والفني وفق الخطط والمناهج المقررة في المدارس الرسمية المناظرة، والتوسع في دراسة لغات أجنبية بجانب المناهج الرسمية المقررة، ودراسة مناهج خاصة وفق ما يقرره وزير التعليم بعد موافقة المجلس الأعلى للتعليم.
- مادة (٥٧): لا يجوز إنشاء مدرسة خاصة، أو التوسع فيها، أو تنظيم دروس للتقوية إلا بترخيص سابق من مديرية التربية والتعليم المختصة، على أنه بالنسبة لمدارس

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقف المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

التعليم الثانوي العام يصدر الترخيص بإنشائها أو التوسع فيها بقرار من وزير التعليم ضمن إطار السياسة القومية للتعليم، ويتعين أن يكون موقع المدرسة ومبناها ومرافقها وتجهيزاتها مناسبة لمقتضيات رسالتها التربوية طبقاً للشروط والمواصفات التي يصدر بها قرار من وزير التعليم.^(٢٣)

٢- قانون رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٨٨ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر هذا القانون في ٧ يوليو من عام ١٩٨٨، وتضمن تعديل بعض أحكام قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، من خلال استبدال بعض النصوص القديمة بأخرى جديدة، وتضمنت أهم التعديلات تحديد مدة الدراسة في التعليم قبل الجامعي بثمانى سنوات للتعليم الأساسى اعتباراً من العام الدراسى ١٩٨٨/١٩٨٩، ويتكون من حلقتين: الحلقة الابتدائية ومدتها خمس سنوات، والحلقة الاعدادية ومدتها ثلاث سنوات، حيث تم تقليص مدة الدراسة في المرحلة الابتدائية من ست إلى خمس سنوات.^(٢٤)

٣- قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٢٠ يناير من عام ١٩٩٤ قانون رقم (٢) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، وتضمن القانون تغيير نصوص بعض المواد، وانصبت التعديلات على نظام اختيار المواد الدراسية في الثانوية العامة واجتياز الممتحنين لها.^(٢٥)

٤- قانون رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ١١ ديسمبر من عام ١٩٩٧ قانون رقم (١٦٠) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وتضمن القانون تغيير نصوص بعض المواد. وركزت التعديلات على نظام اختيار المواد الدراسية في الثانوية العامة، واجتياز الممتحنين لها بعد التعديل السابق الصادر في سنة ١٩٩٤.^(٢٦)

٥- قانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٩ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٢٣ مايو من عام ١٩٩٩ قانون رقم (٢٣) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وتضمن القانون تغيير نصوص بعض المواد، وانصبت التعديلات على فترة الدراسة الإلزامية من خمس سنوات للحلقة الاولى من التعليم

الأساسى إلى ٦ سنوات مرة أخرى، وهو الأمر الذى ألغاه التعديل الوارد في قانون رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٨٨ والمشار اليه سلفاً. وظلت مدة الدراسة في الحلقة الإعدادية ثلاث سنوات، وأكد على أن التعليم الأساسى حقاً لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون سن السادسة، وتركت نفس المادة للمحافظين كل في دائرة اختصاصه إصدار القرارات اللازمة لتنظيم وتنفيذ الإلزام، واعتبرت المادة الثانية العام الدراسي ١٩٩٩/٢٠٠٠ بداية لسريان أحكام القانون بالنسبة لكل الملتحقين بالصف الأول بالحلقة الابتدائية، وكانت المادة الثالثة خاصة بنشر القانون في الجريدة الرسمية.^(٢٧)

٦- قانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٢١ يونيو من عام ٢٠٠٧ قانون رقم (١٥٥) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وتضمن القانون إضافة بعض المواد أهمها إضافة باب سابع لقانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ بعنوان أعضاء هيئة التعليم، بالإضافة إلى إلغاء بعض مواد قانون التعليم. وجاءت نصوصه كالآتي:

- مادة (٧٠): تسرى أحكام هذا الباب على جميع المعلمين الذين يقومون بالتدريس أو بالتوجيه أو بالتفتيش الفني وعلى الأخصائين الاجتماعيين والنفسيين وأخصائي التكنولوجيا وأخصائي الصحافة والإعلام وأمناء المكتبات، وعلى كل من كان يشغل إحدى هذه الوظائف وتم إلحاقه للعمل في وظائف الإدارة بالمدارس والإدارات والمديريات التعليمية وديوان عام وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها، وتسرى أحكام قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا الباب.
- مادة (٧١): يتكون جدول وظائف المعلمين من الوظائف الآتية: معلم مساعد، معلم، معلم أول، معلم أول أ، معلم خبير، كبير معلمين. ويصدر باعتماد جدول هذه الوظائف، وبطاقات وصفها، وإعادة تقييمها وترتيبها، قرار من وزير التربية والتعليم يتضمن ما يقابلها من وظائف الأخصائين الاجتماعيين والنفسيين وأخصائي التكنولوجيا وأخصائي الصحافة والإعلام وأمناء المكتبات.
- مادة (٧٢): مع عدم الإخلال بشروط شغل الوظائف المدنية المنصوص عليها في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة، يشترط فيمن يشغل وظيفة من وظائف المعلمين اعتباراً من تاريخ العمل بهذا الباب ما يأتي: أن يكون متمتعاً بالجنسية المصرية أو

جنسية إحدى الدول التي تعامل المصريين بالمثل في تولي الوظائف العامة. ويجوز لوزير التربية والتعليم الاستثناء من هذا الشرط عند التعاقد مع المعلمين الأجانب وفقا للقواعد التي تبينها اللائحة التنفيذية، وأن يكون من خريجي كليات التربية أو حاصلا على مؤهل عال تربوي مناسب، أو على مؤهل عال مناسب، بالإضافة إلى شهادة أو إجازة تأهيل تربوي، وأن يستوفى برامج التنمية المهنية المقررة لشغل الوظيفة. وتحدد اللائحة التنفيذية اشتراطات التأهيل التربوي المطلوب.

- مادة (٧٣): يكون شغل وظيفة "معلم مساعد" بالتعاقد لمدة سنتين قابلة للتجديد سنة أخرى بقرار من وزير التربية والتعليم بعد أخذ رأي المحافظ المختص. ويجب على شاغلها خلال هذه المدة الحصول على شهادة الصلاحية من الأكاديمية المهنية للمعلمين لمزاولة مهنة التعليم بالمرحلة التعليمية التي يعمل بها، فإذا لم يحصل علي الشهادة خلالها انتهى عقده تلقائياً دون حاجة لأي إجراء. ويعين بقرار من المحافظ المختص في وظيفة معلم من أمضى سنة على الأقل في وظيفة معلم مساعد، وحصل خلالها على الشهادة المشار إليها، وثبتت صلاحيته للعمل وفقاً للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية. ويسرى حكم الفقرة الأولى على الإخصائيين الاجتماعيين والنفسيين وأخصائي التكنولوجيا وأخصائي الصحافة والإعلام وأمناء المكتبات. ويجوز بعد موافقة وزير المالية تسوية حالة من يحصل علي مؤهل عال أثناء الخدمة من العاملين بالمدارس والإدارات والمديريات بشرط استيفاء المتطلبات التي تحددها الأكاديمية المهنية للمعلمين.

- مادة (٧٤): يشترط للتعين ابتداءً في إحدى وظائف التعليم المشار إليها في المادة (٧٠) من هذا القانون، أو للترقية للوظائف الأعلى، أو ما يعادلها على النحو الوارد في هذا الباب، توافر شروط شغلها، والحصول على شهادة الصلاحية لشغل الوظيفة، واستيفاء برامج التنمية المهنية التي تعقد لهذا الغرض.

- مادة (٧٥): تنشأ أكاديمية تسمى الأكاديمية المهنية للمعلمين، تتمتع بالشخصية الاعتبارية العامة، وتتبع وزير التربية والتعليم، ويصدر بتنظيمها ويحدد اختصاصاتها قرار من رئيس الجمهورية على أن يكون مقرها مدينة القاهرة، وتكون لها فروع في مختلف أنحاء الجمهورية، وتعمل بالتعاون مع كليات التربية، على أن

تتولى هذه الأكاديمية منح شهادة الصلاحية المنصوص عليها في المادة ٧٤ من هذا القانون.

- مادة (٧٦): دون إخلال بحكم المادة (٧٣) من هذا القانون يكون التعيين أو التعاقد لشغل وظائف التعليم المشار إليها في المادة (٧٠) من هذا القانون من خلال إعلان واسع الانتشار يوجه للجميع، وبما يكفل تكافؤ الفرص. ويتم ترتيب من يجتازون اختبار شغل الوظيفة والمفاضلة بينهم بمراعاة مؤهلاتهم وخبراتهم. وتنظم اللائحة التنفيذية وسائل الإعلان وقواعد الترتيب والمفاضلة.
- مادة (٧٧): لا يجوز نقل شاغلي وظائف المعلمين من مرحلة تعليمية إلى مرحلة تالية إلا بعد استيفاء الشروط الخاصة بالمهارات والمعارف والمتطلبات الفنية التي يصدر بتحديدتها قرار من وزير التربية والتعليم، وبعد الحصول على شهادة الصلاحية المقررة للمرحلة التي يتم الانتقال إليها.^(٢٨)

٧- قانون رقم (١٩٨) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٢٥ يونيو من عام ٢٠٠٨ قانون رقم (١٩٨) باستبدال نص المادة (٧٠) من الباب السابع من قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧، وتضمن التعديل شمول القانون للعاملين في إحدى الوظائف المذكورة ممن تم إلحاقهم بإحدى وظائف الإدارة بالمدارس والإدارات والمديريات وديوان عام وزارة التربية والتعليم والجهات التابعة لها.^(٢٩)

٨- قانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٩ مايو من عام ٢٠١٢ قانون رقم (٢٠) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وجاء التعديل لإعادة تنظيم عملية دخول الامتحانات وحالات الرسوب.^(٣٠)

٩- قانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم

صدر في ٢ سبتمبر من عام ٢٠١٢ قانون رقم (٨٧) بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر برقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، وجاء التعديل لتنظيم حالة رسوب الطالب في الـ نصف الثاني الثانوي من عام ٢٠١١/٢٠١٢.^(٣١)

د. طلعت حسيني اسماعيل
واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم
وترى إحدى الدراسات الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع
لمجلس الوزراء أن كافة التعديلات التي تم إجراؤها على قانون التعليم منذ صدوره في عام
١٩٨١ تبين عدم وجود رؤية مستقبلية واضحة للتعليم قبل الجامعي، ويتضح ذلك من
خلال بعدين رئيسيين:

الأول: الاعتماد على التجربة والخطأ في عمليات التطوير، فمن شأن تغيير عدد
سنوات الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي، وتعديل نظام الثانوية العامة، ثم إلغاء التعديل
دون أي سند من المعايير العلمية أن يدل على عدم وجود تخطيط على مستوى السياسة
التعليمية، وعدم وجود دراسات علمية رصينة لعواقب التعديل التي من المنتظر أن تطرأ
على المنظومة ككل، والدليل على ذلك التذبذب في تحديد عدد سنوات التعليم الأساسي،
وكذلك إلغاء التعديل الخاص بنظام الثانوية العامة بعد ثلاث سنوات فقط من إصداره
بسبب المشكلات الناتجة عن تطبيقه.

الثاني: الاعتماد على الحلول قصيرة الأجل لمظاهر المشكلات دون التعمق لحل
جذورها، حيث يتضح من التعديلات التي طرأت على قانون التعليم أن العملية التعليمية
تعتمد على الحلول قصيرة الأجل لمظاهر المشكلات التي تواجهها دون الاهتمام بأصول
تلك المشكلات. وعلى سبيل المثال حينما بدأ المعلمون الشكوى من مستواهم المادي تمت
الاستجابة لمطالبهم من خلال ادخال تعديلات على القانون بما يضمن رفع مستوياتهم
المادية ودرجاتهم الوظيفية بصورة شكلية، وتم تجاهل وضع حلول متكاملة تعالج المشكلة
من جذورها، فمهما زادت الأجور فانها لن تعوض المعلمين عن ما يحصلون عليه من دروس
خصوصية.^(٣٢)

١٠- القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية التعليمية

ينظم هذا القانون عملية انشاء المدارس الخاصة، من خلال الجمعيات التعاونية
التعليمية، وكان الهدف من إصداره التعريف بالجمعيات التعاونية التعليمية التي تنشأ
بهدف تأسيس المدارس الخاصة وإدارتها وفقاً للقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، ولقد نظم
القانون عمل تلك الجمعيات من حيث تكوينها وكيفية إدارتها، وضم القانون (١٦) مادة،
نصت الأولى منها على: تعتبر جمعية تعاونية تعليمية كل جمعية تعاونية تنشأ بهدف
تأسيس المدارس الخاصة وإدارتها طبقاً للقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون

التعليم. كما أشارت المادة الثانية إلى أن رأس مال الجمعية التعاونية التعليمية يتكون من أسهم اسمية غير محدودة العدد وغير قابلة للتجزئة، قيمة كل منها عشرة جنيهات تؤدي دفعة واحدة عند الإكتتاب. ولا يجوز تعليق الدخول في الجمعية على الإكتتاب في أكثر من سهم. كما لا يجوز أن يملك العضو الواحد أكثر من عشر رأس مال الجمعية إلا إذا كان من الأشخاص الاعتبارية العامة.^(٣٣)

١١- القانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

صدر هذا القانون لتحقيق جودة التعليم، من خلال انشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، وينص على أن هذه الهيئة تتمتع بالاستقلالية، وتكون لها الشخصية الاعتبارية العامة، وتتبع رئيس مجلس الوزراء، ويكون مقرها مدينة القاهرة، وللهيئة أن تنشئ فروعاً لها في المحافظات. وتسعى الهيئة إلى التطوير المستمر للتعليم وضمان جودته وفقاً لمجموعة من المبادئ والقيم التي تؤكد الشفافية والموضوعية والعدالة والحرص على معاونة المؤسسات التعليمية على توفيق أوضاعها وتحسين أدائها الكلى للتأهل والحصول على الاعتماد. وذلك من خلال تقديم كافة أشكال التوجيه والإرشاد والدعم لهذه المؤسسات بما يساعدها على التحسين المستمر لجودة مخرجاتها من خلال آليات موضوعية وواقعية للتقويم الذاتي والاعتماد. ولتحقيق ذلك تحرص الهيئة على توفير ونشر المعلومات الكافية والدقيقة التي يمكن أن تساعد المؤسسات التعليمية على التقويم الذاتي، ومن ثم اتخاذ الخطوات اللازمة للتقدم والحصول على الاعتماد. وجاءت أهم نصوص القانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦ كما يلي:

- مادة (١): تنشأ هيئة عامة (تسمى الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد) تتمتع بالاستقلالية، وتكون لها الشخصية الاعتبارية العامة، تتبع رئيس مجلس الوزراء، ويكون مقرها مدينة القاهرة، وللهيئة أن تنشئ فروعاً لها في المحافظات.
- مادة (٣): تهدف الهيئة إلى ضمان جودة التعليم وتطويره المستمر من خلال: نشر الوعي بثقافة الجودة، والتنسيق مع المؤسسات التعليمية بما يكفل الوصول إلى منظومة متكاملة من المعايير وقواعد مقارنات التطوير وآليات قياس الأداء استرشاداً بالمعايير الدولية، وبما لا يتعارض مع هوية الأمة، ودعم القدرات الذاتية للمؤسسات التعليمية للقيام بالتقويم الذاتي، وتوكيد الثقة على المستوى المحلى والإقليمي والدولي في جودة مخرجات العملية التعليمية بما لا يتعارض مع هوية الأمة،

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم والتقويم الشامل للمؤسسات التعليمية وبرامجها طبقاً للمعايير القياسية والمعتمدة لكل مرحلة تعليمية ولكل نوع من المؤسسات التعليمية.^(٣٤)

ويعد استعراض المواد المتعلقة بالتعليم كما عبرت عنها قوانين التعليم التي صدرت خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤، يمكن استنتاج بعض الملاحظات العامة على تلك المواد، تتمثل فيما يأتي:

- ينظم قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ مرحلة التعليم قبل الجامعي، وقد شهد هذا القانون عدة تعديلات كانت بدايتها بالقانون (٢٣٣) الذي صدر عام ١٩٨٨ والذي شهد تقليص عدد سنوات الدراسة في المرحلة الابتدائية من ست إلى خمس سنوات، إلا أنه في ٢٣ مايو من عام ١٩٩٩ صدر قانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٩ والذي نص على العودة مرة أخرى إلى نظام ست سنوات في مرحلة التعليم الابتدائي، ثم تعديل نظام اختيار المواد الدراسية في الثانوية العامة وذلك بالقانون رقم (٢) الصادر في ٢٠ يناير من عام ١٩٩٤ وهو القانون الذي أتاح لطلاب الثانوية العامة فرصة تحسين المجموع النهائي من خلال دخول امتحانات تحسين المجموع للمرحلتين الأولى والثانية، مما أدى إلى زيادة الضغوط المادية والمعنوية على أولياء الأمور وأبنائهم من الطلاب، كما زاد الطلب على الدروس الخصوصية، الأمر الذي أدى إلى إجراء تعديل بقانون جديد هو القانون رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٧ والذي بمقتضاه تم العودة مرة أخرى لنظام الثانوية العامة السابق.

- اتفقت مواد التعليم المتضمنة في قوانين التعليم المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعي مع مواد التعليم التي تضمنتها مواد الدساتير المصرية الصادرة خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ في شموليتها لجميع المراحل، بدايةً من مرحلة التعليم الأساسي بحلقتيه الأولى والثانية، والتعليم الثانوي بنوعيه العام والفني. كما اهتمت بالمعلمين والكوادر التدريسية على المستويين الأدبي والمادى، وكذلك التأكيد على تدريس مواد بعينها بالتعليم قبل الجامعي الحكومي والخاص.

- حافظت المواد التي تضمنتها قوانين التعليم على مجموعة من المبادئ التربوية الراسخة التي يجب ألا تتغير بتغير الأشخاص ولا الأزمان، مثل: الحق في التعليم ومجانيته وإلزاميته، وإشراف الدولة عليه، وتحقيق التكافؤ في فرص الحصول عليه.

- وجميعها أمور أكدت عليها قوانين التعليم منذ قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته.
- شهدت مرحلة ما بعد ٢٥ من يناير عام ٢٠١١ مجموعة من التعديلات المتعلقة بالمعلمين، وقد تمثلت أولى هذه التعديلات في إضافة باب كامل لقانون التعليم رقم (١٣٩) يخص وظائف المعلمين ومعاملتهم المالية، ثم تعديل لقانون التعليم يتعلق بالمعلمين العاملين بوظائف ادارية، وقد جاءت تلك التعديلات لتواكب المطالب الفئوية للمعلمين في هذه المرحلة.
 - واكبت قوانين التعليم لمرحلة التعليم قبل الجامعي المعايير الاقتصادية والسياسية للعولمة، وتعاملت معها باصدار تشريعات وقواعد قانونية تشجع على إنشاء المدارس الخاصة، ومنها القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن تأسيس الجمعيات التعاونية التعليمية التي كان الهدف منها هو إنشاء المدارس الخاصة وإدارتها طبقاً للقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١. كما أكدت القوانين على ضرورة تحقيق الجودة في التعليم وفقاً للمعايير العالمية، وفي سبيل ذلك تم إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بالقانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦.
 - أعطت قوانين التعليم أهمية كبيرة لجميع المراحل التعليمية بداية من مرحلة التعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي، كما اعتبرت المعلمين وأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم الركيزة الأساسية للتعليم، وعرضت للمقررات الدراسية التي تؤثر في تكوين الشخصية المصرية.
 - اهتمت قوانين التعليم بالتعليم الفني بمختلف أنواعه، باعتباره عنصراً أساسياً في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع؛ لذا جاء الفصل الثالث من الباب الثالث من قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ ليؤكد على هذا الاهتمام، كما جاء الباب الرابع من نفس القانون ليؤكد على اهتمام الدولة بتشجيع التعليم الفني نظام السنوات الخمس.
- وتجدر الإشارة إلى أن قيمة مواد الدساتير المصرية ونصوص قوانين التعليم لمرحلة التعليم قبل الجامعي لا تكمن فقط فيما احتوت عليه من مفاهيم ونصوص دستورية وقانونية، وإنما تكمن كذلك فيما تضمنته من مبادئ دستورية وقيم ومفاهيم تربوية عامة يتعين أن تتكاتف جميع الجهود في سبيل تطبيقها في واقع مرحلة التعليم قبل

د. طلعت حسيني اسماعيل
واقف المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم
الجامعي، وذلك حتى يمكن تجاوز الحالة التي سبقت إقرار تلك النصوص الدستورية
والقانونية.

المحور الرابع: المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم قبل الجامعي

أكدت مواد الدساتير المصرية ونصوص قوانين التعليم المتعلقة بمرحلة التعليم
قبل الجامعي على مجموعة من المبادئ التربوية الهامة التي تمثل الإطار الأساس
الحاكم لمنظومة التعليم قبل الجامعي وتطورها، ويمكن تحديد هذه المبادئ فيما يلي:

١- الحق في التعليم

يعتبر الحق في التعليم من أبرز الحقوق الانسانية التي كفلتها المواثيق الدولية،
ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ والذي نصت المادة (٢٦) منه على أن: "لكل
شخص الحق في التعليم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل
بالمجان، وأن يكون التعليم الأولي إلزامياً وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن ييسر
القبول بالتعليم العالي على قدم المساواة التامة بين الجميع وعلى أساس الكفاءة".^(٣٥)
كما أكد الإعلان العالمي بشأن "التعليم للجميع" الذي اعتمده المؤتمر العالمي حول
التعليم للجميع في جومتين، تايلاند من ٥ إلى ٩ مارس ١٩٩٠ أن "كل شخص يجب أن
تتاح له الفرصة كاملة للاستفادة من التعليم".^(٣٦)

كما يعد الحق في التعليم واحداً من أهم الحقوق التي أقرتها الدساتير
والتشريعات المصرية، حيث بدأ الاهتمام التشريعي بالحق في التعليم مع صدور دستور
١٩٢٣، والذي تضمن بين نصوصه إقراره بالحق في التعليم، وكفالاته للبنات والبنين، حيث
نصت المادة (١٧) منه على أن التعليم حر ما لم يُخل بالنظام العام أو ينافي الآداب.^(٣٧) كما
نصت المادة (٤٩) من دستور ١٩٥٦ على أن التعليم حق للمصريين جميعاً تكفله الدولة
بإنشاء مختلف أنواع المدارس والمؤسسات الثقافية والتربوية والتوسع فيها تدريجياً. وتهتم
الدولة خاصة بنمو الشباب البدني والعقلي والخلقي.^(٣٨) وتوافق دستور ١٩٦٤ مع الدساتير
السابقة في الإقرار بحق المواطن في التعليم، وذلك في مادته رقم (٣٨) والتي نصت على أن
التعليم حق للمصريين جميعاً تكفله الدولة بإنشاء مختلف أنواع المدارس والتوسع

فيها.^(٣٩) كما أكد المشرع الدستوري في الدساتير التي صدرت خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ على الحق في التعليم، والذي أكدته المواثيق الدولية والاعلان العالمي لحقوق الانسان.

ويتتبع ورصد المواد التي تضمنتها وثائق الدساتير المصرية التي صدرت خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤، يتبين بأنها اعترفت بحق المواطن في التعليم بشكل واضح وصريح في المادة (١٨) في الفصل الأول من الباب الثاني من دستور ١٩٧١، حيث نصت الفقرة الأولى من نفس المادة على أن التعليم حق تكفله الدولة^(٤٠)، وجاءت الفقرة الثانية من المادة (٥٨) في دستور ٢٠١٢ أيضا لتؤكد هذا الالتزام، حيث وردت نصاً على "أن لكل مواطن الحق في التعليم عالي الجودة"^(٤١)، وتوافقت مادة (١٩) في دستور ٢٠١٤ مع المواد السابقة في دستوري ١٩٧١، و٢٠١٢ على حق المواطنين في التعليم وسعى المجتمع لتوفيره متوسعاً بنصه " أن التعليم حق لكل مواطن، هدفه بناء الشخصية المصرية، والحفاظ على الهوية الوطنية، وتأسيس المنهج العلمي في التفكير، وتنمية المواهب وتشجيع الابتكار، وترسيخ القيم الحضارية والروحية، وإرساء مفاهيم المواطنة والتسامح وعدم التمييز، وتلتزم الدولة بمراعاة أهدافه في مناهج التعليم ووسائله، وتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية.^(٤٢)

وعلى مستوى القانون، فقد جاء قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ مؤكداً على حق المواطنين في التعليم، ونصت مادته رقم (٣) على أن التعليم قبل الجامعي حق لجميع المواطنين، وكذلك المادة (١٥) من نفس القانون، والتي نصت على أن التعليم الأساسي حق لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون السادسة من عمرهم.^(٤٣) وقد توافق ذلك مع الأطر القانونية الدولية التي أكدت على حق الانسان في التعليم. واعتبرته من أهم مبادئه.

ويتضمن مبدأ الحق في التعليم التزام الدولة بتوفير التعليم لجميع المواطنين كأحد أهم وظائفها التي لا يمكنها التخلي عنها أو حتى التقصير فيها. وفيه يكون لكل فرد الحق في أن يجد لنفسه فرصة تعليمية تتناسب مع ميوله واستعداداته وقدراته، ولا يُحرّم أحد من هذا الحق تحت أي ظرفٍ. وليس المطلوب هو مجرد توفير فرصة تعليمية لكل فرد، قد تكون دون المستوى، بل يجب التزام الدولة منذ البداية بتوفير التعليم على نحوٍ عالي الجودة، فليس مقبولاً أن يكون التعليم حقاً للجميع ولكنه دون المستوى الواجب

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم من الجودة. وفي هذا السياق، فلقد أكد دستور ٢٠١٤ في المادة (١٩) على أن: "تلتزم الدولة بتوفير التعليم وفقاً لمعايير الجودة العالمية"^(٤٤).

ويشتمل مبدأ الحق في التعليم على توفير مؤسسات وبرامج التعليم بأعداد كافية في نطاق اختصاص الدولة، وما تحتاج إليه هذه المؤسسات وهذه البرامج من المبانى والمرافق الصحية للجنسين، والمياه الصالحة للشرب، والمدرسين المؤهلين جيداً، ومواد التدريس، والمكتبات والحاسوب وتكنولوجيا المعلومات. كما يتضمن أن تكون المؤسسات والبرامج التعليمية سهلة الوصول للجميع، دون أى تمييز، في نطاق اختصاص الدولة. وكذلك يتضمن إمكانية القبول، حيث يجب أن يكون شكل وجوهر التعليم، بما في ذلك المناهج الدراسية وأساليب التدريس، مقبولين للطلاب وفي بعض الحالات للوالدين أيضاً، بالإضافة إلى قابلية التكيف، حيث يجب أن يكون التعليم مرناً كى يتسنى له التكيف مع احتياجات المجتمعات والمجموعات المتغيرة، وأن يستجيب لاحتياجات الطلاب في محيطهم الاجتماعى والثقافى المتنوع.^(٤٥)

٢- مجانية التعليم

تعد مجانية التعليم من أهم المبادئ التربوية اللازمة لتحقيق العدل والسلام الاجتماعى بين أبناء المجتمع الواحد، وتمكين غير القادرين منهم من الحصول على فرصة التعليم، وهى مبدأ تربوى يتسق مع المبدأ السابق (الحق في التعليم). ويقصد بالمجانىة في أبسط صورها ازالة المعوقات المادية التى تقف عائقاً أمام الفرد لمواصلة تعليمه، بهدف تخريج أكبر قاعدة من المتعلمين الذين يمكنهم المشاركة في بناء المجتمع والنهوض به، وهذا يعنى تحييد العامل المادى في الحصول على التعليم تحقيقاً لمبدأ العدالة الإجماعية التى تشكل المناخ المناسب للممارسة الديمقراطية.^(٤٦)

وقد تضمنت التشريعات الدستورية التى صدرت خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ التأكيد على أن مجانية التعليم من أهم المبادئ التربوية، وبتتبع ورصد المواد التى تضمنتها وثائق الدستور يتبين بأن الدستور اعترف بمبدأ مجانية التعليم بشكل واضح وصريح في المادة (٢٠) في الفصل الأول من الباب الثانى من دستور ١٩٧١ حيث نصت الفقرة الأولى من نفس المادة على أن التعليم في مؤسسات الدولة التعليمية مجانى في مراحل

المختلفة.^(٤٧) وجاءت الفقرة الثانية من المادة (٥٨) في دستور ٢٠١٢ أيضاً لتؤكد هذا الالتزام حيث وردت نصاً على " أن لكل مواطن الحق في التعليم عالي الجودة، وهو مجاني بمراحله المختلفة في كل مؤسسات الدولة التعليمية.^(٤٨) وتوافقت مادة (١٩) في دستور ٢٠١٤ مع المواد السابقة في دستوري ١٩٧١، و٢٠١٢ على أن الدولة تكفل مجانية التعليم بمراحله المختلفة في مؤسسات الدولة التعليمية.^(٤٩)

وعلى مستوى القانون فقد طالب قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ بمجانية التعليم، ونصت مادته رقم (٣) على مجانية التعليم، متوسعاً بنصه أن التعليم قبل الجامعي حق لجميع المواطنين في مدارس الدولة بالمجان، ولا يجوز مطالبة التلاميذ برسوم مقابل ما يقدم لهم من خدمات تعليمية أو تربيوية.^(٥٠)

٣- الإلزام

يتسق مبدأ الإلزام مع المبدأين السابقين -الحق في التعليم، والمجانية -حيث يقتضى حق المواطنين في التعليم ضرورة إتاحتها بالمجان لجميع أبناء المجتمع دون تفرقة بين قادر وغير قادر، وأن تكون المجانية حافزاً لخلق المواهب وتشجيعها لا عاملاً للتكاسل، كما تتطلب مجانية التعليم أن يكون التعليم إلزامياً على الدولة وعلى المواطنين حتى يؤدي أهدافه في تحقيق نهضة البلاد وتقدمها. ومن هذا المنطلق فإن الإلزام يتضمن جانبين، الأول: إلزام يخص الدولة حيث أن التعليم قضية عامة لا ينبغي أن تترك للأفراد، وإنما هي مهمة مسئولية أساسية للحكومات، وفيه تتبنى الدولة صناعة التعليم تمويلياً وتجهيزاً، والثاني: إلزام يخص الآباء يقتضي ضرورة إرسال أولادهم إلى المدارس، وفيه تفرض غرامات وجزاءات بأشكال مختلفة في حالات مختلفة.

وقد تضمنت التشريعات الدستورية التي صدرت خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ التأكيد على أن الإلزام كمبدأ يعد من أهم المبادئ التربوية، ويتبع ورصد المواد التي تضمنتها وثائق الدستور يتبين بأن الدستور اعترف بمبدأ الإلزام بشكل واضح وصریح في المادة (١٨) في الفصل الأول من الباب الثاني من دستور ١٩٧١ حيث نصت الفقرة الأولى من نفس المادة على أن التعليم إلزامي في المرحلة الابتدائية، وتعمل الدولة على مد فترة الإلزام إلى مراحل أخرى.^(٥١) وجاءت الفقرة الثانية من المادة (٥٨) في دستور ٢٠١٢ أيضاً لتؤكد هذا الالتزام حيث وردت نصاً على " لكل مواطن الحق في التعليم عالي

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

الجودة، وهو مجاني بمراحله المختلفة في كل مؤسسات الدولة التعليمية، والزامي في مرحلة التعليم الأساسي، وتتخذ الدولة كافة التدابير لمد الإلزام إلى مراحل أخرى".^(٥٢) وتوافقت مادة (١٩) في دستور ٢٠١٤ مع المواد السابقة في دستوري ١٩٧١، و ٢٠١٢ على أن الدولة تكفل التعليم الإلزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها.^(٥٣)

وعلى مستوى القانون فقد أكد قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ على مبدأ الإلزام ونصت مادته رقم (١٥) على أن التعليم الأساسي حق لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون السادسة من عمرهم، تلتزم الدولة بتوفيره لهم، ويلتزم الآباء أو أولياء الأمور بتنفيذه، وذلك على مدى تسع سنوات دراسية، ويتولى المحافظون كل في دائرة اختصاصه إصدار القرارات اللازمة لتنظيم وتنفيذ الإلزام بالنسبة للآباء أو أولياء الأمور على مستوى المحافظة، كما يصدرون القرارات اللازمة لتوزيع الأطفال الملزمين على مدارس التعليم الأساسي في المحافظة، ويجوز في حالة وجود أماكن، النزول بالسن إلى خمس سنوات ونصف وذلك مع عدم الإخلال بالكثافة المقررة للفصل. وجاءت المادة (١٩) من نفس القانون لتؤكد التزام الدولة بتطبيق مبدأ الإلزام حيث ورد فيها نصاً: "إذا لم يتقدم الطفل إلى المدرسة في الموعد المحدد أو لم يواظب على الحضور بغير عذر مقبول مدة عشرة أيام متصلة أو منفصلة، وجب على ناظر المدرسة إنذار والده أو ولي أمره بحسب الأحوال بكتاب يوقع عليه والد الطفل أو المتولي أمره، وعند غيابه أو امتناعه عن تسلم الكتاب يسلم إلى العمدة أو نقطة الشرطة أو المركز أو القسم لتسليمه إلى والد الطفل أو المتولي أمره، فإذا لم يتقدم إلى المدرسة خلال أسبوع من تسلم الكتاب، أو عاود الغياب لأعدار غير مقبولة، اعتبر والده أو ولي أمره مخالفاً لأحكام هذا القانون، وتطبق عليه العقوبات المنصوص عليها في المادة (٢١) من هذا القانون".^(٥٤) وتوافقت المادة (٢٠) من نفس القانون مع المادتين السابقتين حيث ورد فيها نصاً: "لنظار مدارس التعليم الأساسي ولئن يندبهم المحافظ المختص من هيئة الإشراف والتوجيه الفني بالأقسام التعليمية صفة رجال الضبط القضائي في تنفيذ حكم الإلزام". وجاءت المادة (٢١) من نفس القانون لتؤكد العقوبات المفروضة على من ينتهك مبدأ الإلزام حيث ورد فيها نصاً: "يعاقب بغرامة مقدارها عشرة جنيهات والد الطفل أو المتولي أمره إذا تخلف أو انقطع دون عذر مقبول عن الحضور إلى المدرسة خلال أسبوع من تسلم الكتاب المنصوص عليه في المادة (١٩) من هذا

القانون، وتكرر المخالفة وتعدد العقوبة باستمرار تخلف الطفل عن الحضور أو معاودته التخلف دون عذر مقبول بعد إنذار والده أو المتولي أمره".^(٥٥)

٤- تكافؤ الفرص التعليمية

يرتبط تكافؤ الفرص التعليمية بتوفير التعليم مجاناً لجميع أبناء المجتمع، وتزويدهم بالتعليم اللائم لقدراتهم وإمكاناتهم بغض النظر عن آرائهم ومواقفهم السياسية ومستوياتهم الاقتصادية وأحوالهم وظروفهم الاجتماعية، ويتضمن توزيع الخدمة التعليمية بعدالة بين جميع أبناء المجتمع من الذكور والإناث، وبين جميع المناطق الحضرية والريفية داخل الدولة فلا تختلف نوعية هذه الخدمة باختلاف الحى أو المنطقة الجغرافية، وبين جميع الطبقات الاجتماعية، أغنياء وفقراء. وهو ما يضمن إتاحة فرصة التعليم لكل فرد للالتحاق به والاستمرار فيه إلى أقصى ما تمكنه قدراته واستعداداته ودون أى عوائق اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية، وتذليل كافة الصعاب التى تعترض عملية التعليم سواء أكانت مادية أو معنوية.

وتحدد جوانب تكافؤ الفرص التعليمية في المجتمع في إزالة المعوقات المادية التى تحول بين الفرد والتعليم، وتوفير أفضل الظروف الميسرة للتعليم، وقيام العملية التعليمية على أساس من مشاركة كل الأطراف المعنية بها. ويفرض ذلك تقديم تعليم إلزامى لكل الأطفال حتى سن معينة، وتقديم منهج موحد للجميع، وإتاحة فرصة للتعليم للجميع بصرف النظر عن خلفياتهم الاجتماعية ونوعهم وعقيدتهم ولونهم، وتحقيق المساواة بين مختلف المناطق والبيئات المحلية.^(٥٦)

وقد تضمنت التشريعات الدستورية التى صدرت خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ التأكيد على التزام الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وأن المواطنين سواء، وأنهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الطبقة الاجتماعية. ويتبع ورصد المواد التى تضمنتها وثائق الدساتير المصرية يتبين بأن الدستور اعترف بمبدأ تكافؤ الفرص بشكل واضح وصريح في المادة (٨) من دستور ١٩٧١ حيث نصت الفقرة الأولى من نفس المادة على أن الدولة تكفل تكافؤ الفرص لجميع المواطنين.^(٥٧) وجاءت ديباجة دستور ٢٠١٢ أيضاً لتؤكد هذا الإلتزام حيث ورد فيها نصاً: "المساواة وتكافؤ الفرص بين الجميع: مواطنين ومواطنات؛ فلا تمييز، ولا وساطة، ولا محاباة، في الحقوق والواجبات".^(٥٨) ونصت

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

المادة (٩) من ذات الدستور على التزام الدولة بتوفير الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين، دون تمييز.^(٥٩) وتوافقت مادة (٩) في دستور ٢٠١٤ مع المواد السابقة في دستوري ١٩٧١، و٢٠١٢ على أن الدولة تلتزم بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، دون تمييز.^(٦٠) بيد أن هذه المادة يشوبها النقص؛ إذ كان من الأجدي أن تنص صراحةً وتفصيلاً على تكافؤ الفرص في الحصول على تعليم عالي الجودة، وبذلك تؤكد على محتوى ومضمون العدالة في التعليم في مواجهة العوامل التي تؤدي في النهاية إلى تهميش واستبعاد غالبية المواطنين، وتفريغ تكافؤ الفرص التعليمية من مضمونه بالسماح بتقديم تعليم ضعيف المستوى والجودة. وما لذلك من تبعات على مستقبل هؤلاء ومستويات معيشتهم وفرص حصولهم على عمل لائق، ومشاركتهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وعلى مستوى القانون فقد نص قانون التعليم رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ على تحقيق التكافؤ في فرص التعليم، وجاء في مادته رقم (١٦) أن التعليم الأساسي يهدف إلى تنمية قدرات واستعدادات التلاميذ، واشباع ميولهم، وتزويدهم بالقدر الضروري من القيم والسلوكيات والمعارف والمهارات العملية والمهنية التي تتفق وظروف البيئات المختلفة، بحيث يمكن لمن يتم مرحلة التعليم الأساسي أن يواصل تعليمه في مرحلة أعلى، أو أن يواجه الحياة بعد تدريب مهني مكثف، وذلك من أجل إعداد الفرد لكي يكون مواطناً منتجاً في بيئته ومجتمعه.^(٦١) وجاءت المادة (٧٦) من قانون التعليم رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧ والمتعلق بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ لتؤكد هذا الالتزام حيث نصت على تحقيق تكافؤ الفرص بين المعينين أو المتعاقدين لشغل وظائف التعليم.^(٦٢)

٥- الجودة

تعتبر الجودة أحد أهم المبادئ الدالة على نوعية التعليم ومستوى أدائه في العصر الحاضر، والذي يسميه بعض المفكرين بعصر الجودة. والجودة لم تعد خياراً يتعين على المؤسسات التعليمية تطبيقه بل أصبحت ضرورة ملحة تملئها مشكلات الحاضر وتحتمها تطلعات المستقبل، ويفرضها التقدم العلمي والتفجر المعرفي ومواكبة التطور التقني والتي تعتبر من أهم سمات العصر الحديث.

وقد تضمنت التشريعات الدستورية التي صدرت في بدايات القرن الحادي والعشرين التأكيد على التزام الدولة بتحقيق الجودة الشاملة في التعليم. ويتبع ورصد المواد التي تضمنتها وثائق الدستور يتبين بأن الدستور اعترف بشكل واضح وصريح بمبدأ الجودة في التعليم في المادة (٥٨) من دستور ٢٠١٢ حيث نصت الفقرة الأولى من نفس المادة على أن لكل مواطن الحق في التعليم عالي الجودة.^(٦٣) وجاءت الفقرة الثانية من المواد (١٩، ٢٠، ٢١) في دستور ٢٠١٤ أيضاً لتؤكد هذا الالتزام حيث نصت على توفير التعليم وفقاً لمعايير الجودة العالمية.^(٦٤) وترى إحدى الدراسات أن النص على جودة التعليم بهذه الصياغة لا يمكن اعتباره كافياً لتحقيقها في الواقع؛ إذ لم يذكر النص كلمة "ضمان" أى وفقاً لمعايير ضمان الجودة، باعتبار أن هذه الكلمة تتطلب وجود ضامن لتحقيق الجودة، وهى بالتأكيد الحكومة من خلال توفير متطلباتها بالمدارس الحكومية، ومن خلال إلزام المدارس الخاصة بتوفيرها. كما أنه لم يحدد أى معايير ينبغي اللحاق بها، هل هى تلك التى تخص الدول المتقدمة أم الدول النامية؟ وإذا كان المقصود معايير جودة التعليم بالدول المتقدمة.. فهل يمكن تحقيق هذه المعايير في ضوء السياق المجتمعي الحالي؟^(٦٥)

وعلى مستوى القانون فقد نص قانون التعليم رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦ والخاص بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بتحقيق الجودة في التعليم في مادته رقم (١) على: إنشاء هيئة عامة (تسمى الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد) تتمتع بالاستقلالية، وتكون لها الشخصية الاعتبارية العامة، تتبع رئيس مجلس الوزراء، ويكون مقرها مدينة القاهرة، وللهيئة أن تنشئ فروعاً لها في المحافظات. وجاءت المادة (٣) من ذات القانون لتؤكد هذا الالتزام حيث نصت على أن الهيئة تهدف إلى ضمان جودة التعليم وتطويره المستمر من خلال: نشر الوعي بثقافة الجودة، والتنسيق مع المؤسسات التعليمية، بما يكفل الوصول إلى منظومة متكاملة من المعايير وقواعد مقارنات التطوير وآليات قياس الأداء استرشاداً بالمعايير الدولية، وبما لا يتعارض مع هوية الأمة، ودعم القدرات الذاتية للمؤسسات التعليمية للقيام بالتقويم الذاتي، وتوكيد الثقة على المستوى المحلى والإقليمي والدولي في جودة مخرجات العملية التعليمية.^(٦٦)

ويعد هذا التشريع من الاتجاهات التشريعية الحديثة للتعليم في مصر لمواجهة المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية، والمنافسة الدولية تحسباً للمستقبل، حيث لم يعن هذا التشريع بإتاحة التعليم كالتشريعات التعليمية السابقة عليه، ولكنه عنى بجودة

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

التعليم والاعتماد ومستهدفاً ذلك، مما يرسخ التغيير في سياسة التعليم قبل الجامعي وفلسفته في مصر، والانتقال من مفهوم الإتاحة إلى مفهوم الجودة في التعليم. كما أن هذا التشريع يفصح عن التزام الدولة بضمان جودة التعليم في مصر، والإلتزام أيضاً بالاعتماد التربوي للمؤسسة التعليمية، وللببرنامج التعليمي.^(٦٧)

ولا شك في أن التشريعات الدستورية والقواعد القانونية التي كفلت تحقيق المبادئ التربوية السابقة قد تبقى أفكاراً نظرية فاقدة لجوهرها إذا جرى تعطيلها، أو لم يتم تطبيقها بالشكل الحقيقي في واقع نظام التعليم، أو إذا استمر التناقض معها من خلال العمل ببعض القوانين الاستثنائية التي تقيد جزءاً كبيراً من هذه المبادئ، وتجعلها فاقدة لأثرها، ومن ثم فإنه يتعين على المسؤولين عن صياغة سياسات واستراتيجيات وخطط التعليم قبل الجامعي أن يتخذوا من تلك المبادئ التربوية نبراساً يهتدوا به، كما يجب أن تلتزم الحكومة ممثلة في وزارة التربية والتعليم بتطبيق تلك المبادئ في واقع نظام التعليم بالمرحلة، حيث يتسبب غيابها أو تواريها في خروج نظام التعليم عن السياق المجتمعي المحدد له، فيسلك طريقاً على غير هدى. ومن هنا، يتبين مقدار الأهمية التي تبلغها المبادئ التربوية في سياق نظام التعليم. كما ينبغي ألا تأتي الممارسات التعليمية مخالفة لتلك المبادئ، أو متعدية عليها، أو متحايلة على ثوابتها، أو ملتفة من ورائها.^(٦٨)

ويشير واقع تطبيق هذه المبادئ التربوية على المستوى النظري إلى تأكيد سياسات التعليم قبل الجامعي والتي صدرت خلال الفترة من ١٩٨١ وحتى ٢٠١٤ على ضرورة تبنيها، وهو ما يمكن التحقق منه من خلال دراسة الوثائق الصادرة عن وزارة التربية والتعليم خلال تلك الفترة، والتي يتبين منها أنها ركزت على مجموعة من المبادئ التربوية التي تقوم عليها سياسات التعليم المتعلقة بهذه المرحلة، ومنها: أن التعليم حق أساسي تكفله الحكومة لكافة المصريين دون تمييز، وأن التعليم قبل الجامعي مجاني في كافة مراحلها، ولا يجوز حرمان أي تلميذ من الدراسة بسبب العجز عن دفع الرسوم، وأن التعليم بمختلف مراحلها من أهم الاستثمارات القومية، باعتباره استثماراً طويل المدى، وأن هناك ضرورة للتوسع في توفير الفرص التعليمية للجميع، في مختلف المحافظات، مع إيلاء اهتمام خاص بتعليم المرأة، والتعليم في البيئات الريفية، وأن ثمة

ضرورة لتوسيع المؤسسات والمباني التعليمية رأسياً وأفقياً علي السواء، حيث يتم التوسع الرأسي من خلال إصلاح المباني القائمة، وإضافة فصول جديدة، وتوفير الأثاث والمعدات اللازمة، وأفقياً بزيادة عدد المدارس وغيرها من الأماكن التعليمية، وتزويدها بكل ما تحتاجه من مرافق، إضافة إلى أهمية ربط التعليم باحتياجات الإنتاج وخاصة في مجال السلع والخدمات وتطورها في السوق العالمية، واستحداث التخصصات المتقدمة المرتبطة بتلك الاحتياجات، ودعم ذلك كله بالتوسع في فرص التدريب والتأهيل للقوي العاملة.^(٦٩)

غير أن المشكلات الكثيرة التي تعاني منها مرحلة التعليم قبل الجامعي تدل على ضعف شديد في تحقيق الأهداف المنوطة بها . ومن ثم فإنه لم يعد من المنطقي الاهتمام بتلك المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم على المستوى النظري فقط عن طريق إدراجها في سياسات التعليم وخطته الاستراتيجية، وإنما يتعين الإلتزام الحكومي بتطبيقها بشكل فعلي في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي، باعتبارها مرتكزات وثوابت أساسية لقيام هذه المرحلة بأدوارها المنشودة في بناء الانسان القادر على مواجهة التحديات، وحتى لا تصبح مجرد مجموعة من الشعارات الجوفاء . وتحاول الدراسة في المحور التالي التعرف على واقع تطبيق هذه المبادئ التربوية في مرحلة التعليم قبل الجامعي.

المحور الخامس : واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية

وقوانين التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي

يشكل التعرف على واقع تطبيق المبادئ التربوية للتعليم قبل الجامعي مدخلاً لازماً، وتمهيداً ضرورياً لبناء نظام تعليم جديد ينهض بالمجتمع من عثرته، ويساعد في ارتقائه المكانة اللائقة به حضارياً، كما يمثل مطلباً بحثياً ذا قيمة علمية مضافة، تقتضيها طبيعة ميدان التعليم وآليات العمل فيه، وتحتمها متطلبات المرحلة الحالية وتحديات المرحلة المقبلة، ومن ثم فلا يمكن الحديث عن تشييد بناء جديد لنظام تعليم جديد دون تشخيص البناء الحالي، والتعرف على مدى تطبيق المبادئ التربوية التي تضمنتها مواد الدستور ونصوص القانون، وذلك انطلاقاً من أن ضعف تطبيق مبادئ التعليم يشكل صعوبة كبيرة في تحقيق التنمية التعليمية المأمولة . فالتنمية التعليمية

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم تبدأ من تحديد المبادئ والأهداف العامة للتعليم وتنتهي بتطبيق تلك المبادئ في أرض الواقع على قاعدة ما كفلته التشريعات الدستورية، وما أقرته قوانين التعليم. وفيما يلي تعرض الدراسة لواقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي:

أولاً: واقع تطبيق المبدأ التربوي: الحق في التعليم

يمثل الحق في التعليم مبدأ من المبادئ التربوية المستقرة الحاكمة لنظام التعليم في المجتمع، وتعد وزارة التربية والتعليم هي المسئولة دستورياً عن تطبيق هذا المبدأ، ووضع موضع التنفيذ، وذلك من خلال العمل على توفير المدارس والفصول الدراسية، وتوفير المعلمين المؤهلين بالكف والكيف المناسبين في التخصصات المختلفة، وتوفير التجهيزات المدرسية، واستيعاب كافة أبناء المجتمع الذين هم في سن كل مرحلة تعليمية في مؤسسات التعليم قبل الجامعي. ويمكن التعرف على مدى الالتزام الحكومي بتلبية هذا الحق، من خلال ما يلي:

١- القدرة على توفير المدارس والفصول الدراسية

يمثل توفير المدارس والفصول الدراسية ركناً أساسياً في إيضاء الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم بحق المواطنين في التعليم قبل الجامعي. وللتعرف على مدى كفاية المدارس والفصول الدراسية من الناحية الكمية تستخدم الدراسة مؤشر متوسط عدد التلاميذ في الفصل (كثافة الفصل) كمؤشر مناسب يمكن من خلاله التعرف على مدى قدرة الدولة على توفير عدد الفصول الدراسية الكافية لأعداد التلاميذ الملتحقين بالتعليم. وبحسب هذا المؤشر بقسمة العدد الإجمالي للتلاميذ في مرحلة تعليمية معينة على العدد الإجمالي للفصول الدراسية في تلك المرحلة. ويمكن استخدامه لمساعدة واضعي السياسات على تحديد المناطق الجغرافية التي تزيد فيها نسبة التلاميذ إلى المعلمين أو تقل كثيراً بالمقارنة بالمتعارف عليه قومياً، ومن ثم مساعدتهم على وضع السياسات بشأن إنشاء المدارس لكل مرحلة تعليمية أو لكل نوع من التعليم.^(٧٠) ويوضح الجدول التالي تطور أعداد المدارس والفصول الدراسية ومتوسط عدد التلاميذ لكل فصل في مرحلة التعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١٠/٢٠١١ وحتى ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (١)

تطور أعداد المدارس والفصول الدراسية بمرحلة التعليم الأساسي الحكومية خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ -

٢٠١٥/٢٠١٤

المرحلة العام الدراسي	التعليم الابتدائي			التعليم الاعدادي		
	عدد المدارس	عدد الفصول	عدد التلاميذ / فصل	عدد المدارس	عدد الفصول	عدد التلاميذ / فصل
٢٠١١/٢٠١٠	١٥٤١١	١٩٨٤٥٢	٨٦٨٧١٨١	٨٧٩١	٩٤٥٨٦	٣٨٩٧٧٠١
٢٠١٢/٢٠١١	١٥٤٩٦	١٩٨٠٣٦	٨٨٠٤٢٨٦	٨٩٧٧	٩٤٧٣٩	٣٨٩٧٠٥٣
٢٠١٣/٢٠١٢	١٥٥٨٧	٢٠٠٣٤٠	٨٩٥٩٣٤٣	٩١٥٤	٩٥٦٩٨	٤٠٠٣١٣٦
٢٠١٤/٢٠١٣	١٥٧٥٥	٢٠٣٤٣١	٩٠٠٨٢٤٤	٩٤٠٧	٩٧٩٦٨	٤٠٥٢٦٢٣
٢٠١٥/٢٠١٤	١٥٩٠٨	٢٠٣١٥٥	٩٣٠٦٨٥٧	٩٦٣١	٩٧٩٢١	٤٢٢٠٨٢١

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: كتاب الاحصاء السنوي للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥، الباب الأول: التطور خمس سنوات بالمرحل التعليمية المختلفة، تطور مدارس، فصول، تلاميذ حسب المرحلة جملة حكومي، القاهرة، ٢٠١٥، ص ١٤.

Available at; <http://services.moe.gov.eg/>

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- أن عدد مدارس الحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) الحكومية زادت من ١٥٤١١ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ م، إلى ١٥٩٠٨ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤، وأن عدد الفصول الدراسية زادت من ١٩٨٤٥٢ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠٣١٥٥ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ م، كما زاد عدد التلاميذ المقيدين بذات المرحلة من ٨٦٨٧١٨١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٣٠٦٨٥٧ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤.
- أن عدد مدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الاعدادي) الحكومية زادت من ٨٧٩١ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ م، إلى ٩٦٣١ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤، وأن عدد الفصول الدراسية زادت من ٩٤٥٨٦ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٧٩٢١ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ م، كما زاد عدد التلاميذ المقيدين بذات المرحلة من ٣٨٩٧٧٠١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٤٢٢٠٨٢١ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤.
- بلغ متوسط عدد التلاميذ / الفصل في مدارس الحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) الحكومية ٤٣.٨ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ م، ثم زاد إلى ٤٤.٥ تلميذاً عام ٢٠١٢/٢٠١١، و ٤٤.٧ تلميذاً في عام ٢٠١٣/٢٠١٢ م، ثم انخفض إلى ٤٤.٣ تلميذاً عام

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

٢٠١٣/٢٠١٤، ثم عاود الزيادة مرة أخرى في العام التالي ٢٠١٤/٢٠١٥ ليصل الى ٤٥.٨ تلميذاً لكل فصل.

- بلغ متوسط عدد التلاميذ / الفصل في مدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسية (الاعدادي) الحكومية ٤١.٢ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ م، ثم زاد إلى ٤١.٨ تلميذاً عام ٢٠١٢/٢٠١٣، و ٤٣.١ تلميذاً في عام ٢٠١٤/٢٠١٥. ويتبين من ذلك أنه لا يزال هناك عجز في عدد المدارس بالنسبة لعدد التلاميذ، مما أدى إلى ارتفاع الكثافة في الفصول الدراسية، ومما ألجأ وزارة التربية والتعليم إلى تطبيق نظام الفترتين.

ويجب التنويه إلى أن النمو المستمر في عدد المدارس لا يعنى بالضرورة حدوث نمو مستمر في عدد الأبنية التعليمية، فالنمو في عدد الأبنية تتغير وتيرته طبقاً للسياسات الوطنية من جانب وطبقاً لتوفر الموارد المالية والأرض التي تصلح للبناء من جانب آخر. ومن ثم فإن عدد المباني المدرسية أقل من عدد المدارس، وعدد الحجرات أقل من عدد الفصول/مجموعات التلاميذ. إضافة إلى أن كثيراً من المدارس القائمة يحتاج إلى صيانة وتجديد، حيث وصلت إلى حالة يرثي لها، وأصبح الكثير منها غير صالح من الناحية العملية لتقديم الخدمات التعليمية. كما أن هناك عدد من المدارس تستخدم لأكثر من فترة، وأن هناك حجرات تستخدم لأكثر من فترة دراسية.

ويتبين مما سبق ضعف قدرة الدولة على بناء أعداد كافية من المدارس والفصول تكفى لاستيعاب من هم في سن التعليم قبل الجامعي من سكان المجتمع، ويرجع ذلك إلى انخفاض الموارد المالية لدى الدولة بسبب انخفاض معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ومن ثم لم تستطع الإيفاء بالحق في التعليم، وهذا يعنى أن التشريعات الدستورية وقوانين التعليم هي بمثابة حبر على ورق.

٢- القدرة على توفير المعلمين بالكم والكيف المطلوبين

يمثل توفير المعلمين المؤهلين في التخصصات المختلفة بالكم والكيف المناسبين مطلباً أساسياً في إيفاء الدولة بحق المواطنين في التعليم قبل الجامعي. وللتعرف على مدى كفاية وكفاءة المعلمين من الناحية الكمية تستخدم الدراسة مؤشر معدل التلاميذ/ المعلمين كمؤشر مناسب يمكن من خلاله التعرف على مدى قدرة الدولة على توفير عدد المعلمين المناسبين لأعداد التلاميذ الملتحقين بالتعليم. ويحسب هذا المؤشر

بقسمة العدد الاجمالي لتلاميذ مرحلة تعليمية معينة على العدد الإجمالي للمعلمين الممارسين فعلياً بهذه المرحلة. ويفضى انخفاض نسبة التلاميذ الى المعلمين غالباً إلى تحسن أداء التلاميذ. والعكس أيضاً صحيح. فارتفاع نسبة التلاميذ إلى المعلمين (حيث يكون المعلمون مسئولين عن أعداد كبيرة من التلاميذ) يفضى، بوجه عام ولكن ليس فى جميع الأحوال، إلى انخفاض مستوى أداء التلاميذ.^(٧١) ويوضح الجدول التالى تطور أعداد المعلمين والتلاميذ ومعدل التلميذ/ المعلم في مرحلة التعليم الأساسى خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ وحتى ٢٠١٥/٢٠١٤:

جدول (٢)

تطور أعداد المعلمين بمرحلة التعليم الأساسى الحكومية خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤

العام الدراسى	التعليم الابتدائى		التعليم الاعدادى		معدل التلميذ/المعلم
	عدد المعلمين	عدد التلاميذ	عدد المعلمين	عدد التلاميذ	
٢٠١١/٢٠١٠	٣٢١٠٨٠	٨٦٨٧١٨١	٢٠١٩٦٨	٣٨٩٧٧٠١	١٩.٣
٢٠١٢/٢٠١١	٣٤٥٩٦٧	٨٨٠٤٢٨٦	٢١٢٦٧١	٣٨٩٧٠٥٣	١٨.٣
٢٠١٣/٢٠١٢	٣٥٦٢٥٩	٨٩٥٩٣٤٣	٢٢٥٩٩٣	٤٠٠٣١٣٦	١٧.٧
٢٠١٤/٢٠١٣	٣٥٨٩٢٠	٩٠٠٨٢٤٤	٢٢٧٢٩٢	٤٠٥٢٦٢٣	١٧.٨
٢٠١٥/٢٠١٤	٣٧٥٤٠١	٩٣٠٦٨٥٧	٢٣٥٨١٠	٤٢٢٠٨٢١	١٧.٩

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لتنظيم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ٥١.

وينضح من الجدول السابق ما يلى:

- أن عدد المعلمين بالحلقة الأولى من التعليم الأساسى (الابتدائى) الحكومية زاد من ٣٢١٠٨٠ معلماً عام ٢٠١١/٢٠١٠م، إلى ٣٧٥٤٠١ معلماً عام ٢٠١٥/٢٠١٤، كما زاد عدد التلاميذ المقيدون بذات المرحلة من ٨٦٨٧١٨١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٣٠٦٨٥٧ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤.
- أن عدد المعلمين بالحلقة الثانية من التعليم الأساسى (الاعدادى) الحكومية زاد من ٢٠١٩٦٨ معلماً عام ٢٠١١/٢٠١٠م، إلى ٢٣٥٨١٠ معلماً عام ٢٠١٥/٢٠١٤، كما زاد عدد التلاميذ المقيدون بذات المرحلة من ٣٨٩٧٧٠١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٤٢٢٠٨٢١ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤.

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

- بلغ معدل التلميذ/المعلم في مدارس الحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) الحكومية ٢٧.٠٢ تلميذاً/معلم عام ٢٠١٠/٢٠١١ م، ثم انخفض إلى ٢٥.٤ تلميذاً/معلم عام ٢٠١١/٢٠١٢، و ٢٥.١ تلميذاً/معلم في عامي ٢٠١٢/٢٠١٣، ٢٠١٣/٢٠١٤ م، ثم انخفض إلى ٢٤.٨ تلميذاً/معلم ٢٠١٤/٢٠١٥.

- بلغ معدل التلميذ/المعلم في مدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الاعدادي) الحكومية ١٩.٣ تلميذاً/معلم عام ٢٠١٠/٢٠١١ م، ثم انخفض إلى ١٨.٣ تلميذاً/معلم عام ٢٠١١/٢٠١٢، و ١٧.٧ تلميذاً/معلم عام ٢٠١٢/٢٠١٣ م، ثم زاد إلى ١٧.٨ تلميذاً/معلم عام ٢٠١٣/٢٠١٤ و ١٧.٩ تلميذاً/معلم ٢٠١٤/٢٠١٥.

وتؤكد الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي ٢٠١٤ - ٢٠٣٠ أنه على الرغم من أن هناك وفرة في المعلمين من حيث العدد، حيث إن نسب المعلمين إلى التلاميذ متدنية في مرحلة التعليم الأساسي إلا أن هذه الوفرة العددية في المعلمين لا يصاحبها تأهيل تربوي مناسب، حيث يوجد نسبة ٣٠٪ تقريباً من جملة المعلمين غير مؤهلين تربوياً، وأن برامج التنمية المهنية للمعلمين ضعيفة. ومن جانب آخر تشير مؤشرات العجز والزيادة في مختلف مستويات التعليم إلى عدم اتساق المؤهلات والتخصصات مع الاحتياجات التدريسية الفعلية، إلى جانب سوء التوزيع الجغرافي لهذه القوة التدريسية يؤكد وجود عجز ملحوظ في العديد من المواد الدراسية يقابله زيادة كبيرة في مواد أخرى، وتشير البيانات المتاحة إلى أن هناك عجزاً في أعداد المعلمين يصل إلى ٨٦١١٦ معلماً يشمل جميع التخصصات في حلقة التعليم الإبتدائي عام ٢٠١٢/٢٠١٣، وأن هناك عجزاً ببعض المحافظات مقابل زيادة في محافظات أخرى على مستوى كل تخصص، مما يعطى مؤشراً إلى أن المشكلة ليست عجز معلمين فقط، ولكنها مقترنة بسوء توزيع للمعلمين، وضعف توظيفهم بالمدارس، ويرجع ذلك لعدم دقة البيانات وضعف التخطيط، كما يرجع لأسباب سياسية واجتماعية.^(٧٢)

٣- القدرة على توفير التجهيزات المدرسية بالكم والكيف المناسبين

يمثل توفير التجهيزات المدرسية بالكم والكيف المناسبين في مرحلة التعليم قبل الجامعي أحد الركائز الأساسية في إيفاء الدولة بحق المواطنين في التعليم قبل الجامعي. وتؤكد مؤشرات الواقع أن الآلاف من المدارس الموجودة بمرحلة التعليم قبل الجامعي

تفتقر إلى المعامل والمكتبات والأسوار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما تفتقر إلى أماكن لممارسة الأنشطة المختلفة. وعلى الرغم من توافر بعض التجهيزات في مدارس كثيرة إلا أنها تترك دون استخدام كمعامل الكمبيوتر والورش. وذلك نتيجة الحرص الزائد على المحافظة عليها أو بسبب عدم توافر بعض المواد الخام.^(٧٣)

وتبين الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي ٢٠١٤ - ٢٠٣٠ الصادرة عن وزارة التربية والتعليم أنه على الرغم من الاهتمام بتزويد مدارس التعليم قبل الجامعي بتكنولوجيا المعلومات والاتصال منذ ما يزيد عن عقدين من الزمان واستثمار الكثير من الموارد المالية في هذا الاتجاه، فإنه مازال هناك قصور في البنية التحتية للتكنولوجيا بالمدارس، فعلى سبيل المثال، تصل نسبة المدارس الابتدائية غير المجهزة بالتكنولوجيا إلى نحو ١٤٠٠٠ مدرسة بنسبة حوالى ٨٥٪ من عدد المدارس الحكومية؛ كما ورد بخطة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لعام ٢٠١٢ / ٢٠١٣، كما أن ٢٧.٤٪ فقط من مدارس التعليم الإعدادى مزودة بمعامل للحاسب الآلى، فمن بين ٩٠٠٥ مدرسة تشغل ٧٩٠٠ مبنى مدرسى، هناك ٢١٦٣ معملاً للحاسب الآلى، هذا على الرغم من أن مادة الحاسب الآلى من المواد العملية الأساسية بتلك الحلقة التعليمية. مع الأخذ في الاعتبار أن مجرد توفير المعامل لا يفي بتحقيق الحق في التعليم ما لم توظف تكنولوجيا المعلومات والاتصال بالشكل الأمثل، وبما يدعم عملية التعليم والتعلم بالفصول الدراسية.^(٧٤)

٤- القدرة على استيعاب جميع السكان في سن التعليم

يمثل اقبال المواطنين من أبناء المجتمع على الالتحاق بمؤسسات التعليم قبل الجامعي ركناً أساسياً في الإستفادة من المبدأ الدستوري: الحق في التعليم. وللتعرف على مدى قدرة مؤسسات التعليم قبل الجامعي على استيعاب جميع السكان في سن التعليم، فإن الدراسة الحالية تستخدم مؤشرات الاستيعاب والقيود الإجمالى والصافى باعتبارها من أهم المؤشرات التى يمكن من خلالها تحليل التحاق التلاميذ بمؤسسات التعليم قبل الجامعي، وبيان مدى قدرتها على استيعاب جميع السكان في سن كل مرحلة تعليمية، وذلك على النحو التالي:

▪ نسبة الاستيعاب الصافى والإجمالى

يقصد بالاستيعاب قدرة نظام التعليم على استيعاب من هم في سن التعليم أو يطلبونه. أى قدرته على توفير مقعد دراسى لجميع من هم في سن التعليم للحلقة الأولى من التعليم الأساسى (المرحلة الابتدائية) ومنح الفرصة لهم كذلك في المراحل التالية.

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المباري، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

وتعرف نسبة الاستيعاب الإجمالي للصف الأول من التعليم الأساسي بأنها: مجموع عدد الملتحقين الجدد بالصف الأول للمستوى التعليمي الابتدائي، بغض النظر عن السن، معبراً عنه كنسبة مئوية من السكان في السن الرسمية للإلتحاق بالمدرسة الابتدائية. ويتم حسابها بقسمة عدد الملتحقين الجدد بالصف الأول، بغض النظر عن السن، على عدد السكان في السن الرسمية لدخول المدارس، ويضرب الناتج في ١٠٠. وهذا الحساب يشمل جميع الملتحقين بالصف الأول، بما في ذلك الاطفال فوق السن الرسمية ودونها الذين يلتحقون بالمدرسة الابتدائية للمرة الأولى.^(٧٥)

كما تعرف نسبة الاستيعاب الصافي بأنها العدد الإجمالي للتلاميذ (أو المقبولين الجدد) بالسنة الأولى من التعليم الابتدائي (الموجودين بالمدارس الحكومية والخاصة) في السن الرسمي للقبول، مع التعبير عنه في صيغة نسبة مئوية من الفئة السكانية المناظرة التي بلغت هذا السن. وتقاس بدقة فرص الإلتحاق بالتعليم الابتدائي المتاحة للمؤهلين له من السكان في سن دخول المدرسة الابتدائية. ويتم حسابها بقسمة عدد الأطفال في السن الرسمية لدخول المدرسة الابتدائية الذين يلتحقون بالصف الأول الابتدائي على عدد السكان في نفس السن، ويضرب الناتج في ١٠٠.^(٧٦) ويوضح الجدول التالي نسبة الاستيعاب الصافي والإجمالي للصف الأول من التعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١٢/٢٠١١ - ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (٣)

نسبة الاستيعاب الصافي والإجمالي للصف الأول من التعليم الأساسي .. جملة خلال الفترة من

٢٠١٥/٢٠١٤-٢٠١٢/٢٠١١

السنة	المقيدي في الصف الاول	السكان سن ست سنوات	المقيدي في الصف الأول عمراً سنوات	نسبة الاستيعاب الإجمالي	نسبة الاستيعاب الصافي
٢٠١١/٢٠١٠	١٦١٥٣٧٤	١٦٦٨٢٢٥	١٣٦٧٩٤٥	٩٦.٨	٨٢.٠
٢٠١٢/٢٠١١	١٦٠٩٠٩٦	١٧٤٥٥٠٧	١٣٥٨٦٦٤	٩٢.٢	٧٧.٨
٢٠١٣/٢٠١٢	١٦٧٩٧٦٢	١٨٧٣٤٤٥	١٥٩٤٤٣٢	٨٩.٧	٨٥.١
٢٠١٤/٢٠١٣	١٧٥٨٨٣٧	١٩٢١٢٨٤	١٥٥١٢٣٨	٩١.٥	٨٠.٧

السنة	المقيد في الصف الأول	السكان سن ست سنوات	المقيد في الصف الأول	نسبة الاستيعاب	نسبة الاستيعاب الصافي
٢٠١٥/٢٠١٤	١٨٧٠٥٦٠	١٨٦٤٣٨٢	١٦٥٠٣٧٦	١٠٠.٣	٨٨.٥

المصدر:

- وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلي: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٢/٢٠١١، الباب الخامس، المؤشرات التعليمية، نسبة القيد الصافى والإجمالى .. جملة، للعام الدراسى ٢٠١١/ ٢٠١٢ (ابتدائى - اعدادى)، القاهرة، ص٥.
- وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلي: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٢/٢٠١٣، الباب الخامس، المؤشرات التعليمية، نسبة القيد الصافى والإجمالى .. جملة، للعام الدراسى ٢٠١٢/ ٢٠١٣ (ابتدائى - اعدادى)، القاهرة، ٢٠١٣، ص٣.
- وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة للمعلومات والحاسب الآلي: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤، الباب الخامس، المؤشرات التعليمية، نسبة القيد الصافى والإجمالى .. جملة، للعام الدراسى ٢٠١٣/ ٢٠١٤ (ابتدائى - اعدادى)، القاهرة، ٢٠١٤، ص٣٤٥.
- وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لتنظيم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٤/٢٠١٥، مرجع سابق، ص٣١.
- وزارة التربية والتعليم: الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعى، ٢٠١٤ - ٢٠٣٠، التعليم المشروع القومى لمصر، القاهرة، ص٣٩.

وينضح من الجدول السابق مايلى:

- أن نسبة الاستيعاب الصافى للصف الأول من التعليم الابتدائى عام ٢٠١١/٢٠١٠ بلغت ٨٢٪، ثم انخفضت إلى ٧٧.٨٪ عام ٢٠١٢/٢٠١١، وارتفعت إلى ٨٥.١٪ عام ٢٠١٣/٢٠١٢، ثم انخفضت إلى ٨٠.٧٪ عام ٢٠١٣/٢٠١٤، ثم عاودت الزيادة عام ٢٠١٤/٢٠١٥ لتبلغ ٨٨.٥٪. وهذا يعنى أن هناك ٣٢.٨٪ من الأطفال الذين بلغوا السن الرسمى للإلتحاق بالمدرسة عام ٢٠١٢/٢٠١١، لم يتح لهم تعليم، وأن هناك ١٤.١٪ و١٩.٣٪، ١١.٥٪ من الأطفال اللذين يبلغ عمرهم ٦ سنوات لم يلتحقوا بالصف الأول من التعليم الأساسى في الأعوام ٢٠١٢/٢٠١٣، ٢٠١٣/٢٠١٤، و٢٠١٤/٢٠١٥ على الترتيب.
- أن نسبة الاستيعاب الإجمالى عام ٢٠١١/٢٠١٠ وصلت إلى ٩٦.٨٪، ثم انخفضت عام ٢٠١١/٢٠١٢ إلى ٩٢.٢٪، و٨٩.٧٪ عام ٢٠١٢/٢٠١٣، ثم زادت إلى ٩١.٥٪ عام ٢٠١٣/٢٠١٤، و١٠٠.٣٪ عام ٢٠١٤/٢٠١٥. وهذا يعنى أن هناك ٧.٨٪ من الأطفال الذين بلغوا السن الرسمى للإلتحاق بالمدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٢ لم يتح لهم تعليم. وأن هناك ١٠.٣٪، و٨.٥٪، من الأطفال اللذين يبلغ عمرهم ٦ سنوات لم يلتحقوا بالصف الأول من

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

التعليم الأساسي في الأعوام ٢٠١٢/٢٠١٣، ٢٠١٣/٢٠١٤.

■ نسبة القيد الصافي والإجمالي

تشير نسبة القيد الإجمالي إلى عدد التلاميذ المقيدون في مستوى معين من مستويات التعليم، بغض النظر عن السن، معبراً عنه كنسبة مئوية من السكان في السن الرسمية للإلتحاق بنفس المستوى التعليمي في عام دراسي معين. وهي تعطي نسبة مقياس أدق لمدى المشاركة في مستوى تعليمي معين من جانب الأطفال أو الشباب المنتمين إلى فئة العمر الرسمية المناظرة له^(vii). ويتم حسابها بقسمة عدد التلاميذ المقيدون الذين ينتمون إلى الفئة العمرية الرسمية لفرقة دراسية معينة أو مرحلة تعليمية معينة على عدد أفراد الفئة السكانية التي بلغت السن المناظر، ثم تقوم بضرب الناتج في ١٠٠^(viii). ويوضح الجدول التالي نسبة القيد الصافي والإجمالي لمرحلة التعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١٠/٢٠١١ - ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (٤)

نسبة القيد الصافي والإجمالي للتعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥

السنة	عدد تلاميذ المرحلة	عدد تلاميذ السن الرسمي	عدد السكان	نسبة القيد الصافي	نسبة القيد الإجمالي
التعليم الابتدائي					
٢٠١١/٢٠١٠	٩٥٠٦٣٦٤	٨٩٦٢٨٦٢	٩٣٩٦٢٩١	٩٥.٤	١٠١.٢
٢٠١٢/٢٠١١	٩٦٤٤٤٥٦	٩٠٦٩٨٤٢	٩٦٣٩٣٦١	٩٤.١	١٠٠.١
٢٠١٣/٢٠١٢	٩٨٣٢٥١٦	٩٤٦٤٤٤٠	١٠١٤٣٦٩٤	٩٣.٣	٩٦.٩
٢٠١٤/٢٠١٣	٩٩٠٦٢٤٩	٩٤٢٣٤٨٦	١٠٤٠١٢٥٨	٩٠.٦	٩٥.٢
٢٠١٥/٢٠١٤	١٠٢٥٥٢٩٧	٩٨٤٤٢٦١	١٠٨١١٢٤٢	٩١.١	٩٤.٩
التعليم الإعدادي					
٢٠١١/٢٠١٠	٤١٥٣١٤٢	٣٥١٦٤٧٨	٤٥١٩١٨٢	٧٧.٩	٩١.٩
٢٠١٢/٢٠١١	٤١٥٨٨٤٥	٣٦٨٨٦٦٦	٤٥١٤١٠٦	٨١.٧	٩٢.١
٢٠١٣/٢٠١٢	٤٢٧٩٩٠٩	٣٨٥١٨٠٠	٤٦٠٣٠٠٦	٨٣.٧	٩٣.٠
٢٠١٤/٢٠١٣	٤٣٣٧٧٠٥	٣٨١٥٢٠٤	٤٧١٨٧٧٠	٨٠.٩	٩١.٩
٢٠١٥/٢٠١٤	٤٥٢٣١٠٢	٣٩٩٩٢٥٣	٤٧٧٠٥١٠	٨٣.٨	٩٤.٨

المصدر:

- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٠/٢٠١١، الباب الخامس، المؤشرات التعليمية، نسبة القيد الصافى والإجمالى، للعام الدراسى ٢٠١٠/ ٢٠١١ (ابتدائى - اعدادى)، القاهرة، ٢٠١١، ص ٢- ٣.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١١/٢٠١٢، مرجع سابق، ص ٦.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٢/٢٠١٣، مرجع سابق، ص ٦- ٧.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ٣٤٧- ٣٤٨.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٤/٢٠١٥، مرجع سابق، ص ٣٤- ٣٥.

وينضح من الجدول السابق مايلى:

- بلغت نسبة القيد الصافى للحلقة الأولى من التعليم الأساسى (الابتدائى) عام ٢٠١٠/ ٢٠١١ نحو ٩٥.٤% من عدد السكان في سن المرحلة الابتدائية (٦- ١٢)، كما بلغت ٩٤.١%، ٩٣.٣%، ٩٠.٦%، ٩١.١% للسنوات ٢٠١١/٢٠١٢، و ٢٠١٢/٢٠١٣، و ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٢٠١٤/٢٠١٥ على الترتيب. وهو ما يعنى أن هناك أعداد كبيرة من أبناء المجتمع في سن المرحلة (٦- ١٢) لم يلتحقوا بالتعليم.
- بلغت نسبة القيد الإجمالى للحلقة الأولى من التعليم الأساسى (الابتدائى) عام ٢٠١٠/ ٢٠١١ نحو ١٠١.٢%، كما بلغت ١٠١.١%، ٩٠.٦%، ٩٥.٢%، ٩٤.٩% للسنوات ٢٠١١/٢٠١٢، و ٢٠١٢/٢٠١٣، و ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٢٠١٤/٢٠١٥ على الترتيب. وهو ما يعنى أن هناك أعداد كبيرة من أبناء المجتمع لم يلتحقوا بالتعليم.
- بلغت نسبة القيد الصافى للحلقة الثانية من التعليم الأساسى (الاعدادى) عام ٢٠١٠/ ٢٠١١ نحو ٧٧.٩% من عدد السكان في سن المرحلة الابتدائية (٦- ١٢)، كما بلغت ٨١.٧%، ٨٣.٧%، ٨٠.٩%، ٨٣.٨% للسنوات ٢٠١١/٢٠١٢، و ٢٠١٢/٢٠١٣، و ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٢٠١٤/٢٠١٥ على الترتيب. وهو ما يعنى أن هناك أعداد كبيرة من أبناء المجتمع في سن المرحلة (٦- ١٢) لم يلتحقوا بالتعليم.
- بلغت نسبة القيد الإجمالى للحلقة الثانية من التعليم الأساسى (الاعدادى) عام ٢٠١٠/ ٢٠١١ نحو ٩١.٩%، كما بلغت ٩٢.١%، ٩٣.٠%، ٩١.٩%، ٩٤.٨% للسنوات ٢٠١١/٢٠١٢، و ٢٠١٢/٢٠١٣، و ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٢٠١٤/٢٠١٥ على الترتيب. وهو ما يعنى

أن هناك أعداد كبيرة من أبناء المجتمع لم يلتحقوا بالتعليم.

وبصفة عامة فإن نسب الإلتحاق والقيود الصافي والإجمالي السابقة توضح ضعف قدرة نظام التعليم الأساسي على استيعاب جميع أبناء المجتمع من الأطفال في سن ٦ سنوات، وهو ما يتفق مع ما توصل إليه أحد التقارير الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء في إبريل عام ٢٠١٤ والذي بين أن عدد المقيدون في الصف الأول الابتدائي عام ٢٠١٢/٢٠١٣ بلغ ١.٧ مليون طالب بالمقارنة بنحو ١.٩ مليون نسمة هم عدد السكان في سن ٦ سنوات. أي أن نسبة الإلتحاق الإجمالي للجمهورية بلغت نحو ٨٩.٧٪، وعلى المستوى الصافي للإلتحاق سجلت الجمهورية نحو ٨٥.١٪ نسبة استيعاب صافي، وبلغت أعداد الطلاب الجدد ٦ سنوات المسجلين في الصف الأول الابتدائي ١.٦ مليون طالب. كما أوضح نفس التقرير أن نسبة القيد الإجمالي للمرحلة الابتدائية بلغت ٩٦.٩٪ في مقابل ٩٣.٣٪ نسبة القيد الصافي، وتقل تلك النسبتين في المرحلتين الاعدادية والثانوية على الترتيب إذ وصلت نسبة القيد الإجمالي في المرحلة الاعدادية إلى نحو ٩٣٪ مقابل ٨٣.٧٪ نسبة القيد الصافي، كما وصلت نسبة القيد الإجمالي في المرحلة الثانوية ٦٦.٥٪ مقابل ٥٨.٢٪ نسبة القيد الصافي.^(٧٩)

ويتبين مما سبق ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تلبية متطلبات المبدأ التربوي: الحق في التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي والتي تتضمن توفير المدارس والفصول الدراسية بأعداد كافية، والمعلمين المؤهلين في التخصصات العلمية المختلفة، والتجهيزات التعليمية بالكم والكيف المناسبين، وأيضاً ضعف قدرة مؤسسات التعليم قبل الجامعي على استيعاب جميع السكان في سن التعليم. وترجع الدراسة هذا الضعف إلى الأسباب الثلاثة التالية:

■ الأول: يتعلق بالتشريعات الدستورية والنصوص القانونية القائمة

حيث تضمنت التشريعات الدستورية وقوانين التعليم مواداً ونصوصاً متعددة تؤكد التزام الدولة بتلبية حق أبناء المجتمع في التعليم، غير أنها لم تتضمن الضمانات والالتزامات الكافية التي تلزم الدولة بالوفاء بمقتضيات الحق في التعليم وحفظه وحمايته.

■ الثاني: يتعلق بالسياسات التعليمية المتبناة

حيث يلحظ المدقق في سياسات التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ١٩٧١ وحتى ٢٠١٤ ومنها على سبيل المثال وثيقة السياسة المستقبلية للتعليم قبل الجامعي (٢٠٠٦)،^(٨١) يلحظ أنها تناولت مبدأ التعليم كحق لكل إنسان ضمن غايات التعليم وليس ضمن المبادئ العامة للتعليم وهو ما يؤشر إلى إمكانية عدم الالتزام به على طول الخط وعلى المدى البعيد، أو تحققه بقدر معين، وهو ما حدث بالفعل.^(٨١)

■ الثالث: يتعلق بالضغوط التي تمارسها جماعات الضغط في المجتمع وأصحاب المصالح في عملية صنع السياسة التعليمية

حيث يلحظ المستقريء لسياسات التعليم قبل الجامعي في السنوات الماضية انحياز الحكومات المصرية المتعاقبة لطبقات الأغنياء، ورجال الأعمال والرأسماليين، وهو ما يعنى وجود ثمة تساهل في تلبية هذا الحق بالنسبة للفقراء من أبناء المجتمع، ومن ثم فإن الأسر الفقيرة لا تتمكن من إلحاق أبنائها بمدارس معينة ما لم توفر الدولة التعليم بالمجان لكل أبناء المجتمع. وفي هذا السياق، يشير سيف الإسلام على مطر وهانى عبد الستار فرج (٢٠٠٩) إلى ما آلت إليه أحوال التعليم قبل الجامعي من تردٍ واعوجاج الحال، وانتهاك لمبادئ الدستور الذى يؤكد على حقوق الإنسان، ومنها حق التعليم.^(٨٢) والمحصلة النهائية هي أن عدم الرضا عما هو موجود أضحى شعوراً عاماً بين كل المهتمين على اختلاف مشاربهم وتوجهاتهم.

ثانياً: واقع تطبيق المبدأ التربوي: مجانية التعليم

تعد مجانية التعليم من أهم المبادئ التربوية الحاكمة لمنظومة التعليم قبل الجامعي، وقد أقرتها تشريعات التعليم ونصوصه القانونية، وتعد وزارة التربية والتعليم هي المسؤولة دستورياً عن تطبيق هذا المبدأ، ووضع موضع التنفيذ، وذلك من خلال العمل على تقديم خدمات التعليم قبل الجامعي بالمجان لجميع أبناء المجتمع، وعدم تحميل الأسرة المصرية أية أعباء مالية في تعليم أبنائها. ويمكن التعرف على مدى قدرة الدولة على تحقيق مجانية التعليم قبل الجامعي، من خلال ما يلي:

١- قدرة الدولة على تمويل التعليم والانفاق عليه

يمثل تحمل الدولة لكافة تكاليف التعليم ركناً أساسياً في إيضاء الدولة بحق المواطنين في التعليم بالمجان. حيث تنص التشريعات الدستورية على مجانية التعليم في

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

مراحلته المختلفة. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تمويل التعليم والإنفاق عليه فإن مؤشر النسبة المئوية لإجمالي الإنفاق على التعليم من إجمالي الإنفاق الحكومي يعد مؤشراً مناسباً في هذا الشأن، حيث يمكن من خلاله قياس مدى اهتمام الحكومة بالتعليم بالنسبة إلى مجالات الاستثمار العام الأخرى. ويعرف بأنه إجمالي الإنفاق العام على التعليم (إنفاق جاري وإنفاق رأسمالي)، مع التعبير عنه في صيغة نسبة مئوية من إجمالي الإنفاق الحكومي في سنة مالية معينة. ويحسب بقسمة إجمالي الإنفاق على التعليم في سنة معينة على إجمالي الإنفاق الحكومي في تلك السنة، ثم يضرب الناتج في ١٠٠. وهذا المؤشر -بوجه عام- يعكس مستوى استثمار الدولة في تنمية رأس المال البشري ومدى التزامها بهذا. كما يكشف عن مدى الاهتمام الحكومي بالتعليم بالنسبة إلى مجالات الإنفاق العام الأخرى. ويستخدمه، في المقام الأول، واضعو السياسات الحكومية عند اتخاذ قرارات بشأن مستوى الإنفاق العام على التعليم في المستقبل، كما يستخدمه مسئولو وزارة التربية والتعليم في عرضهم لمبررات المطالبة بالتمويل الذي يرغبون في موافقة واضعو السياسات القومية عليه.^(٨٣) والجدول التالي يوضح تطور الإنفاق العام للدولة على التعليم طبقاً للموازنة العامة للدولة خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤:

جدول (٥)

الإنفاق العام للدولة على التعليم طبقاً للموازنة العامة للدولة خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤

الوحدة بالمليون جنيه

السنة	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام
	للدولة	على التعليم	على التعليم/الانفاق العام %	قبل الجامعي /	قبل الجامعي /	الانفاق على التعليم %
		قبل الجامعي	الانفاق على التعليم %	الانفاق على التعليم %	الانفاق على التعليم %	الانفاق على التعليم %
٢٠١١/٢٠١٠	٤٠٣١٦٨	٤٦٥٣٩	١١.٥	٣٦٣٠٥	٩.٠	٧٨.٠
٢٠١٢/٢٠١١	٤٩٠٥٩٠	٥١٣٨٠	١٠.٥	٤٠٢٩٤	٨.٢	٧٨.٤
٢٠١٣/٢٠١٢	٥٣٣٧٨٥	٦٣٥٥٧	١١.٩	٤٩٨٢٩	٩.٣	٧٨.٤
٢٠١٤/٢٠١٣	٦٨٩٣٢٧	٨٠٨٦٠	١١.٧	٥٥٠٢٩	٨.٠	٦٨.١

السنة	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام
٢٠١٥/٢٠١٤	٧٨٩٤٣١	٩٤٣٥٥	١٢.٠	٦٧٨٠٢	٨.٦	٧١.٩
الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام	الانفاق العام
للدولة	على	التعليم/الانفاق	التعليم	قبل الجامعى /	قبل الجامعى /	على التعليم
التعليم	التعليم	العام %	قبل الجامعى	الانفاق العام	%	التعليم %

المصدر: الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء: كتاب الإحصاء السنوى ٢٠١٥، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء، القاهرة، جدول (١١ - ٣٧ - ١)

Available at; www.capmas.gov.eg

وينبض من الجدول السابق ما يلي:

- شهد الانفاق الحكومى على التعليم بشكل عام ارتفاعاً مضطرباً يتناسب مع الارتفاع الطبيعى للطلب على التعليم في المجتمع، حيث تضاعف اجمالى الانفاق على التعليم بجميع مراحلها من ٤٦.٥٣٩ مليار جنيه في عام ٢٠١٠/٢٠١١ حتى وصل إلى ٩٤.٣ مليار جنيه في العام المالى ٢٠١٤/٢٠١٥، بنسبة زيادة بلغت أكثر من (١٠٠%)، وهى أكبر زيادة شهدها حجم الانفاق على التعليم خلال السنوات العشر الأخيرة.
- شهد الانفاق الحكومى على التعليم قبل الجامعى ارتفاعاً مضطرباً خلال الفترة من ٢٠١٠/٢٠١١ وحتى ٢٠١٤/٢٠١٥، حيث بلغ ٣٦.٣٠٥ مليار جنيه في عام ٢٠١٠/٢٠١١، حتى وصل إلى ٦٧.٦ مليار جنيه عام ٢٠١٤/٢٠١٥. بنسبة زيادة بلغت حوالى (٨٦.٢%) وهى أكبر زيادة شهدها حجم الانفاق على التعليم قبل الجامعى خلال السنوات الأخيرة.
- بلغت نسبة الانفاق العام على التعليم إلى الانفاق العام للدولة ١١.٥% عام ٢٠١٠/٢٠١١، انخفضت إلى ١٠.٥% عام ٢٠١١/٢٠١٢، ثم زادت إلى ١١.٩% عام ٢٠١٢/٢٠١٣، ثم انخفضت إلى ١١.٧% عام ٢٠١٣/٢٠١٤، ثم عاودت الزيادة في العام التالى ٢٠١٤/٢٠١٥ لتصل إلى ١٢%.
- بلغت نسبة الانفاق العام على التعليم قبل الجامعى إلى الانفاق العام للدولة ٩% عام ٢٠١٠/٢٠١١، انخفضت إلى ٨.٢% عام ٢٠١١/٢٠١٢، ثم زادت إلى ٩.٣% عام ٢٠١٢/٢٠١٣، ثم انخفضت إلى ٨% عام ٢٠١٣/٢٠١٤، ثم عاودت الزيادة في العام التالى ٢٠١٤/٢٠١٥ لتصل إلى ٨.٦%.
- بلغت نسبة الانفاق العام على التعليم قبل الجامعى إلى الانفاق العام على التعليم

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم
٧٨٪ عام ٢٠١١/٢٠١٠، زادت إلى ٧٨.٤٪ عامي ٢٠١٢/٢٠١١، و٢٠١٣/٢٠١٢، ثم انخفضت
إلى ٦٨.١٪ عام ٢٠١٣/٢٠١٤، ثم عاودت الزيادة في العام التالي ٢٠١٤/٢٠١٥ لتصل إلى
٧١.٩٪.

وتعد نسبة الزيادة الحقيقية في حجم الانفاق العام على التعليم خلال الفترة من
٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥ أقل بكثير مما تبدو عليه ظاهرياً، خاصة إذا تم الأخذ في
الاعتبار الزيادة الكبيرة في أعداد الطلاب الملتحقين بمؤسسات التعليم، والزيادة المستمرة
في أعداد الفقراء من السكان، حيث وصلت نسبة الفقراء على مستوى الجمهورية عام
٢٠١٥ إلى ٢٧.٨٪ من السكان الذين لا يستطيعون الوفاء باحتياجاتهم الأساسية من الغذاء
وغير الغذاء. وترتفع هذه النسبة إلى ٥٧٪ من سكان ريف الوجه القبلي، كما تصل إلى
أعلى مستوياتها في محافظتي أسيوط وسوهاج حيث بلغت ٦٦٪.^(٨٤)

وبناء على ما سبق فإن المجتمع يواجه عقبة ضعف القدرة على تمويل التعليم
عامة والتعليم قبل الجامعي على وجه الخصوص سواء فيما يخص نسبة الانفاق على
التعليم من الانفاق الحكومي وفي ظل هذه الظروف يحتاج المجتمع إلى تعبئة موارد
المحلية لسد الفجوة التمويلية المطلوبة لتحقيق زيادة في الانفاق على التعليم وصولاً
للمعدلات المرغوبة بهدف الالتزام بما نصت عليه التشريعات الدستورية وقوانين التعليم
من أن الدولة تلتزم بالانفاق على التعليم.

٢- قدرة الأسر على تحمل أعباء ونفقات التعليم

يمثل عدم تحميل الأسر المصرية أية نفقات مالية في تعليم أبنائها في مؤسسات
التعليم قبل الجامعي ركناً أساسياً في إيضاء الدولة بمبدأ مجانية التعليم. وللتعرف على
مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على عدم تحميل الأسر نفقات التعليم
فإن مؤشر متوسط الانفاق السنوي للأسرة على التعليم يعد مؤشراً مناسباً في هذا الشأن.
ويوضح الجدول التالي متوسط الانفاق السنوي للأسرة المصرية على التعليم وفقاً لمحل
الإقامة (حضر - ريف) عام ٢٠١٣/٢٠١٢ مقارنة بعام ٢٠١١/٢٠١٠، و عام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، و عام
٢٠٠٥/٢٠٠٤:

جدول (٦)

متوسط الانفاق السنوي للأسرة على التعليم وفقاً لحل الإقامة (حضر- ريف) عام ٢٠١٢/٢٠١٣ مقارنة
بعام ٢٠١٠/٢٠١١، وعام ٢٠٠٨/٢٠٠٩، وعام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ (بالجنيه)

السنة	متوسط الانفاق السنوي		
	حضر	ريف	جملة
٢٠٠٥/٢٠٠٤	٥٦٩.٦	١٧٤.٣	٣٥٨.٩
٢٠٠٩/٢٠٠٨	٩٤٤.٠	٢٩٩.٣	٥٩٢.١
٢٠١١/٢٠١٠	١٤٣٦.٢	٤١١.٨	٨٧٣.٦
٢٠١٣/٢٠١٢	١٦٣٨.٢	٥٨٤.٣	١٠٥٥.٤

المصدر:

- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء: انفاق الأسرة المصرية على التعليم عام ٢٠١١/٢٠١٠ مقارنة بعام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، وعام ٢٠٠٥/٢٠٠٤، القاهرة ٢٠١١، ص ص ٢١٢ - ٢١٣
- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء: الكتاب الاحصائي السنوي ٢٠١٥، مؤشرات عامة، تابع ٣ - ٢٢، متوسط الانفاق السنوي للأسرة بحضر وريف الجمهورية طبقاً لمجموعات الانفاق (٢٠٠٥/٢٠٠٤ - ٢٠٠٩/٢٠٠٨ - ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٣/٢٠١٢)، القاهرة ٢٠١٥، ص ١١.

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- أن متوسط الانفاق السنوي للأسرة على التعليم لجملة الجمهورية هو ٣٥٨.٩ جنيهاً عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤، و٥٩٢.١ جنيهاً عام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، و٨٧٣.٦ جنيهاً عام ٢٠١١/٢٠١٠، و١٠٥٥.٤ جنيهاً عام ٢٠١٣/٢٠١٢.
- أن متوسط الانفاق السنوي للأسرة على التعليم في المناطق الحضرية بلغ ٥٦٩.٦ جنيهاً عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤، و٩٤٤.٠ جنيهاً عام ٢٠٠٩/٢٠٠٨، و١٤٣٦.٢ جنيهاً عام ٢٠١١/٢٠١٠، و١٦٣٨.٢ جنيهاً عام ٢٠١٣/٢٠١٢، مقارنة بالمناطق الريفية حيث بلغ ١٧٤.٣ جنيهاً، ٢٩٩.٣ جنيهاً، ٤١١.٨ جنيهاً، و٥٨٤.٣ بالترتيب لنفس السنوات.

ويتبين مما سبق أن مجانية التعليم تحولت إلى حق زائف، حيث أصبحت الأسرة المصرية تنفق عليه نسبة كبيرة من دخلها السنوي، فالتحاق أبنائها بالتعليم يعنى أنهم ينفقون على التعليم بدلاً من الإنفاق على احتياجاتهم الأساسية والضرورية الأخرى، وأنهم يضحون بالدخل الذي كان يمكن أن يكتسبوه لو التحقوا بسوق العمل مباشرة بدلاً

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم من الذهاب إلى المدرسة.^(٨٥) ولا شك أن الإنفاق الأسرى مخالف لأصل من الأصول الدستورية التي أقرتها الدساتير المصرية المتعاقبة والذي مضاه أن الإدارة لا تستطيع فرض رسوم معينة على مواطنيها بمناسبة استفادتهم من بعض خدماتها، إلا إذا صدر بتقرير تلك الرسوم قانون معين، أقر مبدأ الرسم، وحدود فرضه، وترك للسلطة التنفيذية تحديد قيمته في نطاق هذه الحدود. ومن الأسباب التي أدت إلى زيادة الإنفاق الأسرى على التعليم، ومن ثم أثرت بشكل كبير على تحقيق مبدأ مجانية التعليم قبل الجامعي، ما يلي:

▪ مخالفة سياسات التعليم لمبادئ الدستور وأحكام القانون

يشير واقع سياسات التعليم في نهاية الثمانينات من القرن العشرين إلى تأكيد تلك السياسات على مبدأ مجانية التعليم، ومع بداية التسعينات من نفس القرن بدأت وثائق مبارك والتعليم الحديث عن ضرورة العمل على ترشيد مجانية التعليم. ولعل ما يؤكد ذلك هو ظهور اقتراح من قبل وزارة التربية والتعليم بشأن ترشيد المجانية، يقوم على مجموعة من الأسس هي: مجانية كاملة في مرحلة التعليم الأساسي، ومجانية في المراحل التالية للطالب الملتزم بوظيفته الاجتماعية كطالب، ويُستبعد من المجانية القادرون الذين ارتضوا طواعية الإنفاق في التعليم الخاص في التعليم الأساسي، والمتفوقون يتمتعون بالمجانية في كل المراحل التعليمية، ويمنحون المكافآت باعتبارهم ثروة قومية يجب رعايتها.^(٨٦) ثم توالى الحديث بعد ذلك عن أهمية الاتجاه نحو اقتصادات السوق، وإتاحة الفرصة لقطاع الأعمال والقطاع الخاص للمشاركة في مجال التعليم.^(٨٧) وتجدر الإشارة إلى أن فرض رسوم حتى ولو كانت زهيدة من جانب الحكومة أو السلطات المحلية أو المدرسة، بالإضافة إلى التكاليف المباشرة الأخرى، يشكل عاملاً مثبطاً وحائلاً دون التمتع بالحق في التعليم، ويخرج هذا الحق من كونه مجانياً، وقد يعرقل إعماله، وكثيراً ما يكون له أثر انتكاسي للغاية أيضاً.

▪ تفاقم ظاهرة الدروس الخصوصية

باتت الدروس الخصوصية تشكل عبئاً اقتصادياً ثقيلاً على كاهل جميع الأسر المصرية، وتؤكد مؤشرات واقع التعليم قبل الجامعي على سعي العديد من أولياء الأمور لحجز أماكن للدروس الخصوصية لأبنائهم في المنزل انفرادياً أو في مجموعات صغيرة

عند المعلمين المشهورين منذ بداية العطلة الصيفية وحتى قبل بداية العام الدراسي. وقد كشفت إحدى الدراسات عن أن ٣٦% من تلاميذ الحلقة الأولى من التعليم الأساسى و ٦٣% من تلاميذ الحلقة الثانية يأخذون دروساً خصوصية. وأن ٢٩% من تلاميذ الحلقة الأولى و ١٥% من تلاميذ الحلقة الثانية يأخذون مجموعات تقوية.^(٨٨) كما بينت دراسة أخرى أن الإنفاق على الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية تمثل أعلى متوسط إنفاق على مستوى جميع شرائح الإنفاق في المجتمع ما عدا شريحة الأغنياء العليا، وأن متوسط الإنفاق على الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية يحظى على أعلى متوسط في الحضر حيث وصل إلى ١٤٠٢.١ جنيه، يليه المصروفات والرسوم المدرسية ١٣٩٤ جنيه ثم الكتب المدرسية والأدوات الكتابية ٣٦٣.٦ جنيه، والمصاريف التعليمية الأخرى هي أقل متوسط ٥٤.٦ جنيه، وينطبق نفس النمط في الريف، حيث يحتل متوسط الإنفاق على الدروس الخصوصية ومجموعات التقوية المرتبة الأولى حيث بلغ ٦٢٧.٤ جنيه، تليه المصروفات والرسوم المدرسية ٣٠٠.٥ جنيه، ثم مصاريف الانتقال ٢٤٠.٢ جنيه.^(٨٩)

ويشير تقرير أصدره مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء إلى أن الإنفاق العائلي على الدروس الخصوصية وصل إلى نحو ١٥ مليار جنيه مصري؛ أو ما يوازي حوالي ٢٥% من دخل الأسرة المصرية في المتوسط. وتدفع الأسر المصرية هذه المليارات سنوياً في تعليم يتم خارج المدرسة وبعيداً عن أي أعين تربوية واعية أو مسئولة. كما تشير نتائج استطلاع رأى حول تكلفة ظاهرة الدروس الخصوصية بالنسبة للأسرة المصرية إلى أن ٦٠% من الأسر - التي لديها أبناء بمراحل التعليم قبل الجامعي - يعانون من مشكلة الدروس الخصوصية، وأن ٤٨% من هذه الأسر ينفقون في المتوسط من ٥٠ حتى أقل من ١٥٠ جنيهاً شهرياً على الدروس الخصوصية لكل ابن، بينما ينفق ٣٧% منها أقل من ١٠٠ جنيه شهرياً على الدروس الخصوصية.^(٩٠)

ولا شك أن اعتماد عدد كبير من الطلبة على الدروس الخصوصية واستخدامها وسيلة للنجاح، يحول مجانية التعليم إلى أكذوبة، وهو ما يؤشر إلى فشل وزارات التعليم المتعاقبة في تحقيق مجانية التعليم في مراحلها المختلفة لجميع أبناء المجتمع باعتباره أحد أهم المبادئ التربوية التي كرستها الدساتير المصرية وأكدتها نصوص القوانين التي صدرت خلال الفترة من ١٩٨١ إلى ٢٠١٤.

■ الاتجاه نحو خصخصة التعليم

شهد التعليم الخاص تزايداً مطرداً واتسعت رقعته في كافة المناطق في مختلف مراحل التعليم، اعتباراً من مرحلة ما قبل التعليم الأساسي حتى التعليم الجامعي، وأصبح القطاع الخاص يقوم ببناء المدارس الجميلة والمريحة نسبياً، ويستقطب أفضل المعلمين وأكثرهم تأهيلاً، كما يستقطب اهتمام أولياء الأمور، فيرسلون أولادهم إلى هذه المدارس، ويدفعون الأقساط مهما كانت عالية. وفي كل عام يتكرر النهج وتساءل النتائج ليطمئن ترديد الفكرة التي تقول: إن التعليم الرسمي تعليم فاشل، وأن التعليم الخاص هو التعليم النافع. فتتكرر تجربة القطاع العام والقطاع الخاص، وهكذا تكون عملية التربية والتعليم سلعة تباع وتشتري.^(٩١)

وقد أدى الاتجاه نحو خصخصة التعليم إلى تقلص دور الدولة التعليمي وتراجعت عن مسؤولياتها في كفالة حق التعليم بالمجان لجميع المواطنين، وتفاقم دور القطاع الخاص في نمو مطرد إلى درجة تضاعف نموه منذ التسعينيات من القرن الماضي. ولما كانت هذه الأنماط تتقاضى مصروفات باهظة بصورة عامة بدأ التعليم يدخل في نطاق السلع التي تباع وتشتري. ومن ثم بدأت الدولة ترفع أيديها شيئاً فشيئاً عن التعليم الحكومي للخروج من مأزق انخفاض موارد التعليم، وذلك بوسائل عديدة منها التبرعات الإجبارية ورسوم التأمين الصحي على الطلاب، وتشجيع الدولة للقطاع الخاص على الاستثمار في التعليم، وهو ما أدى إلى ارتفاع متوسط الانفاق السنوي للأسرة المصرية على التعليم إلى ١٦٣٨.٢ جنيهاً في المناطق الحضرية، و٥٨٤.٣ جنيهاً في المناطق الريفية عام ٢٠١٣/٢٠١٢.^(٩٢) وهو مبلغ كبير دون شك في مجتمع يعاني ٢٦.٣٪ من سكانه من الفقر وفقاً لإحصاءات عام ٢٠١٣/٢٠١٢.^(٩٣)

ويؤدي إنتشار المدارس الخاصة والمدارس التجريبية بمصروفات ومدارس اللغات، وتفاقم انتشار الدروس الخصوصية إلى غلبة الاتجاه السلعي على التعليم، وهو ما يعنى أن تصبح الخدمة التعليمية سلعة لا يحصل عليها إلا القادر على دفع ثمنها في السوق، بصفة مباشرة في حالة الحصول على مقابل للخدمة، وبصفة غير مباشرة بالنسبة للحصول على مستلزمات العملية التعليمية. ولاشك في أن انتشار هذه العلاقة السلعية بين أطراف العملية التعليمية، لن يساعد أيّاً من هذه الأطراف على تقديم شيئاً للآخرين إلا توقعاً

لمقابل نقدي، وهكذا تقوم العلاقة السلعية مقام العلاقة التربوية، ويصيب الإتجاه السلعي التعليم العام بأكمله.^(٩٤)

■ انتشار ثقافة الاعتماد على الكتب الخارجية على حساب الكتب المدرسية الحكومية

تمثل الكتب الخارجية ظاهرة فريدة في مصر، حيث تقوم الدولة بتوزيع كتب على الطلاب لا تستخدم جميعها نتيجة لجوء أعداد كبيرة منهم إلى الاعتماد على الكتب الخارجية، وهو ما يعنى تحمل أولياء الأمور لأموالاً إضافية في تعليم أبنائهم وهو ما يتعارض ومبدأ مجانية التعليم.

ويتبين مما سبق أنه على الرغم من التأكيد والترديد المستمر من قبل المسؤولين عن التعليم على أهمية المجانية كمبدأ تربوي لا يمكن التخلي عنه، وأنها التزام دستوري من قبل الدولة تجاه المواطنين، وأنها أحد أهم مظاهر العدالة الإجتماعية التي يطالب بها الشعب، وأن القدرة العلمية وليست القدرة المالية هي المعيار الحقيقي لمواصلة التعليم، فإن مؤشرات وممارسات واقع التعليم قبل الجامعي تؤكد على انسحاب الدولة تدريجياً من الانفاق على التعليم قبل الجامعي.

ثالثاً: واقع تطبيق المبدأ التربوي: الإلزام

يمثل مبدأ الإلزام في التعليم أحد أهم المبادئ التربوية الحاكمة لنظام التعليم قبل الجامعي، وتعد وزارة التربية والتعليم المسئولة دستورياً عن تطبيق هذا المبدأ، ووضع موضع التنفيذ. ويتضمن مبدأ الإلزام في التعليم قبل الجامعي جانبين، الأول: الإلتزام من قبل الدولة بصناعة التعليم تمويلاً وتجهيزاً، من منطلق أن التعليم قضية عامة لا ينبغي أن تترك للأفراد، وإنما هي مسئولية أساسية للحكومات. والثاني: الإلتزام من قبل أولياء الأمور، ويقضي ضرورة إرسال أولادهم إلى المدارس، وفيه تفرض غرامات وجزاءات بأشكال مختلفة. ويمكن التعرف على مدى قدرة الدولة على تحقيق مبدأ الإلزام، من خلال ما يلي:

١- الإلتزام الدولة بتمويل التعليم

يمثل الإلتزام الدولة بالإنفاق على التعليم تمويلاً وتجهيزاً ركناً أساسياً في إيفاء الدولة بمبدأ الإلزام، حيث ينص الدستور والقانون على أن التعليم في مؤسسات الدولة

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقف المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

بالمجان في جميع مراحلها، وذلك يعني أن الدولة ملزمة من الناحية الدستورية والقانونية بالإففاق على منظومة التعليم قبل الجامعي وكفالتها لحق المواطن في الحصول على الخدمة التعليمية المجانية. وللتعرف على مدى التزام الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم بتمويل التعليم فإن مؤشر الإففاق العام على التعليم قبل الجامعي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي يعد مؤشراً مناسباً في هذا الشأن. حيث يعكس هذا المؤشر مقدار الدعم المالي السنوي القومي الذي تدعم به الدولة التعليم قبل الجامعي اعتماداً على القدرة الاقتصادية لها في سنة مالية ما. ويحسب المؤشر بقسمة إجمالي الإففاق العام على التعليم قبل الجامعي على قيمة الناتج المحلي الإجمالي في سنة مالية محددة، ثم يضرب في ١٠٠.^(٩٥) ويوضح الجدول التالي الإففاق العام على التعليم كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠١٤/٢٠١٣:

جدول (٧)

الإففاق العام على التعليم كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ إلى

٢٠١٤/٢٠١٣		الوحدة: بالمليار جنيه	
إجمالي الإففاق العام	الإففاق العام على التعليم	نسبة الإففاق العام على التعليم من الناتج المحلي الإجمالي	نسبة الإففاق العام على التعليم من الناتج المحلي الإجمالي
٢٠١١/٢٠١٠	٤٠٣,١٦٨	٤٧,٠٥٣	١١,٧
٢٠١٢/٢٠١١	٤٩٠,٥٨٩٧	٥١,٧٧٠٧	١٠,٦
٢٠١٣/٢٠١٢	٥٣٣,٧٨٤٨	٦٤,٠٣٤٥	١٢,٠
٢٠١٤/٢٠١٣	٦٨٩,٣٢٧٠	٨٠,٨٦٠٠	١١,٧

المصدر:

- مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية: تقرير الاتجاهات الاقتصادية والإستراتيجية ٢٠١١، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٠١١، ص ٦٤- ٦٥.
- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: نشرة البيانات القومية، السنة (٩)، العدد (٣١)، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، مجلس الوزراء، القاهرة، مارس ٢٠١٢، ص ٨٧.
- مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: نشرة البيانات القومية، السنة (١٠)، العدد (٣٦)، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، يونيو ٢٠١٣، ص ٨٧.
- مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية: تقرير الاتجاهات الاقتصادية والإستراتيجية ٢٠١٣، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٨٧.
- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء: مصر في أرقام ٢٠١٤، القاهرة، ص ١٣٦، متاح على: www.capmas.gov.eg

- الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء: كتاب الإحصاء السنوي ٢٠١٤، القاهرة، جدول ١١ - ٣٤، متاح على: www.capmas.gov.eg

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- بلغت نسبة الانفاق العام على التعليم من اجمالي الانفاق العام عام ٢٠١١/٢٠١٠ حوالى ١١.٧٪، ثم انخفضت في العام التالى ٢٠١٢/٢٠١١ حيث سجلت ١٠.٦٪، وهو ما يعكس تراجعاً وانسحاباً من الدولة من الانفاق على التعليم، ثم ارتفعت في العام التالى ٢٠١٣/٢٠١٢ الى ١٢٪، وانخفضت إلى ١١.٧٪ عام ٢٠١٣/٢٠١٤.

- بلغت نسبة الانفاق العام على التعليم من الناتج المحلى الإجمالى عام ٢٠١١/٢٠١٠ حوالى ٣.٥٪، ثم انخفضت في العام التالى ٢٠١٢/٢٠١١ حيث بلغت ٣.٣٪ وهو ما يعكس تراجعاً عن العام السابق، ثم ارتفعت في العامين التالين ٢٠١٣/٢٠١٢، و ٢٠١٣/٢٠١٤ لتسجل ٣.٦٪، و ٤.٠٪ على الترتيب.

وتعتبر تلك المخصصات المالية التى تنفقها الدولة على التعليم بشكل عام والتعليم قبل الجامعى على وجه الخصوص أقل مما حددته منظمة اليونسكو منذ أكثر من عشر سنوات، بأن الحد الأدنى لميزانية التعليم إذا أرادت الدول النامية أن تحدث حركة نهضوية في تعليمها، فيجب عليها تخصيص (٦٪) على الأقل من الناتج المحلى الإجمالى^(٩٦)، وربما يتطلب الأمر في المجتمع المصرى زيادة هذه النسبة في ضوء عوامل التضخم وتراكم المشكلات التى يواجهها نظام التعليم عبر السنين.

ويتبين مما سبق أن الدولة لم تلتزم بما جاء في الدساتير المصرية وقوانين التعليم من أن التعليم بمرحلة التعليم قبل الجامعى ليس إلزامياً فقط على التلاميذ وأولياء أمورهم، وإنما هو إلزامى أيضاً على الدولة بحكم مسئوليتها الوطنية. ولعل ما يبرهن على ضعف التزام الدولة بتمويل التعليم وتوفير تجهيزاته ومستلزماته، هو ضعف قدرتها على بناء المدارس والفصول الدراسية وإعداد المدرسين، وضعف قدرتها على توفير التجهيزات والمتطلبات التى تحتاجها مؤسسات التعليم في مراحلها المختلفة، والتى تعنى ليس فقط ضعف التزامها بتمويل التعليم والانفاق عليه، بل وانسحابها تدريجياً من تقديم الخدمات التعليمية، عبر تقليل الانفاق عليها، وهو الأمر الذى يتضح جلياً من خلال أحد التقارير الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء عام ٢٠١٣ والذى أكد أن إجمالى عدد المناطق المحرومة من التعليم الاساسى في مصر يبلغ ١٠.٣ ألف منطقة محرومة، تمثل ٢٤.٧٪ من اجمالى القرى والتوابع في مصر. وفيما يتعلق بتوزيع تلك المناطق فإن ٧.٧ ألف منطقة محرومة منها تقع في المناطق التى يتراوح عدد

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم السكان بها بين (٦٠ - ٢٤٠) نسمة، و ١.٨ ألف منطقة محرومة تقع في المناطق التي يتراوح عدد السكان بها بين ٢٤٠ - ٥٠٠ نسمة، و ٧٤٨ منطقة محرومة تقع في المناطق التي يتعدى سكانها ٥٠٠ نسمة.^(٩٧)

٢- إلتزام أولياء الأمور بإرسال أولادهم إلى المدارس

يمثل الإلتزام أولياء الأمور بإرسال أولادهم إلى المدارس ركناً أساسياً في تطبيق مبدأ الإلتزام، حيث ينص قانون التعليم الأساسي على ضرورة قيام أولياء الأمور بإرسال أولادهم إلى المدارس، وإلا فإنهم يتعرضون للغرامات والجزاءات بأشكال مختلفة. وللتعرف على قدرة الدولة على تطبيق مبدأ الإلتزام على أولياء الأمور وأبنائهم في مرحلة التعليم قبل الجامعي فإن مؤشر نسبة التسرب من التعليم يعد مؤشراً مناسباً لقياس مدى الإلتزام أولياء الأمور أو إحتجامهم عن إرسال أبنائهم اللذين هم في الفئات العمرية المقابلة للعمر الرسمي لكل مرحلة تعليمية لمواصلة دراستهم بمؤسسات التعليم قبل الجامعي. ويعرف بأنه عدد التلاميذ اللذين كانوا مقيدين في فرقة دراسية معينة في أي وقت خلال السنة الدراسية ولكنهم أصبحوا غير مقيدين في الفرقة الدراسية التالية في بداية العام الدراسي التالي لأسباب غير النقل أو الإعادة أو الوفاة. وبحسب بقسمة عدد التلاميذ اللذين كانوا مقيدين في فرقة دراسية معينة في أي وقت خلال السنة الدراسية ولكنهم أصبحوا غير مقيدين بالفرقة الدراسية التالية في بداية العام الدراسي التالي على العدد الإجمالي للتلاميذ اللذين كانوا مقيدين في هذه الفرقة الدراسية في بداية السنة الدراسية، ثم ضرب الناتج في ١٠٠.^(٩٨) ويوضح الجدول التالي نسب التسرب من المرحلتين الابتدائية والاعدادية خلال الفترة من ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣/٢٠١٤:

جدول (٨)

نسب التسرب للمرحلتين الابتدائية والاعدادية خلال الفترة من ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣/٢٠١٤

السنة الدراسية		المرحلة الابتدائية			المرحلة الاعدادية		
بنين %	بنات %	جملة %	بنين %	بنات %	جملة %		
٠.١٥	٠.١٦	٠.١٦	٦.١٨	٤.٦٩	٥.٤٤		
٠.٢٦	٠.٥٢	٠.٣٩	٥.٥٢	٤.٧	٥.١١		
٠.١٥	٠.٥٣	٠.٣٤	٦.٥٠	٥.٦٠	٦.٠٠		
٠.٩٥	٠.٦١	٠.٧٩	٩٢.٤	٤.٩٠	٤.٩١		

المرحلة الإعدادية			المرحلة الابتدائية			السنة الدراسية
جملة %	بنات %	بنين %	جملة %	بنات %	بنين %	
٤.٤٧	٤.٥٨	٤.٣٦	٠.٥٦	٠.٤٥	٠.٦٧	٢٠١٤/٢٠١٣-٢٠١٣/٢٠١٢

المصدر:

- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١١/٢٠١٠، مرجع سابق، صص٩٤- ٩٥
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٢/٢٠١١، مرجع سابق، ص٨.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة للمعلومات والحاسب الآلى: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٣/٢٠١٢، مرجع سابق، صص٣٦٥- ٣٦٦.
- وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسى ٢٠١٤/٢٠١٣، مرجع سابق، ص٥٤- ٥٥.

ويوضح من الجدول السابق ما يلى:

- بلغت نسبة تسرب التلاميذ في الحلقة الأولى من التعليم الأساسى (الابتدائى) بين عامى ٢٠٠٦/٢٠٠٥ - ٢٠٠٧/٢٠٠٦ نحو ١.٢٣% من جملة التلاميذ المقيدى بالمرحلة، ثم انخفضت لأدنى مستوياتها بين عامى ٢٠٠٧/٢٠٠٦ - ٢٠٠٨/٢٠٠٧، ثم تذبذبت خلال الأعوام التالية بين الارتفاع تارة والانخفاض تارة أخرى حتى بلغت ٠.٥٦% بين عامى ٢٠١٣/٢٠١٢ - ٢٠١٤/٢٠١٣.

- بلغت نسبة تسرب التلاميذ في الحلقة الثانية من التعليم الأساسى (الإعدادى) بين عامى ٢٠٠٧/٢٠٠٦ - ٢٠٠٨/٢٠٠٧ نحو ٦.٥% من جملة التلاميذ المقيدى بالمرحلة، ثم انخفضت لأدنى مستوياتها بين عامى ٢٠١٣/٢٠١٢ - ٢٠١٤/٢٠١٣ حيث وصلت الى ٤.٤٧%.

وتبرهن ظاهرة التسرب من التعليم على ضعف التزام أولياء أمور التلاميذ بتطبيق مبدأ الالتزام الذى نصت عليه الدساتير المصرية وأكدته قوانين التعليم. وتحدد أسباب عدم التحاق بعض أبناء المجتمع بمؤسسات التعليم المختلفة، وكذلك تركهم لهذه المؤسسات بعد سنة أو أكثر من التحاقهم بها إلى سبب أو أكثر مما يلى:

- الظروف الاقتصادية والاجتماعية السيئة التى تدفع بعض الأسر إلى استخدام الأطفال في العمل للحصول على الموارد المالية، وانتشار فرص عمالة أفراد هذه الشريحة العمرية، والارتفاع النسبى لمستوى أجورهم بالمقارنة بمستوى أجور المتعلمين،

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

ويمثل عدم الالتزام بالقوانين المحددة والمنظمة لعمالة الأطفال تياراً قوياً معاكساً للالتحاق بالتعليم والاستمرار فيه.^(٩٩)

- ارتفاع التكلفة غير المباشرة للتعليم، وانخفاض مستوى الدخل لدى كثير من الأسر وبخاصة في الريف والمناطق المهمشة، مما يؤدي إلى بقاء أعداد كبيرة من الأطفال في سن التعليم خارج النظام التعليمي.

- سيادة بعض الاتجاهات السالبة نحو التعليم، تعود إلى الموروث الثقافي والاجتماعي، وتحول دون التحاق البنات بالتعليم أو استمرارهن فيه، وبخاصة في المجتمعات المغلقة، مما يؤدي إلى عدم الاهتمام بتعليمهن، نتيجة للثقافة السائدة في بعض القرى والنجوع بأن الفتاة مصيرها الزواج والمنزل، وبالتالي فلا يوجد جدوى لتعليمها وذهابها للمدرسة.

- عدم ملائمة مكونات البيئة المدرسية لتشجيع الالتحاق بالدراسة أو الاستمرار فيها، ولا يعود ذلك فقط إلى المعاملة غير الملائمة، أو إلى ضعف جاذبية المناهج الدراسية وانفصالها عن الواقع المعاش، بل وأيضا إلى عدم مناسبة المقاعد، أو النقص في توفير مياه للشرب، أو عدم وجود دورات مياة ملائمة وكافية مخصصة للبنات في المدارس المشتركة... الخ.^(١٠٠)

- ظروف الفقر وكبر حجم الأسرة، والتي لا تعجز فقط عن إعاقة التلميذ لفترة أطول من الست سنوات الأولى من التعليم الإلزامي، ولكنها أيضاً تجد نفسها في حاجة ماسة لإسهامه المادي في إعاشة باقي أفراد الأسرة... ولهذا فإن التلميذ في الأسر الفقيرة يجد نفسه مضطراً لأن يقطع تعليمه لبحث عن عمل يكسب منه قوته وليساهم في دخل الأسرة.^(١٠١)

وإجمالاً فإن ما سبق يؤثر على تحقيق مبدأ الإلزام في مرحلة التعليم قبل الجامعي، حيث يؤدي عدم إلتزام أولياء الأمور بارسال أبنائهم إلى المدارس، وتسرب أو غياب البعض الآخر إلى التأثير بصورة كبيرة على نسب القيد في المراحل التعليمية المختلفة مما يؤدي إلى تراجعها.

رابعاً: واقع تطبيق المبدأ التربوي: تكافؤ الفرص التعليمية

يمثل مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية أحد المبادئ التربوية الحاكمة لنظام التعليم قبل الجامعي، وقد أقرتها تشريعات التعليم ونصوصه القانونية، وتعد وزارة التربية والتعليم هي المسئولة دستورياً عن تطبيق هذا المبدأ، ووضعه موضع التنفيذ، وذلك من خلال العمل على تحقيق التكافؤ في فرص التعليم بين كافة أبناء المجتمع من الجنسين بالدرجة التي لا تسمح بضياع فرصة التعليم على أحد منهم أو تهديدها، وتحقيق التكافؤ بين مراحل التعليم وأنواعه المختلفة، وتحقيق التكافؤ بين المدارس الحكومية والخاصة، وتحقيق التكافؤ بين المدارس الموجودة بالمناطق الحضرية والريفية. ويمكن التعرف على مدى قدرة الدولة على تحقيق ذلك، من خلال ما يلي:

١- التكافؤ بين الجنسين

يمثل التكافؤ بين أبناء المجتمع من الجنسين (الذكور والإناث) ركناً أساسياً في تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق ذلك فإن مؤشر نسبة قيد البنات للجملة في مرحلة التعليم الأساسي يعد مؤشراً مناسباً في هذا الشأن. ويوضح الجدول التالي تطور نسبة قيد البنون والبنات في مرحلة التعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ وحتى ٢٠١٥/٢٠١٤:

جدول (٩)

تطور نسبة قيد البنون والبنات في مرحلة التعليم الأساسي خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ وحتى ٢٠١٥/٢٠١٤

العام الدراسي	الابتدائي		الاعدادي	
	بنون	بنات	بنون	بنات
٢٠١١/٢٠١٠	٥١.٧٦	٤٨.٢٤	٥٠.٧١	٤٩.٢٩
٢٠١٢/٢٠١١	٥١.٨٣	٤٨.١٧	٥٠.٦٦	٤٩.٣٤
٢٠١٣/٢٠١٢	٥١.٧٤	٤٨.٢٦	٥٠.٦٦	٤٩.٣٤
٢٠١٤/٢٠١٣	٥١.٦٠	٤٨.٤٠	٥٠.٦٠	٤٩.٤٠
٢٠١٥/٢٠١٤	٥١.٥٧	٤٨.٤٣	٥٠.٧٤	٤٩.٢٦

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لتنظيم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الإحصائي السنوي للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ١٠.

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- بلغت نسبة القيد الإجمالي للبنين في الحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) خلال فترة التحليل الممتدة من ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥ حوالي ٥٢% تقريباً، بينما بلغت نسبة القيد للبنات ٤٨% تقريباً، وهو ما يؤشر إلى ضعف التكافؤ في الحصول على خدمة التعليم في الحلقة الأولى من التعليم الأساسي بين البنين والبنات. وهو ما يعنى أن هناك أعداد كبيرة من البنات لم يلتحقن بالتعليم، وبصفة خاصة في المناطق التي تعاني من وطأة الفقر وتردى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.

- بلغت نسبة القيد الإجمالي للبنين في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الابتدائي) خلال فترة التحليل الممتدة من ٢٠١٠/٢٠١١ إلى ٢٠١٤/٢٠١٥ حوالي ٥١% تقريباً، بينما بلغت نسبة القيد للبنات ٤٩% تقريباً، وهو ما يؤشر إلى ضعف التكافؤ في الحصول على خدمة التعليم في الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بين البنين والبنات. وهو ما يعنى أن هناك أعداد كبيرة من البنات في سن الحلقة الثانية من التعليم الأساسي اللاتي لم يلتحقن بالتعليم، وبصفة خاصة في المناطق التي تعاني من وطأة الفقر وتردى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.

ويبرهن ما سبق على ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ في الفرص المتاحة لقيد أبناء المجتمع من الجنسين في مرحلة التعليم قبل الجامعي.

٢- التكافؤ بين مراحل التعليم

يمثل التكافؤ بين مراحل التعليم المختلفة ركناً أساسياً في تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق ذلك فإن مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ومستوى تأهيل المعلمين تعد مؤشرات مناسبة في هذا الشأن. ويهدف مؤشر نسبة المعلمين المؤهلين إلى قياس مستوى تأهيل المعلمين، ومساعدة واضعي السياسات على التنبؤ باحتياجات المعلمين من التنمية المهنية، وتحديد فئات هيكل الأجور. وبحسب بقسمة عدد المعلمين في كل مرحلة تعليمية (حسب أعلى درجة علمية حصلوا عليها) على العدد الإجمالي

للمعلمين، ثم يتم الضرب في ١٠٠^(١٠٢) ويوضح الجدول التالي مدى قدرة وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين مراحل التعليم خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (١٠)

مدى التكافؤ بين مراحل التعليم خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥

كثافة الفصول الدراسية	نصيب المدرس من التلاميذ	نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس
٤٤.٢٤	٢٤.٨٧	٨٦.٩٧%
٤١.٩٤	١٨.٠٠	٧٩.٥٩%
٣٩.٣٤	١٤.٥٢	٧٥.٢٤%
٣٣.٦٥	٨.٤٣	٧٩.١٥%
٣٨.٥٥	١٧.٠١	٥٨.٩٥%
٣٦.٧٠	١٢.٢٩	٥١.٣٥%

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الاحصائي السنوي للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ٤، ٩، ١٤.

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- بلغت كثافة الفصل في مرحلة التعليم الابتدائي وفقاً لاحصاءات عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو ٤٤.٢٤ طالباً لكل فصل ، كما بلغت في مرحلة التعليم الاعدادي ٤١.٩٤ طالباً لكل فصل ، بينما بلغت في مرحلة التعليم الثانوي العام ٣٩.٣٤ طالباً لكل فصل ، وبلغت في مرحلة التعليم الثانوي الصناعي ٣٣.٦٥ طالباً لكل فصل، في مرحلة التعليم الثانوي التجاري ٣٨.٥٥ طالباً لكل فصل، في مرحلة التعليم الثانوي الزراعي ٣٦.٧٠ طالباً لكل فصل.

- بلغت نصيب المدرس من التلاميذ في مرحلة التعليم الابتدائي وفقاً لاحصاءات عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو ٢٤.٨٧ مدرساً لكل تلميذ، كما بلغت في مرحلة التعليم الاعدادي ١٨.٠٠ مدرساً لكل تلميذ ، بينما بلغت في مرحلة التعليم الثانوي العام ١٤.٥٢ مدرساً لكل تلميذ ، وبلغت في مرحلة التعليم الثانوي الصناعي ٨.٤٣ مدرساً لكل تلميذ ، في مرحلة التعليم الثانوي التجاري ١٧.٠١ مدرساً لكل تلميذ ، في مرحلة التعليم الثانوي الزراعي ١٢.٢٩ مدرساً لكل تلميذ.

- بلغت نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئات التدريس في مرحلة التعليم الابتدائي

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم وفقا لاحصاءات عام ٢٠١٤/٢٠١٥ نحو ٨٦.٩٧٪، كما بلغت في مرحلة التعليم الاعدادي ٧٩.٥٩٪، بينما بلغت في مرحلة التعليم الثانوى العام ٧٥.٢٤٪، وبلغت في مرحلة التعليم الثانوى الصناعى ٧٩.١٥٪، في مرحلة التعليم الثانوى التجارى ٥٨.٩٥٪، في مرحلة التعليم الثانوى الزراعى ٥١.٣٥٪.

ويبرهن ما سبق على ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين مراحل التعليم المختلفة في مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ونسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس.

٣- التكافؤ بين أنواع التعليم

يمثل التكافؤ بين أنواع التعليم ركيزة أساسية في تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين أنواع التعليم فإن مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ومستوى تأهيل المعلمين تعد مؤشرات مناسبة في هذا الشأن. ويوضح الجدول التالي مدى قدرة وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين أنواع التعليم خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (١١)

مدى التكافؤ بين المدارس الحكومية والمدارس الخاصة خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥

المؤشر	كثافة الفصول الدراسية	نصيب المدرس من التلاميذ	نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس
الحلقة الأولى	الحلقة الأولى	الحلقة الأولى	الحلقة الأولى
الحلقة الثانية	الحلقة الثانية	الحلقة الثانية	الحلقة الثانية
المدارس الحكومية	٤٥.٨١	٢٤.٧٩	٨١.٩١٪
المدارس الخاصة	٣٣.١٢	٢٥.٦٦	٤١.١٥٪

المصدر: -وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لتنظيم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الاحصائى السنوى للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥، مرجع سابق، ص ٧- ١٢، ١٣- ١٧، ١٨.
- الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء: مصر في أرقام ٢٠١٥، القاهرة، ٢٠١٥، ص ٦، ص ١١، متاح على: www.capmas.gov.eg

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- تزيد كثافة الفصول في التعليم الحكومي عن الخاص في جميع المراحل، محققة فجوة واسعة جدا بينهما؛ يبلغ متوسط كثافة الفصل في التعليم الابتدائي الحكومي ٤٥.٨١، بينما يبلغ في المدارس الخاصة لنفس المرحلة ٣٣.١٢ تلميذ لكل فصل وفقا لاحصاءات عام ٢٠١٤/٢٠١٥. وبالنسبة للمرحلة الاعدادية تصل كثافة الفصل في المدارس الحكومية إلى ٤٣.١٠ طالبا لكل فصل. بينما تصل في المدارس الخاصة إلى ٣٠.٤٢ طالبا لكل فصل .

- بلغ نصيب المدرس من التلاميذ في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١٤/٢٠١٥ حوالى ٢٤.٧٩ مدرسا لكل طالب في المدارس الحكومية. بينما تبلغ في المدارس الخاصة ٢٥.٦٦ مدرسا لكل طالب، وفي الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بلغ نصيب المدرس من التلاميذ في المدارس الحكومية حوالى ١٧.٩٠ مدرسا لكل طالب. وتبلغ في المدارس الخاصة ١٩.٥٩ مدرسا لكل طالب عام ٢٠١٤/٢٠١٥ .

- بلغت نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئات التدريس في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١٤/٢٠١٥ حوالى ٩١.٤٨% في المدارس الحكومية. بينما بلغت في المدارس الخاصة ٤١.١٥%، وفي الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بلغت نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئات التدريس في المدارس الحكومية حوالى ٨١.٩١%. وبلغت في المدارس الخاصة ٤٢.٨٩%.

ويبرهن ما سبق على ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على

تحقيق التكافؤ بين المدارس الحكومية والمدارس الخاصة خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ في مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ونسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس. كما يتبين ان مؤسسات التعليم الحكومي في مرحلة التعليم قبل الجامعي تقدم خدمات تعليمية أقل جودة من نظيرتها المقدمة في مؤسسات التعليم الخاصة ومن ثم فإن الطلاب المقيدون في هذه المؤسسات الحكومية - والذين غالباً ما ينتمون للشرائح الأفقر من السكان - يحصلون على تعليم أقل جودة ويكتسبون مهارات لا تتناسب عادة مع الاحتياجات الفعلية لسوق العمل التنافسي ولعملية التنمية بشكل عام وهو ما يجعلهم أكثر عرضة لخطر البطالة، ويجعل العائد الاقتصادي الذي يحصلون عليه نتيجة التعليم - في شكل أجور أعلى وظروف عمل أفضل - أقل من

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم نظرائهم من خريجي التعليم الخاص.^(١٠٣) ولا شك أن ذلك يؤدي إلى إهدار مبدأ تكافؤ الفرص بين الفقراء والأغنياء من أبناء المجتمع، ويعمق التمييز بينهم على أساس القدرة المالية، ويفقد المؤسسة التعليمية حيادها تجاه الطلاب، ويؤثر على جودة التعليم، بمعنى أن من يستطيع دفع مقابل لمباني مطابقة للمواصفات، وبها فصول صالحة للتدريس، ومجهزة بوسائل تعليمية كافية، وبها مدرسين يحصلون على رواتب مجزية، سيحصل على مستوى تعليمي جيد، ومن لا يملك المال لدفع المقابل فعليه القبول بمدارس فصولها غير صالحة للتدريس، وليس بها وسائل تعليمية، وبها مدرسين ليس لديهم الدافع للتدريس لعدم كفاية المرتبات المدفوعة لهم. وهو ما يؤدي إلى عدم الحصول على تعليم، أو في أحسن الحالات الحصول على مستوى تعليمي ردي. ثم تظهر نتائج ما تقدم عند الخروج إلى سوق العمل بعد التخرج، ففي ظل اقتصاد السوق الذي يعزز المنافسة بين المتقدمين للوظائف ستكون الأفضلية للحاصلين على تعليم خاص، وحرمان الحاصلين على تعليم حكومي من فرص العمل التي هي الهدف الأساسي من التعليم عبر مراحلها المختلفة لسنوات طويلة.

٤- التكافؤ بين مدارس المناطق الحضرية والريفية

يمثل التكافؤ بين المدارس الموجودة بالمناطق الحضرية والمدارس الموجودة بالمناطق الريفية ركناً أساسياً في تحقيق تكافؤ الفرص التعليمية بين المناطق الجغرافية المختلفة داخل الدولة. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين المدارس الموجودة بالمناطق الحضرية والمدارس الموجودة بالمناطق الريفية فإن مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ومستوى تأهيل المعلمين تعد مؤشرات مناسبة في هذا الشأن. ويوضح الجدول التالي مدى قدرة وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ بين المدارس الموجودة بالمناطق الحضرية والمدارس الموجودة بالمناطق الريفية خلال العام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥:

جدول (١٢)

مدى التكافؤ بين مدارس المناطق الحضرية والمناطق الريفية خلال العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤

المؤشر	متوسط كثافة الفصول الدراسية	نصيب المدرس من التلاميذ	نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس
	الحلقة الأولى	الحلقة الثانية	الحلقة الأولى
المناطق الحضرية	٤٤.٣٥	٤١.٧٨	٢٤.١١
المناطق الريفية	٤٤.١٦	٤٢.٠٧	٢٥.٥١

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لتنظيم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: الكتاب الإحصائي السنوي للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ٥ - ٦، ١٠، ١١، ١٥ - ١٦.

وينضح من الجدول السابق ما يلي:

- بلغت كثافة الفصول في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١٥/٢٠١٤ حوالي ٤٤.٣٥ طالب في الفصل في الحضر. بينما تبلغ في الريف ٤٤.١٦ طالب في الفصل، وفي الحلقة الثانية من التعليم الأساسي تبلغ كثافة الفصل في الحضر حوالي ٤١.٧٨ طالب لكل فصل. وتبلغ في الريف ٤٢.٠٧ طالب لكل فصل عام ٢٠١٥/٢٠١٤.
- بلغ نصيب المدرس من التلاميذ في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١٥/٢٠١٤ حوالي ٢٤.١١ طالباً لكل مدرس في الحضر. بينما تبلغ في الريف ٢٥.٥١ طالباً لكل مدرس، وفي الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بلغ نصيب المدرس من التلاميذ في الحضر حوالي ١٦.٦٧ طالباً لكل مدرس، وتبلغ في الريف ١٩.٣٢ طالباً لكل مدرس عام ٢٠١٥/٢٠١٤.
- بلغت نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئات التدريس في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١٥/٢٠١٤ حوالي ٨٢.١٩% في مدارس الحضر. بينما بلغت في مدارس الريف ٩٠.٩٩%، وفي الحلقة الثانية من التعليم الأساسي بلغت نسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئات التدريس في مدارس الحضر حوالي ٧٥.٧٨%. وبلغت في مدارس الريف ٨٣.٣٥%.

ويبرهن ما سبق على ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على

تحقيق التكافؤ بين مدارس المناطق الحضرية والمناطق الريفية خلال العام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٤ في مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ونسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس. ويتفق ذلك مع ما توصلت إليه إحدى

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

الدراسات والتي بينت أن توزيع العرض من الفرص التعليمية المتاحة في مرحلة التعليم قبل الجامعي يشي بغياب التكافؤ وضعف العدالة بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية، حيث تتركز في المناطق الحضرية عامة وفي المدن بصفة خاصة في حين تعاني المناطق الريفية والمناطق الحضرية الفقيرة من نقص في هذه الخدمات. مما يستلزم إعادة النظر في السياسة التعليمية بصفة عامة والتي يجب أن تضع في الاعتبار ضرورة تحقيق العدالة في توفير الفرص التعليمية كحق من الحقوق الأساسية التي كفلتها الدساتير المصرية وأكدتها قوانين التعليم قبل الجامعي للمواطنين دون تفرقة ناتجة عن اعتبارات النوع أو الإقليم الجغرافي.^(١٠٤)

وتجدر الإشارة إلى أن تحقيق تكافؤ الفرص بين أبناء المجتمع في الحصول على خدمة التعليم قبل الجامعي ليس معناه مجرد فتح أبواب التعليم على مصراعيها بالمجان كحق يقره الدستور ويؤكداه القانون، وإنما معناه أن يكون هؤلاء الأفراد متكافئين في ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية بالدرجة التي لا تسمح بضياع فرصة التعليم على أحد منهم أو تهديدها. وفي هذا السياق فإن ثمة مجموعة من العوامل التي تؤثر على تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية بين الطلاب في مرحلة التعليم قبل الجامعي، تتمثل فيما يلي:

▪ الاختلافات بين نظم التعليم

أفرزت حركة التاريخ الاقتصادي والسياسي والاجتماعي مسارات متعددة في التعليم قبل الجامعي. وهذه المسارات هي التي يطلق عليها مصطلح الازدواجية أو التعددية في نظم التعليم، وتتمثل هذه التعددية في حالات أربع هي: الازدواجية بين نظام التعليم العام ونظام التعليم الديني الأزهري، والازدواجية بين التعليم الحكومي المجاني والتعليم الحكومي بمصروفات، والازدواجية بين التعليم العام والتعليم الفني، الازدواجية بين التعليم الوطني والتعليم الأجنبي من ناحية لغة التعليم ومحتوى المناهج.^(١٠٥)

▪ اتساع نمط التعليم الخاص على حساب التعليم الحكومي

يشير واقع التعليم قبل الجامعي إلى انتشار مدارس وفصول التعليم الخاص في شتى محافظات الجمهورية، وزيادة إقبال التلاميذ على الالتحاق بها. وهو الأمر الذي

تبينه البيانات الصادرة عن الادارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لوزارة التربية والتعليم عام ٢٠١٥/٢٠١٤ ، والتي تؤكد على ما يلي:

- أن عدد مدارس التعليم الابتدائي الخاص قد زاد من ١٧٠٠ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ١٩٣٩ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ١٤٪، كما زاد عدد مدارس الاعدادية من ١٣٢٢ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ١٥٩٧ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٢٠.٨٪. بينما زادت مدارس التعليم الابتدائي الحكومي من ١٥٤١١ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ١٥٩٠٨ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٣.٢٪، كما زاد عدد مدارس الاعدادية من ٨٧٩١ مدرسة عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٦٣١ مدرسة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٩.٦٪.

- أن عدد الفصول الدراسية بالحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) الخاص قد زاد من ٢٤٨٤٩ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٨٦٣٤ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ١٥.٢٪، كما زاد عدد فصول الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الاعدادي) من ٨٤٣٢ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٩٣٨ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ١٧.٩٪. بينما زادت فصول التعليم الابتدائي الحكومي من ١٩٨٤٥٢ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٢٠٣١٥٥ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٢.٤٪، كما زاد عدد فصول الاعدادية من ٩٤٥٨٦ فصلاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٧٩٢١ فصلاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٣.٥٪.

- أن عدد التلاميذ بالحلقة الأولى من التعليم الأساسي (الابتدائي) الخاص قد زاد من ٨١٩١٨٢ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٤٨٤٤٠ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ١٥.٨٪، كما زاد عدد تلاميذ الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الاعدادي) من ٢٥٥٤٤١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٣٠٢٢٨١ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ١٨.٣٪. بينما زاد عدد تلاميذ التعليم الابتدائي الحكومي من ٨٦٨٧١٨١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٩٣٠٦٨٥٧ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٧.١٪، كما زاد عدد تلاميذ الحلقة الاعدادية من ٣٨٩٧٧٠١ تلميذاً عام ٢٠١١/٢٠١٠ إلى ٤٢٢٠٨٢١ تلميذاً عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بنسبة زيادة بلغ مقدارها ٨.٣٪. (١٠٦)

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

والمشكلة الأساسية لا تكمن في هذا التوسع والانتشار ولكنها تكمن في أن التوسع في المدارس الخاصة تم على حساب المدارس الحكومية التي باتت تعاني من قلة الامكانيات وارتفاع الكثافات وسوء العمليات التعليمية. ولا شك أن التعليم الخاص يمثل هدراً واضحاً لتكافؤ الفرص التعليمية، وخطراً على الهوية والانتماء للوطن جراء وجود تفرقة على أساس الثروة؛ حيث يوجد تعليم متميز في الغالب بلغة أجنبية متاح لطلاب الأسر الغنية، وتعليم دون المستوى لبقية الشرائح الاجتماعية التي لا تطيق تحمل نفقات التعليم الخاص. وهو ما قد يؤدي إلى اضطراب الشخصية القومية وتهديد الأمن القومي.

■ تزايد مؤسسات التعليم الأجنبي

بدأت ظاهرة التعليم الأجنبي في مصر من خلال مدارس الإرساليات الأجنبية والتي نجحت الدولة في منتصف القرن العشرين في إدخال المناهج العربية ضمن مناهجها. لكن المدارس الأجنبية بدأت في التكاثر والانتشار في العقود الأخيرة وأصبحت تشمل جميع مراحل التعليم من خلال المدارس الخاصة باللغات الأجنبية والتعليم الجامعي والذي ينتمي لمختلف الثقافات الغربية ابتداء من الإنجليزية والأمريكية والفرنسية والألمانية والإيطالية و خلفه إلى غير ذلك من أنواع التعليم والتي تدرس في مؤسساتها مفاهيم التعليم بلغات هذه البلاد. هذا بالإضافة إلى أن بعض الجامعات المصرية بدأت في إنشاء أقسام للتعليم باللغات الأجنبية وذلك لسد الحاجات المطلوبة في سوق العمل وهو ما قد ترتب عليه أيضاً بعض التهميش للغة العربية في هذه المؤسسات وضعف خريجها في ثقافتهم اللغوية والوطنية، ويزداد التخوف من أن التعليم الأجنبي في مصر قد لا يهتم بالهوية المصرية والعربية.^(١٠٧)

وتجدر الإشارة إلى أن تعدد نظم التعليم وشدة التنافس بينها قد يؤدي إلى الانكماش أو الاتساع في أنماط معينة على حساب نماذج ونظم تعليم أخرى. ويبرز التخوف الجاد من الفشل في إحداث الاتساق والتوازن بين نظم التعليم المتعددة في المجتمع المصري بما قد يؤدي إلى ضياع الهوية، أو اضطراب المفاهيم لدى مجموعات المواطنين اللذين يتم تنشئتهم في هذه الأنواع المختلفة من التعليم، مما يؤثر سلباً على مستقبل الأمة ويجعل تطورها يتم بطريقة عشوائية.

وإجمالاً فإن واقع تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية يحتم ضرورة السعى نحو تحقيق هذا المبدأ حتى يستفيد المجتمع من جهود كافة أبنائه في تحقيق التنمية المنشودة وبخاصة أن إحدى الدراسات التي تم اجراؤها عن الفقر والنمو الاقتصادي في مصر قد أكدت أن توزيع الفرص التعليمية يعد من أهم العوامل المؤثرة في توزيع الدخل، وبالتالي في مستوى الرفاهة الاقتصادية للأسرة المصرية، وقد تبين من نتائج تلك الدراسة وجود علاقة قوية بين المستوى التعليمي ومستوى الدخل، وكانت العلاقة أقوى في المناطق الحضرية عنها في الريف، كما ثبت انخفاض احتمالية الوقوع تحت خط الفقر في الأسر التي اجتاز عائلها مستوى تعليمي بالمقارنة بالأسر التي لم يحصل عائلها على مؤهل تعليمي، فكانت احتمالية الوقوع تحت خط الفقر للأسر التي يستطيع عائلها القراءة والكتابة أقل بنسبة ١٥ % بالمقارنة بتلك التي لم يحصل عائلها على مؤهل، فيما قلت النسبة عن ٢٥ % بالنسبة للأسر التي اجتاز عائلها مرحلة التعليم الأساسي، كما قلت عن ٦٥ % بالنسبة للأسر التي اجتاز عائلها التعليم الثانوي، كما أظهرت نتائج الدراسة التطبيقية أن التعليم يعد محددًا أساسياً للرفاهة الاقتصادية.^(١٠٨)

خامساً: واقع تحقيق المبدأ التربوي: الجودة

تعتبر الجودة في التعليم أحد المبادئ التربوية الحاكمة لنظام التعليم قبل الجامعي وفقاً لدستور ٢٠١٢، ودستور ٢٠١٤، واللذان أكدوا على ضرورة تحقيق الجودة في التعليم باعتبارها ضرورة ملحة تقتضيها مشكلات الحاضر وتمليها تطلعات المستقبل، وتحتمها طبيعة ميدان التعليم قبل الجامعي وأهميته في بناء الإنسان الذي يستطيع مواجهة التحديات التي تفرضها تأثيرات المتغيرات العالمية المعاصرة. وتعد وزارة التربية والتعليم هي المسئولة دستورياً عن تطبيق هذا المبدأ، ووضع موضع التنفيذ، وذلك من خلال العمل على صيانة الأبنية والفصول الدراسية، وتوفير التجهيزات المدرسية المناسبة، وتخفيض كثافات الفصول الدراسية، والعمل بنظام اليوم الكامل، والتغلب على مشكلة تعدد فترات الدراسة، وتطوير المناهج الدراسية ونظم الامتحانات، وتحسين مستوى الخدمة التعليمية المقدمة للتلاميذ، وتعظيم استفادتهم منها. ويمكن التعرف على مدى قدرة الدولة على تحقيق ذلك، من خلال ما يلي:

١- صيانة الأبنية والتجهيزات المدرسية

تعتبر الأبنية والتجهيزات المدرسية الجيدة من أهم المتطلبات التي يتعين توفيرها من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي. وتؤكد مؤشرات الواقع في هذا الشأن أن القصور في الأبنية المدرسية القائمة بات واضحاً للعيان في معظم مراحل التعليم، فقد وصلت نسبة المباني المدرسية غير الصالحة (تشمل الأبنية غير صالحة كلية + تحتاج لصيانة) في محافظة القاهرة إلى ١٥.٣٪، وفي الإسكندرية ١٦٪، وأسوان ٤٤.٧٪، والأقصر ٤٠.٥٪، والمنيا ٣٥.١٪^(١٠٩) وذلك يرجع إلى اهتمام الدولة بعملية إحلال وتجديد وبناء معظم المدارس في المحافظات الحضرية مع إهمال باقي المحافظات لفترات طويلة مما أدى إلى عدم صلاحية كثير من المدارس بها وهو ما ينعكس على جودة العملية التعليمية. كما شهدت التجهيزات المدرسية، والتسهيلات التعليمية، والمعدات، والمراجع العلمية، والوسائل التعليمية، قصوراً كبيراً سواء من حيث النوع أو الكم، الأمر الذي انعكس أثره على مستوى أداء العملية التعليمية في حقل التعليم قبل الجامعي.

٢- تخفيض الكثافة الطلابية بالمدارس

تعد الكثافة الطلابية المناسبة من أهم المتطلبات التي يتعين توفيرها من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، حتى يستطيع المعلمين القائمين بالتدريس في حقل التعليم قبل الجامعي تحقيق الأهداف المنوطة بكل مرحلة تعليمية، ومن ثم تحقيق الاستفادة المثلى للطلاب من العملية التعليمية برمتها. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تخفيض الكثافة الطلابية بالمدارس والنزول بها إلى الوضع المناسب فإن مؤشر متوسط كثافة الفصل يعد مؤشراً مناسباً في هذا الشأن. حيث تساعد المعلومات التي يكشف عنها هذا المؤشر القيادات التربوية المحلية والإقليمية والقومية عند اتخاذ قرارات بشأن ما ينبغي استحداثه أو استخدامه من مناهج، وأنشطة تعليمية تلائم سياق تعليمي معين، ومتى يمكن تطبيق هذه الأنشطة^(١١٠). والجدول التالي يوضح متوسط كثافة الفصل للمدارس الحكومية والخاصة في مرحلة التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤:

جدول (١٣)

متوسط كثافة الفصل للمدارس الحكومية والخاصة في مرحلة التعليم قبل الجامعي خلال الفترة من

٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤

التعليم الاعدادى		التعليم الابتدائى		العام الدراسى
خاص	حكومى	خاص	حكومى	
٣٠.٢٩	٤١.٢١	٣٢.٩٧	٤٣.٧٧	٢٠١١/٢٠١٠
٢٩.٨٨	٤١.١٣	٣٢.٤٦	٤٤.٤٦	٢٠١٢/٢٠١١
٢٩.٥١	٤١.٨٣	٣٢.٥٧	٤٤.٧٢	٢٠١٣/٢٠١٢
٢٩.٢٣	٤١.٣٧	٣٢.٣٤	٤٤.٢٨	٢٠١٤/٢٠١٣
٣٠.٤٢	٤٣.١٠	٣٣.١٢	٤٥.٨١	٢٠١٥/٢٠١٤

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الادارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص٧.

وينضح من الجدول السابق ما يلى:

- بلغ متوسط كثافة الفصل للمدارس الحكومية في مرحلة التعليم الابتدائى حوالى ٤٤ تلميذاً/فصل عامى ٢٠١١/٢٠١٠، ٢٠١٢/٢٠١١، و٤٥ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٣/٢٠١٢، و ٤٤ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٤٦ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٥/٢٠١٤، بينما بلغ متوسط كثافة الفصل في المدارس الخاصة لنفس المرحلة ٣٣ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٥/٢٠١٤، وأقل من ٣٣ تلميذاً/فصل في بقية الأعوام الممتدة من ٢٠١١/٢٠١٠ وحتى ٢٠١٣/٢٠١٤. وهو ما يؤشر إلى ارتفاع كثافة الفصول في المدارس الحكومية مقارنة بالمدارس الخاصة.

- بلغ متوسط كثافة الفصل للمدارس الحكومية في مرحلة التعليم الاعدادى حوالى ٤١ تلميذاً/فصل في أعوام ٢٠١١/٢٠١٠، ٢٠١٢/٢٠١١، ٢٠١٤/٢٠١٣، و ٤٢ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٣/٢٠١٢، و ٤٣ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٥/٢٠١٤، بينما بلغ متوسط كثافة الفصل في المدارس الخاصة لنفس المرحلة ٢٩ تلميذاً/فصل عام ٢٠١٣/٢٠١٤، و ٣٠ تلميذاً/فصل في بقية الأعوام ٢٠١١/٢٠١٠، و ٢٠١٢/٢٠١١، و ٢٠١٣/٢٠١٢، و ٢٠١٥/٢٠١٤.

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم وتؤشر النتائج السابقة إلى ارتفاع كثافة الفصول في المدارس الحكومية مقارنة بالمدارس الخاصة، إضافة إلى أن المتوسط العام لكثافة الفصول الدراسية في مرحلة التعليم الأساسي يخفى تفاوتاً ملحوظاً على مستوى متوسط المحافظات والأقاليم. كما تخفى تفاوتاً أكثر حدة داخل المحافظات نفسها. فإذا كان كثافة الفصل في المرحلة الابتدائية تتراوح حول ٤٣، و ٤٥ تلميذاً/فصل فإن هذا عادة يخفى اختلافات كبيرة بين المدرسة والأخرى. فشئ طبيعي أن يجد الطفل نفسه في فصل به ٦٠ تلميذاً.

ويتبين مما سبق ضعف قدرة وزارة التربية والتعليم على تخفيض كثافة الفصول الدراسية للحد الذي يمكن منظومة التعليم قبل الجامعي من تحقيق الأهداف المنوطة بها. حيث أدى الارتفاع في الكثافات الطلابية بالمدارس الحكومية إلى تكديس الطلاب في الفصول الدراسية وازدحام المرافق التعليمية بهم إلى الدرجة التي تعوق تأدية الخدمة التعليمية على الوجه الأكمل، ولا شك أن الفصل المزدحم لا يمكن المعلم من الاهتمام بالتلاميذ ومراعاة الفروق الفردية بينهم، كما أنه لا يمكن التلميذ من استيعاب الدروس، وبالتالي يعجز الفصل المزدحم عن تحقيق الهدف الذي بنى من أجله. وكل ذلك يؤثر بدرجة كبيرة على تحقيق المبدأ الدستوري: جودة التعليم.

٣- العمل بنظام اليوم الدراسي الكامل، والتغلب على تعدد فترات الدراسة

يمثل العمل بنظام اليوم الدراسي الكامل، من أهم المتطلبات التي يتعين توفيرها من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، حتى يستطيع تلاميذ التعليم قبل الجامعي الاستفادة من الحصص الدراسية بكامل الوقت المخصص لها، ومن ثم تحقيق أهدافهم من التعليم. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تعميم العمل بنظام اليوم الدراسي الكامل في مرحلة التعليم قبل الجامعي، والتغلب على تعدد فترات الدراسة، فإن الجدول التالي يوضح نسبة توزيع المدارس والفصول بمرحلة التعليم الأساسي طبقاً للفترة الدراسية في الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٥/٢٠١٤:

جدول (١٤)

نسبة توزيع المدارس والفصول بمرحلة التعليم الأساسى طبقا للفترة الدراسية في الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ -

٢٠١٥/٢٠١٤

السنة		المدارس		الفصول	
يوم كامل	فترة صباحية	فترة مسائية	فترة مسائية	فترة صباحية	فترة مسائية
المرحلة الابتدائية					
٢٠١١/٢٠١٠	٦٥٢٥	٨٨٠١	٨٢٧	٩٥٨	٨٥٦٤١
٢٠١٢/٢٠١١	٦٥٥٨	٨٨٣٨	٨٧١	٩٨٢	٨٥٦٤٦
٢٠١٣/٢٠١٢	٦٥٤٥	٩٠٠٥	٨٦٤	٩٨٥	٨٥٧٩٠
٢٠١٤/٢٠١٣	٦٦١٤	٩١٨٠	٨٥٣	٩٧٢	٨٧٣٢٣
٢٠١٥/٢٠١٤	٦٧١٦	٩٣٠٨	٨٥٤	٩٦٩	٨٨٠١٩
المرحلة الإعدادية					
٢٠١١/٢٠١٠	٤٠٩٨	٤٧٨٨	٧٨١	٤٤٦	٤١٦٤٩
٢٠١٢/٢٠١١	٤١٣٧	٤٩٠٩	٨٦٨	٤٥٨	٤٠٩٨٩
٢٠١٣/٢٠١٢	٤١٨٠	٥٠٧٦	٨٨٧	٤٦٥	٤١٠٤٠
٢٠١٤/٢٠١٣	٤٣١٦	٥٢٢٩	٩٢٣	٤٦٠	٤٢٠٩٣
٢٠١٥/٢٠١٤	٤٤١٣	٥٤٠٢	٩٦٦	٤٤٧	٤٢٢٢٦

المصدر: وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: كتاب الاحصاء السنوى للعام الدراسى ٢٠١٥/٢٠١٤، مرجع سابق، ص ١٦ - ١٩.

وينضح من الجدول السابق ما يلى:

- بلغ عدد المدارس التى تعمل بنظام اليوم الكامل في مرحلة التعليم الابتدائى عام ٢٠١١/٢٠١٠ نحو (٦٥٢٥) مدرسة من اجمالى عدد المدارس البالغ عددها (١٧١١١)، بنسبة مئوية مقدارها (٣٨.١٣%)، بينما تعمل بقية المدارس البالغ عددها (١٠٥٨٦) لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٦١.٨٧%). كما بلغ عدد المدارس التى تعمل بنظام اليوم الكامل في نفس المرحلة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو (٦٧١٦) مدرسة من اجمالى عدد المدارس البالغ عددها (١٧٨٤٧)، بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٣٧.٦٣%)، بينما تعمل بقية المدارس البالغ عددها (١١١٣١) في نفس العام لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

مقدارها (٦٢.٣٧٪).

- بلغ عدد الفصول التي تعمل بنظام اليوم الكامل في مرحلة التعليم الابتدائي عام ٢٠١١/٢٠١٠ نحو (٨٥٦٤١) فصلاً من اجمالي عدد الفصول البالغ عددها (٢٢٣٣٠١)، بنسبة مئوية مقدارها (٣٨.٣٥٪)، بينما تعمل بقية الفصول البالغ عددها (١٣٧٦٦٠) لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٦١.٦٥٪). كما بلغ عدد الفصول التي تعمل بنظام اليوم الكامل في نفس المرحلة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو (٨٨٠١٩) فصلاً من اجمالي عدد الفصول البالغ عددها (٢٣١٧٨٩)، بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٣٧.٩٧٪)، بينما تعمل بقية الفصول البالغ عددها (١٤٣٧٧٠) في نفس العام لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٦٢.٠٣٪).

- بلغ عدد المدارس التي تعمل بنظام اليوم الكامل في مرحلة التعليم الاعدادي عام ٢٠١١/٢٠١٠ نحو (٤٠٩٨) مدرسة من اجمالي عدد المدارس البالغ عددها (١٠١١٣) بنسبة مئوية مقدارها (٤٠.٥٢٪)، بينما تعمل بقية المدارس البالغ عددها (٦٠١٥) لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٩٥.٤٨٪). كما بلغ عدد المدارس التي تعمل بنظام اليوم الكامل في نفس المرحلة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو ٤٤١٣ مدرسة من اجمالي عدد المدارس البالغ عددها (١١٢٢٨)، بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٣٩.٣٪)، بينما تعمل بقية المدارس البالغ عددها (٦٨١٥) في نفس العام لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٦٠.٧٪).

- بلغ عدد الفصول التي تعمل بنظام اليوم الكامل في مرحلة التعليم الاعدادي عام ٢٠١١/٢٠١٠ نحو (٤١٦٤٩) فصلاً من اجمالي عدد الفصول البالغ عددها (١٠٣٠١٨)، بنسبة مئوية مقدارها (٤٠.٤٣٪)، بينما تعمل بقية الفصول البالغ عددها (٦١٣٦٩) لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٥٩.٥٧٪). كما بلغ عدد الفصول التي تعمل بنظام اليوم الكامل في نفس المرحلة عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو (٤٢٢٢٦) فصلاً من اجمالي عدد الفصول البالغ عددها (١٠٧٨٥٩)، بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٣٩.١٥٪)، بينما تعمل بقية الفصول البالغ عددها (٦٥٦٣٣)

في نفس العام لفترتين دراسيتين، ولفترة صباحية، ولفترة مسائية بنسبة مئوية بلغ مقدارها (٦٠.٨٥٪).

ويتبين مما سبق ضعف قدرة وزارة التربية والتعليم على تعميم العمل بنظام اليوم الدراسي الكامل في مرحلة التعليم قبل الجامعي، والتغلب على تعدد فترات الدراسة، باعتبارهما من أهم المتطلبات التي يتعين توفيرها من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، وحتى يستطيع تلاميذ الاستفادة من الحصص الدراسية بكامل الوقت المخصص لها، ومن ثم تحقيق أهدافهم من التعليم. وكل ذلك يؤثر بدرجة كبيرة على تحقيق المبدأ الدستوري: جودة التعليم.

٤- تطوير المناهج الدراسية ونظم الامتحانات

تشكل المناهج الدراسية مدخلاً أساسياً يتعين السعى الدؤوب نحو تطويره بصورة مستمرة من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، وحتى يمكن التفاعل المستمر مع التحديات التي تفرضها تأثيرات المتغيرات المحلية والعالمية المعاصرة. وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تطوير المناهج الدراسية ونظم الامتحانات التي تمثل محور اهتمام جميع أصحاب المصلحة في نظام التعليم قبل الجامعي من تلاميذ ومعلمين وموجهين وإداريين وأولياء أمور، ومن خلفهم مجتمع يتطلع لما تنتجه هذه المناهج من كوادرات جيدة التأهيل يستند عليها في التنمية بكل أبعادها. فإن مؤشرات الواقع تؤكد على أن مناهج التعليم قبل الجامعي تعاني من التحديات التالية:

- جمود المناهج الدراسية عن مسايرة الاتجاهات الحديثة وارتباطها بمجتمع التعلم واقتصاد المعرفة، حيث لا تتيح للطالب فرصاً كافية للابتكار والإبداع والتفكير الناقد أو تبني بداخله القدرة على المبادرة الفردية، واحترامها، والتنافس الشريف والعمل في فريق؛ إضافة إلى وجود القصور في البرامج التدريبية على التعلم الذاتي وتنمية المهارات طبقاً لمتغيرات سوق العمل، وتحديد المهارات المطلوبة وتوصيف المهن.

- استناد طرائق التدريس في معظم الأحيان على مفهوم تقليدي للتدريس ومن ثم ضعف انتقال أثر تدريب المعلمين إلى القاعات الدراسية، فما زالت طرائق التدريس تستند في معظم الأحيان على مفهوم تقليدي للتدريس، يظهر فيه المعلم كمصدر

- وحيد للمعرفة والسلطة العلمية، وهي أساليب تركز الحفظ والتلقين، وتكرس قيم الإذعان والطاعة السلبية وظاهرة هيمنة ثقافة الصمت في المجتمع.
- غياب الرؤية الشاملة في تجديد المناهج، والإرتكان في عملية التحديث إلى مفهوم الاجتزاء الذي يقوم على خلط أجزاء من مناهج دولية غير متجانسة، وكذلك انفصام المنهج وطرائق التعليم والتعلم عن الواقع الحالي للبيئة المدرسية، وبرامج تأهيل الكوادر التربوية المختلفة مع ضعف مشاركة المعلمين في المناقشات الخاصة بالمناهج والمهارات المطلوب تعلمها وضعف مساهمتهم في بناء المواد التعليمية المساعدة حتى داخل حجرات الدراسة.^(١١١)
- ضعف قدرة المناهج الدراسية القائمة عن متابعة وملاحقة الاحداث والتغيرات المحلية والعالمية، وضعف إنسجامها مع احتياجات الطلاب لأنها لا تعبر عن واقعهم، وضعف مراعاتها للتقدم العلمي والتغير الاجتماعي والسياسي. كما أن عنصر المعارف والمعلومات هو الغالب في العملية التعليمية على حساب العناصر الأخرى المتعلقة بالمهارات الادائية، كما أن التنوع بمصادر المعرفة محدودان، وبقي الكتاب المدرسي والمعلم هما المصدران الرئيسان للمعرفة للطلاب رغم توافر مصادر أخرى تشمل المكتبات المدرسية والاتصال بالانترنت. كما أن توظيف الأنشطة والمهام المتضمنة في الكتب المدرسية ليس على المستوى المطلوب.^(١١٢)
- اعتماد نظم الامتحانات القائمة على الحفظ والتلقين لموضوعات لا علاقة لها بسوق العمل، وتشجيعها على الحفظ والاستظهار، وعدم مناسبتها لقياس قدرات التفكير العليا والإبداع لدى الطلاب، وإفرازها مناخاً اجتماعياً وسياسياً يتسم بالغضب والإحساس بالظلم ينعكس على ازدياد فقدان الثقة في مؤسسات التعليم باعتبارها مقررة لمصير الطلاب.

٥- تحسين الخدمة التعليمية المقدمة للتلاميذ

يعد مستوى الخدمة التعليمية المقدمة للتلاميذ مدخلاً أساسياً يتعين السعى الدؤوب نحو تطويره بصورة مستمرة من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، وحتى تحدث الثقة في التعليم داخل جدران المدرسة، وحتى لا يترك الطلاب التعليم بداخل المدرسة إلى أماكن أخرى كالدروس الخصوصية على سبيل المثال. وللتعرف على

مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على توفير خدمة تعليمية جيدة للتلاميذ في مؤسسات التعليم قبل الجامعي، فإن أحد التقارير الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار حول رؤية الأسر المصرية لأسوأ أنواع التعليم في المدارس في يناير ٢٠١١م يوضح أن التعليم في المدارس الحكومية يأتي في مقدمة أنواع التعليم التي ترى الأسر المصرية أنه الأسوأ (٣٢٪) بين أنواع التعليم المختلفة، يليه بفارق كبير جدا التعليم في المدارس الخاصة للغات (٥٪)، والتعليم في المدارس الخاصة عربي (٤٪)، وقد تمثلت أهم الأسباب التي دفعت أرباب الأسر لاعتبار التعليم الحكومي الأسوأ بين أنواع التعليم المختلفة في: عدم قيام المعلمين بالشرح في الفصول الدراسية، أو كون شرحهم غير كاف (٥١٪)، وضعف الرقابة على العملية التعليمية والمدرسين (٣٨٪)، وارتضاع كثافة الفصول الدراسية (٢٨٪).^(١١٣) وانخفاض مستوى المعلمين، وضعف المهارات الفنية للعاملين، وضعف كفاية الموارد في كافة المستويات، وضعف الأنشطة الصفية واللاصفية، وأساليب التدريس التي تعتمد على أسلوب المحاضرة والتلقين، ونظم الامتحانات التي تقيس الكم، والقرارات والقوانين غير الفعالة، ومركزية اتخاذ القرارات.^(١١٤)

و يؤكد حامد عمار (٢٠١٣) على تدنى مستوى التعليم في مؤسسات التعليم قبل الجامعي الحكومية وتدهور كافة مكوناته، وانخفاض كفاءته الداخلية والخارجية وتراجع مؤشراته الكمية والنوعية.^(١١٥) وهو ما أدى إلى تراجع ترتيب مصر فيما يتعلق بمؤشرات جودة التعليم الثلاثة بصورة كبيرة. حيث بلغ قيمة كل من مؤشر جودة نظام التعليم ومؤشر جودة تعليم الرياضيات والعلوم بنحو ٢٠٢ درجة لكل منهما عام ٢٠١٤/٢٠١٣، بينما بلغت قيمة مؤشر جودة التعليم الأساسي نحو ٢٠١ درجة في نفس العام وفقا لمقياس تقدر قيمته من ١ - ٧ درجات.^(١١٦) كما يتبين من تقرير التنافسية العالمي لعام ٢٠١٣/٢٠١٤ أن مصر جاءت في المركز ١٤٥ من ١٤٨ دولة في مؤشر جودة نظام التعليم، كما جاءت في المركز ١٤٨ من ١٤٨ دولة في مؤشر جودة التعليم الأساسي، في حين حصلت على المركز ١٤٥ من ١٤٨ دولة في مؤشر جودة الرياضيات والعلوم.^(١١٧)

وقد أدى ضعف مستوى الخدمة التعليمية المقدمة للتلاميذ في حقل التعليم قبل الجامعي إلى إحجام بعضاً من أبناء المجتمع عن الذهاب لمؤسساته المقيددين بها وبخاصة في المرحلة الثانوية العامة، حيث يفضل كثيراً منهم الذهاب إلى سناتر الدروس الخصوصية لتلقى دروس التعليم فيها رغم تأثيراتها السلبية على كثير من النواحي

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقف المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

التربوية في الشخصية الانسانية والتي لا يمكن تنميتها إلا بين جدران المدرسة. كما اتجه القادرون منهم للتعليم الخاص أو الدولي والتي تعد جميعها عبئاً على الأسر المصرية.^(١١٨)

٦- تعظيم استفادة التلاميذ من الخدمة التعليمية المقدمة

تعد استفادة التلاميذ من الخدمة التعليمية المقدمة أكبر بكثير من مجرد توفير مدارس وفصول دراسية تكفي لاستيعابهم، ومن ثم فإن المشكلة الأساسية تكمن ليس فقط في قدرة هذه المدارس والفصول على استيعاب المتعلمين، ولكن في مدى استفادة هؤلاء المتعلمين من الخدمة التعليمية المقدمة لهم، وللتعرف على مدى قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على توفير خدمة تعليمية جيدة يمكن للتلاميذ في مؤسسات التعليم قبل الجامعي الاستفادة منها، فإن مؤشرات الواقع تؤكد على أن ٣٥% أو يزيد من تلاميذ الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الإعدادية) لا يجيدون القراءة والكتابة. ولعل هذا المعدل يعكس إلى حد كبير ضعف مستوى الخدمة التعليمية بهذه الحلقة التعليمية من جانب، وضعف ناتج الحلقة التعليمية السابقة عليها من جانب آخر، بما في ذلك الأدوات والمعايير التي سمحت بانتقال تلاميذ من مرحلة إلى أخرى، وهم لم يحققوا الحد الأدنى من المهارات الأساسية المطلوبة بنهاية الحلقة. ولعل ما يبرهن على تدنى الخدمة التعليمية المقدمة للطلاب وضعف استفادتهم منها هو انخفاض أداء الغالبية العظمى من التلاميذ في مادتي الرياضيات والعلوم في المسابقة العالمية TIMSS، حيث جاء أداء معظم التلاميذ المصريين عند مستوى أقل من المتوسط الدولي المنخفض. كما حققت مصر المرتبة الـ ٣٨ في الرياضيات، والـ ٤١ في العلوم من بين ٤٨ دولة في المسابقة العالمية TIMSS في عام ٢٠٠٧.^(١١٩)

و يبين أحد التقارير الصادرة عن مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء في مارس ٢٠١١ أن نحو خمس النشء والشباب (٢١.٣%) لا يعرفون القراءة والكتابة، إما لأنهم لم يذهبوا إلى التعليم مطلقاً، أو أنهم تسربوا قبل إتمام المرحلة الابتدائية، أو أنهم لم يكملوها بعد. وذكر التقرير أن ١٣.٥% من النشء والشباب الذين سبق لهم الالتحاق بالتعليم تسربوا قبل اكتمال مرحلة التعليم الأساسي دون فارق بين الجنسين. كما أوضح أن نسبة النشء والشباب الذين لا يعرفون القراءة والكتابة تنخفض

بشكل ملحوظ مع ارتفاع المستوى الاقتصادي، إذ بلغت هذه النسبة نحو ٤١.٥% في أدنى مستوى اقتصادي مقابل ٣.٥% في أعلى مستوى اقتصادي.^(١٢٠)

ويتبين مما سبق أنه على الرغم من تأكيد دستور مصر الصادر عام ٢٠١٤ على مبدأ الجودة في التعليم وقيام الدولة بإنشاء الهيئة القومية للجودة والاعتماد بموجب القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٦ إلا أن ممارسات واقع التعليم قبل الجامعي ومؤشراته قد أكدت على ضعف قدرة وزارة التربية والتعليم على تحقيق المبدأ التربوي: الجودة في التعليم.

المحور السادس: المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في

المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل

الجامعي

إنطلاقاً من عقيدة راسخة مفادها أن مرحلة التعليم قبل الجامعي تمثل حجر الأساس في منظومة التعليم المصرية، وفي ضوء ما أفرزه تشخيص واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم من مشكلات أكدت ضعف قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تطبيقها في واقع تلك المرحلة، فإنه ينبغي العمل على تفعيل تطبيق تلك المبادئ التربوية، وذلك من خلال توفير نوعين من المتطلبات: الأول: المتطلبات المتعلقة بتفعيل المبادئ التربوية، والثاني: متطلبات عامة. ويمكن تحديد تلك المتطلبات في ما يلي:

أولاً: متطلبات تتعلق بالمبادئ التربوية

نُلحِّد في ما يلي:

١- متطلبات تفعيل المبدأ التربوي: الحق في التعليم

يتطلب تفعيل دور الدولة في تطبيق المبدأ التربوي: الحق في التعليم قبل الجامعي بالصورة المأمولة توافر مجموعة من المتطلبات، يمكن تحديدها في ما يلي:

- أن تلتزم الدولة باحترام حق المواطنين في التعليم وتكفل بحمايته وإعماله، فلا معنى لإقرار حقوق وحرّيات ما لم تتم حمايتها على الصعيدين الوطني والدولي.

وأولى واجبات الدولة في هذا المجال هو إعمال الحق في نظامها القانوني المحلي، وضمان فعالية إنفاذه في حالة انتهاكه عبر الآليات القضائية وشبه القضائية الوطنية والإقليمية والدولية. ويجب أن تتاح للأفراد باعتبارهم مستفيدين من الحق في التعليم، إمكانية اللجوء إلى القضاء تصدياً لانتهاكه.

- أن تقوم وزارة التربية والتعليم بوضع سياسات تعليمية جديدة تركز مبدأ التعليم حق للجميع، وتضمن حصول كل مواطن على حقه في التعليم قبل الجامعي بدءاً من مرحلة التعليم الابتدائي وحتى نهاية المرحلة الثانوية، وأن يتم الاستعانة بالمتخصصين وأهل الخبرة في وضع سياسات التعليم باتفاق ومشاركة المجتمع بكافة مؤسساته، ويكون وزير التعليم مسئولاً عن تنفيذ السياسة التعليمية للدولة بمتابعة ومراقبة من مؤسسات المجتمع المدني.

- وضع خطة استراتيجية جديدة للتعليم قبل الجامعي، تتماشى مع السياسات التعليمية الجديدة، وتضمن تفعيل مبدأ الحق في التعليم في جميع المناطق على مستوى الجمهورية، ولكافة الأفراد من الذكور والإناث، والفقراء والأغنياء.

- تطوير الإطار التشريعي الحالي لمرحلة التعليم قبل الجامعي بما يسمح بتفعيل مبدأ الحق في التعليم كقيمة إنسانية رفيعة تعلو فوق الحساب والتقدير. وينبغي أن تحدد التشريعات التعليمية الجديدة حقوق ومسؤوليات جميع الجهات المعنية بالحق في التعليم. وكحد أدنى، ينبغي أن تضع هذه التشريعات الإطار القانوني لمرحلة التعليم قبل الجامعي. وينبغي أن تنص أيضاً على إنشاء آليات الرصد والإبلاغ، لتتوفر بذلك المؤشرات والإحصاءات اللازمة لمتابعة تقييم الحق في التعليم وإنفاذه. مع ضرورة تحديد آليات وإجراءات اللجوء إلى القضاء، وإبراز الآليات الإدارية والقانونية التي تتولى التصدي للانتهاكات المزعومة.

- إتخاذ تدابير إدارية ومالية وتعليمية جديدة تستهدف توفير مؤسسات التعليم قبل الجامعي ومرافقه وتجهيزاته بأعداد كافية، وكذا توفير المدرسين المدربين الذين يتقاضون مرتبات تنافسية محلياً، وتجديد البرامج والمناهج الدراسية القائمة بما يؤدي إلى إعمال حق المواطنين في التعليم قبل الجامعي.

- زيادة الاعتمادات المالية المخصصة لمرحلة التعليم قبل الجامعي في الموازنات القادمة، بما يضمن الالتزام بتحقيق مبدأ حق الانسان في التعليم.
- إنجاز دراسات علمية متكاملة يمكن الارتكاز عليها في مساعدة الحكومة على إنفاذ الحق في التعليم قبل الجامعي لجميع المواطنين، وأن تطرح تلك الدراسات بدائل مختلفة، وتتناول طرائق التنفيذ، وأساليب التمويل.
- إنشاء هيئة قضائية أو شبه قضائية لإنفاذ الحق في التعليم بمختلف أبعاده. بما يسمح للمواطن برفع دعوى قضائية في حال عدم التزام الدولة به، حيث إن الحق في التعليم معترف به عالمياً، ومن ثم فإنه ينبغي أن تكون أبعاده، كلها، أو أي منها، قابلة للتقاضي، وفي حالة الحرمان من أي منها أو انتهاكها، يجب أن يتمكن المواطن من اللجوء إلى المحاكم على أساس الالتزامات القانونية الدولية والأحكام الدستورية أو التشريعية القائمة بشأن ذلك.
- انشاء هيئة أو مؤسسة وطنية تضطلع بمهمة حماية الحق في التعليم من خلال رصد أعماله على الصعيد الوطني، وأن تكون قراراتها وتوصياتها ملزمة للحكومة أو وزارة التربية والتعليم، وأن تمكن هذه الهيئة من التواصل مع السلطة القضائية لتقديم الإنصاف في القضايا التي لا يحترم فيها الحق في التعليم.
- توعية كافة أبناء المجتمع من أطفال وشباب وبالغون الذين يمثلون المستفيد الأول من الحق في التعليم بحقوقهم في التعليم، ودعم أحقيتهم في اللجوء إلى القضاء في حال انتهاكه، ويعد التقاضي لتعزيز الحق في التعليم خدمة للمصلحة العامة. فقد تتناول وسائل الإعلام انتهاكات الحق في التعليم، ولكن لا بد أن يبت فيها القضاء بشكل فعال أيضاً.
- قيام مؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام بالاضطلاع بدور مهم في نشر المعلومات المتعلقة بالحق في التعليم بين الآباء والمدرسين ومديري المدارس، وكذلك في كشف انتهاكات الحق في التعليم وإذاعة أخبارها.

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

- تعزيز تدريس مبدأ الحق في التعليم من قبل الجهات التي تدرس مادة القانون، لا سيما كليات الحقوق، وإنجاز البحوث والدراسات المتعلقة به، لا سيما ما يتعلق منها بإنفاذه والتقاضي بشأنه .

- أن يؤدي المفكرون وأساتذة الجامعات دوراً هاماً في تعميق فهم المسائل الموضوعية والإجرائية والسبل المتاحة لضمان الحق في التعليم، وقد يفيد التعاون بين المؤسسات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني كثيراً في هذا المجال.

٢- متطلبات تفعيل المبدأ التربوي: مجانية التعليم

يتطلب تفعيل دور الدولة في تطبيق المبدأ التربوي: مجانية التعليم قبل الجامعي بالصورة المأمولة توافر مجموعة من المتطلبات، يمكن تحديدها في ما يلي:

- إلغاء جميع النصوص التشريعية والقرارات الوزارية التي تفرض رسوماً سنوية على الطلاب في مرحلة التعليم قبل الجامعي، والعودة إلى المجانية الكاملة للتعليم والتي تعني كإجراء أول إلغاء كافة الرسوم المعلنة وغير المعلنة لكافة الأطفال.

- توفير الكتب الدراسية، والأدوات الكتابية، والزني المدرسي بالمجان لجميع التلاميذ، وعلى وجه الخصوص أبناء الفقراء ومحدودي الدخل منهم، والذين يقتطعون من قوتهم، ويتكبدون كل ما يحصلون عليه من مال للإنفاق على تعليم أبنائهم. والواقع على الأرض يثبت أنه لا وجود لمجانبة التعليم لتلك الفئات، ومن لا يتمكن من توفير نفقات التعليم منهم يتسرب، وهؤلاء كثير، وللأسف الشديد أن أموال الموازنة المخصصة لمجانبة التعليم تنفق على الأكثر ثراء.

- خفض تكاليف التعليم، وجعلها في متناول المواطنين الفقراء، بما يؤدي إلى زيادة نسبة المردود الاقتصادي والاجتماعي العائد عليهم، وهو ما قد يؤدي بالتبعية إلى القضاء على مظاهر التفاوت بين فئات الدخل في المجتمع.

- إلغاء نظام مجموعات التقوية في كافة مراحل التعليم قبل الجامعي، واستبداله بنظام لتحفيز المعلم على أساس الأداء داخل الفصل، مما سيؤدي إلى تقليل عبء

التكاليف التعليمية على الأسر الفقيرة، كما يمكن لنظام التحفيز هذا أن يساعد وزارة التعليم على تتبع الدروس الخصوصية بصورة أكثر فعالية.

- تطبيق برامج تحويل الدخل سواء في صورة نقدية أو عينية للأسر الفقيرة التي يوجد بها أطفال، والتي لا تزال مضطرة لتحمل تكاليف أخرى ترتبط بالتعليم، بالإضافة إلى تكاليف الدخول الضائعة، وذلك بناء على مجموعة من المعايير القابلة للملاحظة مثل عمر الأطفال، وحضورهم في المدرسة، وتحصيلهم في الفصل. وهذا يشمل التحويلات، والدعم النقدي أو العيني، وعلاوات الأطفال، ومنح تقديم الخدمات الأساسية ويطلق عليها برامج التحويل المشروطة.^(١٢١)

٣- متطلبات تفعيل المبدأ التربوي: الإلزام في التعليم

يتطلب تفعيل دور الدولة في تطبيق المبدأ التربوي: الإلزام في التعليم قبل الجامعي بالصورة المأمولة توافر مجموعة من المتطلبات، يمكن تحديدها في ما يلي:

- أن تتبنى وزارة التربية والتعليم مشروعاً قومياً لبناء المدارس، بما يتلائم مع الشعار الذي رفعته في السنوات الماضية، والذي يفيد بأن التعليم هو المشروع القومي لمصر، وأن تلتزم الدولة بتنفيذ هذا المشروع، وأن يشارك المجتمع بجميع فئاته في تمويله، وأن يكون هذا المشروع قائماً على احصاءات دقيقة للسكان في المحافظات المختلفة، ويشارك فيه الوزارات ذات الصلة، لتحديد الأماكن التي تحتاج لبناء مدارس بها، من خلال خريطة مدرسية يحدد عليها أماكن المدارس، وأعدادها، وأعداد الفصول والمدرسين المتوقعين، طبقاً للكثافة السكانية للمناطق الريفية والحضرية بتلك المحافظات، مع الوضع في الاعتبار معدل الزيادة السكانية المتوقعة في هذه الأماكن في المستقبل.

- أن توفر الدولة الاعتمادات المالية الكافية لتجهيز المدارس وصيانتها، انطلاقاً من مسؤوليتها الوطنية في تعليم كل أبناء المجتمع دون تفرقة طبقية، وحتى لا تقل مدخلاتها من حيث الجودة عن المدارس الخاصة التي هي عماد التعليم العام في مصر الآن بعد انهيار المدرسة الوطنية. كما يتعين ألا ينصب اهتمام وزارة التعليم على المدارس ذات الطبيعة الخاصة مثل المدارس التجريبية ومدارس المتفوقين وغيرها من المدارس التي يتحدث عنها البعض ويقال إن مستواها لا يقل عن المدارس

الاجنبية والخاصة، وتهمل آلاف المدارس المنتشرة في القرى والمدن، بما يؤدي إلى الانحراف عن قومية التعليم.

- أن تعمل الدولة على تحسين الكفاءة الداخلية والخارجية لمؤسسات التعليم قبل الجامعي بما يؤدي إلى التغلب على مشكلة هجر الطلاب لهذه المؤسسات إلى ما يعرف بمراكز الدروس الخصوصية التي انتشرت في جميع أنحاء الوطن، وأصبح لها أماكن خاصة تعرف باسم السناتر، والتي تتبع طرقاً شاذة في التعليم، تعتمد أساساً على ملكة الحفظ والاسترجاع، حيث يقوم المدرسين بتحويل المقررات الدراسية إلى أسئلة واجوبة يحفظها الطلاب عن ظهر قلب للخروج من النفق المظلم الذي سقط فيه التعليم في مصر.

- أن تعمل وزارة التعليم على اصلاح وتطوير البنية التحتية والمؤسسية الحالية من مبانٍ ومرافق مدرسية، وتزويدها بالتجهيزات والوسائل التعليمية والتقنية الحديثة، وذلك بغرض إحداث نقلة نوعية فيها؛ لتواكب متطلبات العصر، وتحافظ - في الوقت نفسه - على الثقافة والهوية الوطنية.

- أن تحرص الدولة على نشر التعليم وتطويره وتوفيره لكل طفل من أبناء المجتمع، وبما لا ينفصل عن رؤيتها التنموية الشاملة التي تنطلق من إيمانها المطلق بأن الإنسان هو الثروة الحقيقية للوطن، وهو عنصر التنمية الأساسي والمحوري، وأن رفع مستواه، والإرتقاء بمختلف جوانب حياته، وتنمية مهاراته الفكرية والإبداعية، هي الضمانات الرئيسية لتحقيق التنمية المستدامة والشاملة التي تنشدها الدولة.

- أن تضع الحكومة بالتنسيق مع وزارة التعليم التشريعات والقوانين والقرارات والضوابط والجزاءات اللازمة التي تجبر أولياء الأمور والقائمين على رعاية الطفل، على الانتظام والاستمرار في التعليم؛ وفي حال عدم التزامه واستمراره في العملية التعليمية، تفرض غرامة مالية مرتفعة على ولي أمره، وأن تحال أوراقه إلى القضاء، في حال استمراره في عدم الالتزام؛ ومن شأن هذه الضوابط أن تضمن تنفيذ القانون، وتقدم حلاً فاعلاً لمواجهة ظاهرة التسرب من التعليم؛ ومن ثم الإسهام في تحقيق هدف التعليم الشامل.

- ضرورة العمل على زيادة المدى الزمني للإلزامية التعليم؛ حتى يصل إلى نهاية المرحلة الثانوية، وعدم اقتصار الإلزام على المرحلة الابتدائية فحسب. ولا شك في أن هذا التعديل من شأنه أن يعالج مشكلة التسرب من التعليم، التي ترتب على المجتمع آثاراً اجتماعية واقتصادية سلبية، تتعلق - أساساً - بتراجع فرص هؤلاء المتسربين في الانضمام إلى سوق العمل التي تتطلب مهارات معينة؛ ما يؤدي إلى زيادة معدلات البطالة وخسارة المجتمع كفاءات ومهارات يحتاج إليها في مسيرته التنموية.
- أن تلتزم الدولة بدفع إعانات مالية للعائلات الفقيرة لتعويضهم عن خسارة عدم اشتغال أطفالهم واستمرارهم في التعليم، وأن تضع من القوانين والتشريعات ما يمنع تشغيل الأحداث.
- التزام الدولة بتطبيق التشريعات الدستورية المتعلقة بتوفير مخصصات مالية مناسبة للإنفاق على منظومة التعليم قبل الجامعي، والسعى الدؤوب نحو الوصول بمعدلات الإنفاق إلى المعدلات العالمية، مع مراعاة الفرق في الأوضاع التعليمية بين مصر والدول المتقدمة عند تحديد تلك المخصصات.
- مساهمة المحافظات بشكل أو بآخر في نفقات تعليم أبنائها من خلال الإعتماد على قدراتها المحلية التي تمكنها من تعزيز مواردها للإنفاق على التعليم لأبناء المحافظة.
- تنشيط دور المجتمع المدني في المشاركة في تمويل التعليم من خلال إنشاء المدارس اللازمة للقضاء على مشكلة نقص الأبنية والفصول الدراسية وارتفاع الكثافة الطلابية.
- تشجيع المواطنين في المدن والقرى بمختلف المراكز والمحافظات على التبرع بأراضي لتأسيس مدارس أهلية، على أن تقوم الدولة بالترخيص لملاك هذه الأراضي ببناء مدارس عليها وإدارتها بمعرفتهم وفقاً لللائحة مالية تخضع لإشراف وزارة التربية والتعليم.
- إيلاء التعليم قبل الجامعي الأولوية في الإنفاق، لأنه يمس كل المصريين سواء كانوا فقراء أو أغنياء، أما التعليم الجامعي فالمستفيد منه هو الأغنياء فقط، وهذا الإجماع مقرون بدراسات أعدت على مدار العشرين عاماً الماضية التي أوضحت أن

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقح المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

التعليم الجامعي عبارة عن مصفاة و فلتر اجتماعي لا يحوى سوى طلاب الأغنياء والطبقات العليا من الشرائح المتوسطة، وإن التحق فقراء به فنسبتهم لا تتوافق مع نسبتهم المجتمعية.

- منح اعانات للطلاب الفقراء (المنح، القروض، الإيواء، التغذية، التأمين الصحي) لتشجيعهم على استكمال مشوارهم العلمى.

٤- متطلبات تفعيل المبدأ التربوى: تكافؤ الفرص التعليمية

يتطلب تفعيل دور الدولة في تطبيق المبدأ التربوى: تكافؤ الفرص التعليمية في مرحلة التعليم قبل الجامعى بالصورة المأمولة توافر مجموعة من المتطلبات، يمكن تحديدها في ما يلى:

- إلغاء النصوص القانونية والقرارات الوزارية التي تميز بين أبناء المجتمع في الالتحاق بالتعليم قبل الجامعى، والاستمرار فيه، والحصول على الشهادات الدراسية التي يقدمها.

- إلغاء التمييز بين أبناء المجتمع من الطبقات المختلفة في الحصول على الشهادات الدراسية، بما يجعل تنقلهم بين الوظائف والمهن ممكناً إلى حد كبير، إذ إن الحاصلين على شهادات ينعمون بفرص عمل عدة، فيما من لا يملكون شهادات تقل فرص توظيفهم أو قد تكون معدومة تماماً.

- عدم رهن الالتحاق بالتعليم والاستمرار فيه بالمكانة الاجتماعية أو الثروة الشخصية للمواطنين، بمعنى أنه من كان له مال تعلم، ومن لا مال له حرم من التعليم، ويعبارة أخرى من كان غنياً تمتع بتعليم راق، ومن كان بسيط الحال أو فقيراً يحصل على تعليم ردى.

- وضع سياسات تعليمية واجتماعية واقتصادية تتيح للفقراء ولا تدعم الأغنياء، وتساعد على خلق فرص متساوية للبسطاء ومحدودى الدخل في مرحلة التعليم قبل الجامعى، فالسبب الرئيسى الذى مكن القادرين من الالتحاق بالجامعات هو حصولهم على المجموع العالى لتلقيهم الدروس الخصوصية، وهو ما لا يستطيع غير القادرين القيام به لضيق ذات اليد، وهذا يستوجب ضرورة تحسين منظومة التعليم

- بالمناطق الفقيرة بل وتتحيز لها الدولة، بحيث تنال الحيز الأكبر من الاهتمام بالتعليم بها عما هي عليه الآن.
- انتقاء أفضل المعلمين للتدريس في مؤسسات التعليم قبل الجامعي الموجودة بالمناطق الريفية، وتوفير كافة الامكانيات والتسهيلات التعليمية اللازمة لها.
- تحقيق العدالة في توزيع الفرص والتسهيلات التعليمية بين المناطق الجغرافية المختلفة، وبين الذكور والاناث، وبين الأغنياء والفقراء في الحصول على خدمة التعليم قبل الجامعي.
- تزويد مدارس التعليم قبل الجامعي بالتجهيزات اللازمة لالتحاق ذوي الحاجات الخاصة في الصفوف الدراسية المختلفة.

٥- متطلبات تفعيل المبدأ التربوي: الجودة في التعليم

يتطلب تفعيل دور الدولة في تطبيق المبدأ التربوي: الجودة في التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي بالصورة المأمولة توافر مجموعة من المتطلبات، يمكن تحديدها في ما يلي:

- إصلاح كافة مدخلات مؤسسات مرحلة التعليم قبل الجامعي، وتبنى أفكار ورؤى غير تقليدية في هذا الشأن، وهو ما يطلق عليه: التفكير خارج الصندوق، وضرورة العمل على مواجهة التحديات المفروضة عليها والمتمثلة في مصالح وضغوط أصحاب المصلحة والذين يعارضون كل إصلاح يقترب من مصالحهم مثل المدرسين الذين يعطون الدروس الخصوصية، ويزيد على كل ذلك ضرورة تطوير ثقافة المجتمع نفسه، تلك الثقافة التي تطلب التغيير وترفضه في ذات الوقت، حيث ينادى كل شخص بالتغيير، وإذا ما اتخذ أي إجراء مسه بضرر، فإنه على الفور يرفض التغيير برمته.
- محاربة الفساد في التعليم، والمتمثل في الهدر التعليمي المتعلق بتشجيع الكتب الخارجية على حساب الكتب الحكومية، وتردى أحوال الادارة التعليمية واستشراء الدروس الخصوصية.
- رفع كفاءة الأداء لمؤسسات التعليم الحكومية لتعليم كل ابناء الشعب على اعلى مستوى من حيث المدرس والمنهج والبنية الاساسية والوسائل التعليمية الحديثة، كما يجب أن يعود اليها كل الانشطة الطلابية الضرورية لبناء شخصية التلاميذ،

فالمدرسة يجب ان تحتوى على فصول حقيقية وليست مخازن للتلاميذ حتى يكون هناك تعليم حقيقى، مع وجوب العناية بالتلاميذ فرداً فرداً، وتتبعهم فيما يتلقونه من دروس، وما يعدونه من واجبات منزلية.

- محاربة ثقافة الغش التى انتشرت في التعليم في السنوات الأخيرة، وحث المجتمع ان يدرك أنه كان أحد معاول هدم التعليم في مصر، لعلمه وسكوته عن حالات الغش الفردى والجماعى التى انتشرت في منظومة التعليم، وما نتج عنها من تفاصيل مخزية باتت معلومة للقاصى والدانى، فضلاً عن استمرار بعضاً من أولياء الامور شراء الشهادات لأبنائهم عن طريق الغش، وبذلك كان المجتمع عاملاً مساعداً في هدم منظومة التعليم، وعليه ان يتحمل مسئولية إصلاحها بالمشاركة مع الدولة.

- التنمية المهنية للمعلمين بما يمكنهم من التعامل مع التحديات التى تواجه مهنة التعليم من جهة، واستخدام طرق تدريس حديثة تتلاءم مع متغيرات العصر الحديث، وتبنى أساليب تقويم متطورة لإحداث التجديد التربوي المطلوب. وهناك مقولة عبقرية بشأن التعليم قبل الجامعى تقول: أنه لا يوجد تعليم في أى منطقة بالعالم أعلى من مستوى مدرسيه، فسقف التعليم مرتبط بالمدرس ومدى كفاءته، والمشكلة الأساسية في مصر أن التلاميذ يلتحقون بنظام تعليمى يأخذ منهم ولا يعطيهم على مدار اثنتى عشرة سنة، ويقلل من قدراتهم لأنه نظام سلبى، ويوثق ويعمق كل القيم التى لا يرغب الآباء لأولادهم اعتناقها، مما يؤدي لخروج منتج تعليمى غير مرغوب فيه.

- تطوير المناهج الدراسية القائمة بما يحقق الأهداف الأساسية المتوخاة من التعليم.

ثانياً: متطلبات عامة

انطلاقاً من أهمية التعليم قبل الجامعى وخصوصيته وطبيعته التى تشكلت عبر السنين، وإيماناً بأهميته في بناء الانسان الذى يستطيع مواجهة التحديات المحلية والعالمية، فإن العمل على تطويره والارتقاء به يعد أمراً حتمياً، تقتضيه ظروف الحاضر وتحتمه تحديات المستقبل. ومن هذا المنطلق، فإنه يجب الاهتمام بالتطبيق الفعلى

للمبادئ الدستورية للتعليم قبل الجامعي، وهو الأمر الذي يقتضى ولا شك ضرورة توفير عدداً من المتطلبات العامة، لعل من أبرزها ما يلي:

- توافر إرادة سياسية ثابتة تتجسم من خلال آليات وسياسات وبرامج وخطط استراتيجية هدفها تطبيق المبادئ الدستورية وقوانين التعليم، بما يمكن من بناء قدرات المواطنين الذاتية، وتمكينهم من الحصول على المؤهلات العلمية والتدريبية التي تساعدهم على القيام بدورهم على أفضل وجه، دون تمييز في ذلك بين الذكور والإناث، أو بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية.

- التشخيص الدقيق لكافة المدخلات المكونة لمنظومة التعليم قبل الجامعي، والتعرف على مدى اتساقها مع مبادئ التعليم الواردة في الدساتير المصرية وقوانين التعليم، وذلك من خلال: مراجعة مناهج التعليم ومحتواه للتأكد من قدرتها على بناء الجوانب المعرفية والمهارية والوجدانية بشكل متوازن وفعال، وتمكين المعلمين من تنمية مهارات البحث العلمي والاستقصاء والاستكشاف والتعلم النشط لدى أبناء المجتمع، وتطوير وإصلاح منظومة التقويم لتقيس الجوانب الثلاث (المعرفية والمهاري والوجداني)، وتنفيذ مشروع قومي لمحو الأمية.

- المراجعة المستمرة لمبادئ التعليم قبل الجامعي وأهدافه، وذلك انطلاقاً من كون التعليم بمثابة جهاز المناعة لأية أمة، والتعليم الضعيف كجهاز المناعة الضعيف، الذي لا يستطيع مقاومة الفيروسات التي تهاجم جسده، فيقع فريسة لهذه الفيروسات التي تتكالب عليه من كل حذب وصوب حتى يسقط سريعاً، وهكذا جسد الأمة إذا ضعف تعليمه ضعفت مناعته وأصبح عرضه لفيروسات الغزو الثقافي والفكري وسقط في براثن تيارات الانحلال والتفكك. وتأتى أهمية مراجعة المبادئ والأهداف العامة الموجهة لنظام التعليم من منطلق أهمية التعرف على مواطن ويواطن القصور والعيوب فيها، ومن ثم تعديلها بما يتماشى ومتطلبات التنمية التعليمية المنشودة، هذا من ناحية، والتعرف على الصعوبات والعقبات التي تحول دون تطبيقها من ناحية أخرى.

- مراجعة قوانين التعليم قبل الجامعي التي تم العمل بمقتضاها في السنوات الماضية، كنقطة بداية أساسية ومنطقية، تحتمها الظروف المحلية والتحديات العالمية، بغية التعرف على تأثيراتها في نظام التعليم، وهل حققت تلك القوانين الأهداف المبتغاة

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم

من إصدارها؟ وهل كانت تأثيراتها إيجابية في واقع نظام التعليم؟ أم العكس؟ وهل يتطلب واقع نظام التعليم قبل الجامعي تعديلاً أو تطويراً للتشريعات القائمة؟ وبما يساعد على تحقيق الغاية الفعلية أو الحقيقية للتعليم.

- مراجعة تشريعات التعليم قبل الجامعي، والتي جرى العمل بها خلال السنوات الأخيرة، والتعرف على تأثيراتها المختلفة في واقع نظام التعليم، وتقويم مدى قدرتها على تحقيق آمال المجتمع، في ظل نظام عالمي لم يعد يعترف إلا بالأقوياء، وأن العلم هو أساس القوة، وأن أي تحول اجتماعي أو سياسي أو اقتصادي لا يمكن أن يتم إلا من خلال مشروع قومي للتعليم، يساهم في تحقيق التنمية التعليمية المنشودة للمجتمع المصري، ذلك أن بلوغ هذه التنمية يعد التحدي الرئيس لبلوغ، أو تقليل هوة الفجوة العلمية بين المجتمع المصري والمجتمعات المتقدمة. والتي أكدتها تقارير التنافسية العالمية، وصادقت عليها مؤشرات التنمية البشرية.

- وضع قانون جديد لمرحلة التعليم قبل الجامعي يتماشى مع روح العصر ويكفل تلبية الاحتياجات التعليمية للمواطنين، بما يتماشى مع مبادئ التعليم قبل الجامعي المتضمنة في الدساتير المصرية دون تمييز، وفي إطار المواطنة الكاملة.

- سنّ تشريعات تعليمية جديدة تراعي تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، وتساهم في تطور المجتمع وتعمل على تيسير حق أفراده في التعليم وفق أسس عادلة ومتينة وتعترف لكافة المواطنين بحقوقهم الكامل في التعليم بالمجان وتكافح كافة أشكال التمييز في الحصول عليه، وتحقق تكافؤ الفرص بينهم.

- إيجاد آليات مؤسسية ل: التعريف بالمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، والتوعية بأهميتها والعمل على تجسيدها على أرض الواقع بما يتماشى ومتطلبات التنمية المستدامة.

- رسم السياسات التعليمية التي تكفل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي ومتابعة وتقييم هذه السياسات.

- بناء خطة استراتيجية جديدة ومتكاملة تضمن التطبيق الأمثل للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي، وذلك من خلال : وضع الأطر القانونية والتشريعية المتماشية مع روح العصر والكفيلة بتيسير حصول كافة أبناء المجتمع على حقهم في التعليم بالجودة المطلوبة، وتحقيق مجانية التعليم والزاميته، وتحقيق التكافؤ في فرص الحصول عليه بين أبناء المجتمع ذكورا وإناثا، وأغنياء وفقراء، وفي الريف والحضر، ووضع سياسات وبرامج للنهوض بالموارد البشرية العاملة في حقل التعليم وتنميتها مهنيا.
- تفعيل الرقابة البرلمانية التي يمارسها السلطة التشريعية المنتخبة (البرلمان) على السلطة التنفيذية المتمثلة في وزارة التعليم من خلال الاطلاع على أعمال الوزارة وسياساتها العامة والتأكد من مدى التزامها بها ودراسة نتائج وانعكاسات تلك السياسات على الطلاب وأولياء أمورهم. والكشف عن أسباب ضعف التطبيق السليم للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، وتحديد المسؤولين عن ذلك واسداء النصح للحكومة لكي تتجنب مواطن الخلل وتبليغها رغبات المواطنين حتى تعمل على تحقيقها.
- إنجاز بحوث ودراسات جديدة لتشخيص واقع تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في مرحلة التعليم قبل الجامعي، حتى يمكن تحديد الفجوات وتسليط الضوء على نقاط الضعف والقوة في كل البرامج والسياسات والخطط المتعلقة بتلك المرحلة من ناحية والأهداف المتوخاة منها من ناحية أخرى. والكشف عن التجاوزات والمخالفات وتسليط الضوء عليها ودفع الوزراء المختصين إلى التحرك نحو معالجة نقاط الضعف ومواطن القصور في الإدارات التابعة لهم.

نتائج الدراسة وتوصياتها

من خلال المعالجة السابقة، يمكن استخلاص مجموعة من النتائج، هي كالتالي:

- ١ - حافظت مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم قبل الجامعي على مجموعة من المبادئ التربوية الراسخة التي يجب ألا تتغير بتغير الأشخاص ولا الأزمان، مثل: الحق في التعليم، ومجانيته والزاميته، وتحقيق التكافؤ في فرصه بين كافة

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم المواطنين. كما واكبت تلك المواد المعايير التي فرضتها التحديات الحضارية المعاصرة على الدول النامية، وتعاملت معها باصدار تشريعات دستورية تؤكد على تحقيق الجودة في التعليم وفقاً للمعايير العالمية، ومحو الأمية الرقمية، واقتصاد المعرفة.

٢ - أعطت مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم قبل الجامعي أهمية كبيرة لجميع المراحل التعليمية بداية من التعليم الأساسي، ثم التعليم الثانوي، ثم التعليم الجامعي، كما اعتبرت المعلمين وأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم الركيزة الأساسية للتعليم، وركزت على البحث العلمي وتطويره، وعرضت للمقررات الدراسية التي تؤثر في تكوين الشخصية المصرية.

٣ - اهتمت مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم قبل الجامعي بالتعليم الفني بمختلف أنواعه، باعتباره عنصراً أساسياً في تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع؛ وألزمت الدولة بتشجيعه وتطويره والتوسع في أنواعه كافة، وفقاً لمعايير الجودة، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.

٤ - تعرض قانون التعليم رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المنظم لمرحلة التعليم قبل الجامعي، للتعديل في بعض أحكامه في السنوات ١٩٨٨، ١٩٩٤، ١٩٩٧، ١٩٩٩، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠١٢، وشملت التعديلات تغيير عدد سنوات الدراسة لمرحلة التعليم الأساسي، وتعديل نظام الثانوية العامة، ثم إلغاء التعديل الخاص بنظام الثانوية العامة بعد ثلاث سنوات فقط من اصداره بسبب المشكلات الناتجة عن تطبيقه، وهو ما يؤشر على عدم وجود تخطيط على مستوى السياسة التعليمية، وعدم وجود دراسات علمية رصينة لعواقب التعديل التي من المنتظر أن أن تطرأ على المنظومة ككل، وهو ما يؤكد في النهاية على الاعتماد على التجربة والخطأ في عمليات التطوير، والاعتماد على الحلول قصيرة الأجل لمظاهر المشكلات دون التعمق لحل جذورها. مما يشي إلى عدم وجود رؤية مستقبلية واضحة للتعليم قبل الجامعي.

٥- واكبت قوانين التعليم لمرحلة التعليم قبل الجامعى التحديات العالمية المعاصرة، وتعاملت معها باصدار تشريعات وقواعد قانونية تشجع على إنشاء المدارس الخاصة، ومنها القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بشأن تأسيس الجمعيات التعاونية التعليمية التى كان الهدف منها هو إنشاء المدارس الخاصة وإدارتها طبقاً للقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١. كما أكدت القوانين على ضرورة تحقيق الجودة في التعليم وفقاً للمعايير العالمية، وفي سبيل ذلك تم إنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بالقانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦.

٦- أكدت مواد الدساتير المصرية ونصوص قوانين التعليم المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعى على مجموعة من المبادئ التربوية، يمكن تحديد أهمها فيما يلى: الحق في التعليم، مجانية التعليم، والإلزام، وتكافؤ الفرص التعليمية، والجودة في التعليم.

٧- تبين من مؤشرات تشخيص واقع تطبيق المبدأ التربوى الحق في التعليم أن هناك قصور في قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تلبية متطلبات هذا المبدأ والتي تتضمن توفير المدارس والفضول الدراسية بأعداد كافية، والمعلمين المؤهلين في التخصصات العلمية المختلفة، والتجهيزات التعليمية بالكم والكيف المناسبين، وأيضاً ضعف قدرة مؤسسات التعليم قبل الجامعى على استيعاب جميع السكان في سن التعليم. وترجع الدراسة هذا الضعف إلى عدم توافر الضمانات والالتزامات الكافية التي تلزم الدولة بالوفاء بمقتضيات الحق في التعليم وحفظه وحمايته. وإلى السياسات التعليمية المتبناة التي تناولت مبدأ التعليم كحق لكل إنسان ضمن غايات التعليم وليس ضمن المبادئ العامة للتعليم وهو ما أدى إلى عدم الالتزام به على طول الخط، أو تحققه بقدر معين. بالإضافة إلى الضغوط التي تمارسها جماعات الضغط في المجتمع وأصحاب المصالح في عملية صنع السياسة التعليمية

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ، التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

٨- أكدت مؤشرات تشخيص واقع تطبيق المبدأ التربوي مجانية التعليم أن المجتمع يواجه عقبة ضعف القدرة على تمويل التعليم عامة والتعليم قبل الجامعي على وجه الخصوص، وأن مجانية التعليم تحولت إلى حق زائف، حيث أصبحت الأسرة المصرية تنفق عليه نسبة كبيرة من دخلها السنوي، وأن هذا الإنفاق الأسرى مخالف لأصل من الأصول الدستورية التي أقرتها مواد الدساتير المصرية المتعاقبة والذي مفاده أن الإدارة لا تستطيع فرض رسوم معينة على مواطنيها بمناسبة استفادتهم من بعض خدماتها، إلا إذا صدر بتقرير تلك الرسوم قانون معين، وأن الأسباب التي أدت إلى زيادة الإنفاق الأسرى على التعليم، ومن ثم أثرت بشكل كبير على تحقيق مبدأ مجانية التعليم قبل الجامعي، تتمثل في: مخالفة سياسات التعليم لمبادئ الدستور وأحكام القانون، وتفاقم ظاهرة الدروس الخصوصية، والاتجاه نحو خصخصة التعليم، وانتشار ثقافة الاعتماد على الكتب الخارجية على حساب الكتب المدرسية الحكومية.

٩- أكدت مؤشرات تشخيص واقع تطبيق المبدأ التربوي الإلزام: أن الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم لم تلتزم بما جاء في مواد الدساتير المصرية وقوانين التعليم من أن التعليم بمرحلة التعليم قبل الجامعي ليس إلزامياً فقط على التلاميذ وأولياء أمورهم، وإنما هو إلزامياً أيضاً على الدولة بحكم مسؤوليتها الوطنية. ولعل ما يبرهن على ضعف التزام الدولة بتمويل التعليم وتوفير تجهيزاته ومستلزماته، هو ضعف قدرتها على بناء المدارس والفصول الدراسية وإعداد المدرسين، وضعف قدرتها على توفير التجهيزات والمتطلبات التي تحتاجها مؤسسات التعليم في مراحلها المختلفة، والتي تعنى ليس فقط ضعف التزامها بتمويل التعليم والإنفاق عليه، بل وانسحابها تدريجياً من تقديم الخدمات التعليمية، عبر تقليل الإنفاق عليها. وبالإضافة إلى ذلك يوجد ضعف في التزام أولياء أمور التلاميذ بتطبيق مبدأ الإلزام الذي نصت عليه الدساتير المصرية

وأكدته قوانين التعليم، وهو ما أكدته ظاهرة التسرب في مرحلة التعليم قبل الجامعي.

١٠- أكدت مؤشرات تشخيص واقع تطبيق المبدأ التربوي تكافؤ الفرص التعليمية أن هناك ضعف في قدرة الدولة ممثلة في وزارة التربية والتعليم على تحقيق التكافؤ في الفرص المتاحة لقياد أبناء المجتمع من الجنسين في مرحلة التعليم قبل الجامعي، وأن الوزارة لم تستطع تحقيق التكافؤ بين مراحل التعليم المختلفة في مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ونسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس، ولم تستطع أيضاً تحقيق التكافؤ بين المدارس الحكومية والمدارس الخاصة، أو حتى تحقيق التكافؤ بين مدارس المناطق الحضرية والمناطق الريفية الحكومية الخاضعة تماماً لإشرافها في مؤشرات كثافة الفصل الدراسي، ونصيب المدرس من التلاميذ، ونسبة المدرسين التربويين لاجمالي هيئة التدريس. وتوجد مجموعة من العوامل التي أدت إلى ضعف تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية بين الطلاب في مرحلة التعليم قبل الجامعي، وهي: الاختلافات بين نظم التعليم، واتساع نمط التعليم الخاص على حساب التعليم الحكومي، وتزايد مؤسسات التعليم الأجنبي.

١١- أكدت مؤشرات تشخيص واقع تطبيق المبدأ التربوي الجودة أن القصور في الأبنية المدرسية القائمة بات واضحاً للعيان في معظم مراحل التعليم، وأن الوزارة تهتم بعملية إحلال وتجديد وبناء معظم المدارس في المحافظات الحضرية مع إهمال باقي المحافظات لفترات طويلة مما أدى إلى عدم صلاحية كثير من المدارس بها وهو ما ينعكس على جودة العملية التعليمية. كما شهدت التجهيزات المدرسية، والتسهيلات التعليمية، والمعدات، والمراجع العلمية، والوسائل التعليمية، قصوراً كبيراً سواء من حيث النوع أو الكم، الأمر الذي انعكس أثره على مستوى أداء العملية التعليمية في حقل التعليم قبل الجامعي، وأن هناك ضعف في قدرة وزارة التربية والتعليم على تخفيض كثافة الفصول

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم

الدراسية للحد الذي يمكن منظومة التعليم قبل الجامعي من تحقيق الأهداف المنوطة بها، وأن وزارة التربية والتعليم لم تستطع تعميم العمل بنظام اليوم الدراسي الكامل، والتغلب على تعدد فترات الدراسة، باعتبارهما من أهم المتطلبات التي يتعين توفيرها من أجل تحقيق الجودة في التعليم قبل الجامعي، كما أن مناهج التعليم قبل الجامعي تعاني من الجمود ولا تتيح للطالب فرصاً كافية للابتكار والإبداع والتفكير الناقد، واستناد طرائق التدريس في معظم الأحيان على مفهوم تقليدي للتدريس، وغياب الرؤية الشاملة في تجديد المناهج وضعف قدرتها عن متابعة وملاحقة الأحداث والتغيرات المحلية والعالمية، واعتماد نظم الامتحانات القائمة على الحفظ والتلقين لموضوعات لا علاقة لها بسوق العمل، وتشجيعها على الحفظ والاستظهار، وعدم مناسبتها لقياس قدرات التفكير العليا والإبداع لدى الطلاب، وإفرازها مناخاً اجتماعياً وسياسياً يتسم بالغضب والإحساس بالظلم ينعكس على ازدياد فقدان الثقة في مؤسسات التعليم باعتبارها مقررة لمصير الطلاب.

١٢- تتمثل أهم المتطلبات اللازمة لتفعيل تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي في: وضع سياسات تعليمية وخطط استراتيجية جديدة تضمن تفعيل تطبيق المبادئ التربوية، وتطوير الإطار التشريعي الحالي لمرحلة التعليم قبل الجامعي، وزيادة الاعتمادات المالية المخصصة لمرحلة التعليم قبل الجامعي في الموازنات القادمة، وإنجاز دراسات علمية متكاملة يمكن الارتكاز عليها في مساعدة الحكومة على تطبيق المبادئ التربوية بالصورة المأمولة، وإنشاء هيئة قضائية أو شبه قضائية لمتابعة تنفيذ المبادئ والتقاضى بشأنها، وتدريس المبادئ التربوية من قبل الجهات التي تدرس مادة القانون، لا سيما كليات الحقوق، وإنجاز البحوث والدراسات المتعلقة بها، وإلغاء جميع النصوص التشريعية والقرارات الوزارية التي تفرض رسوماً سنوية على الطلاب، وتوفير الكتب الدراسية والأدوات الكتابية

والزى المدرسى بالمجان لجميع التلاميذ وعلى وجه الخصوص أبناء الفقراء ومحدودى الدخل منهم، وإلغاء نظام مجموعات التقوية في كافة مراحل التعليم، واستبداله بنظام لتحفيز المعلم على أساس الأداء داخل الفصل، وتبنى وزارة التربية والتعليم مشروعاً قومياً لبناء المدارس، بما يتلائم مع الشعار الذى رفعته في السنوات الماضية، والذى يفيد بأن التعليم هو المشروع القومى لمصر، وأن تلتزم الدولة بتنفيذ هذا المشروع، وتحسين الكفاءة الداخلية والخارجية لمؤسسات التعليم بما يودى إلى التغلب على مشكلة هجر الطلاب لهذه المؤسسات إلى ما يعرف بمراكز الدروس الخصوصية، واصلاح وتطوير البنية التحتية والمؤسسية الحالية من مبانٍ ومرافق مدرسية، وتزويدها بالتجهيزات والوسائل التعليمية والتقنية الحديثة، وتنشيط دور المجتمع المدني في المشاركة في تمويل التعليم، تشجيع المواطنين في المدن والقرى بمختلف المراكز والمحافظات على التبرع بأراضي لتأسيس مدارس أهلية، ومنح اعانات للطلاب الفقراء لتشجيعهم على استكمال مشوارهم العلمى، وإلغاء النصوص القانونية والقرارات الوزارية التي تميّز بين أبناء المجتمع في الالتحاق بالتعليم، ووضع سياسات تعليمية واجتماعية واقتصادية تحيز للفقراء ولا تدعم الأغنياء، واصلاح كافة مدخلات مؤسسات مرحلة التعليم قبل الجامعى، ومحاربة الفساد في التعليم، ومحاربة ثقافة الغش التي انتشرت في التعليم في السنوات الأخيرة.

وبناءً على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج، فإنها توصى بإعادة النظر في التشريعات المتعلقة بمرحلة التعليم قبل الجامعى بين الحين والآخر، ودراسة ما يقابلها من صعوبات في التطبيق، في سياق ما يستجد من متغيرات محلية وإقليمية ودولية، حتى تكون التشريعات التعليمية الجديدة مرنة وملائمة للواقع ومناسبة له. كما توصى الدراسة بوضع قانون جديد لمرحلة التعليم قبل الجامعى يتماشى مع روح العصر ويكفل التطبيق الأمثل للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية والنصوص القانونية، ويساعد على تلبية الاحتياجات التعليمية للمواطنين، دون تمييز، وفي إطار المواطنة الكاملة. كما توصى الدراسة بتشكيل لجان من الخبراء والمهتمين بالشأن

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم العام ممن يمتلكون قدراً كبيراً من الكفاءة، ويتوافر لديهم الحس الوطني والضمير اليقظ والشعور الجارف بالانتماء للوطن، لمتابعة تطبيق المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي. كما توصى الدراسة كذلك بضرورة التنسيق بين كل الأطراف المعنية بمرحلة التعليم قبل الجامعي من وزارة تعليم وأولياء أمور ومديرين ومعلمين وطلاب وإداريين ومشرفين وعمال لتحقيق التطبيق الأمثل للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي. بالإضافة إلى تفعيل الرقابة البرلمانية التي تمارسها السلطة التشريعية المنتخبة (البرلمان) على السلطة التنفيذية المتمثلة في وزارة التعليم من خلال الإطلاع على أعمال الوزارة وسياساتها العامة والتأكد من مدى التزامها بها ودراسة نتائج وانعكاسات تلك السياسات على الطلاب وأولياء أمورهم. والكشف عن أسباب ضعف التطبيق السليم للمبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم، وتحديد المسؤولين عن ذلك واسداء النصح للحكومة لكي تتجنب مواطن الخلل وتبليغها رغبات المواطنين حتى تعمل على تحقيقها، ودعوة كافة المهتمين بشئون التعليم قبل الجامعي والأحزاب السياسية والمجتمع المدني بكافة فئاته ومنظماته غير الحكومية إلى المشاركة بصورة أكثر عمقاً في توفير متطلبات تفعيل المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم في واقع مرحلة التعليم قبل الجامعي.

الهوامش

- (١) عبد القادر دياب (إعداد): دائرة حوار حول مصر وتحديات المستقبل: قطاع التعليم وتحدياته، المجلة المصرية للتنمية والتخطيط، المجلد العاشر، العدد الثاني، ديسمبر ٢٠٠٢، ص ١٩٨ - ١٩٩.
- (٢) خالد حسن النجار: تجديدات تربوية فى مجال التخطيط التربوى ضمن إطار الرؤية المستقبلية للنظام التربوى فى الأردن، ورشة العمل الإقليمية فى مجال التجديد التربوى، المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم والمعهد العالمى للفكر الإسلامى بالتعاون مع كلية التربية جامعة قناة السويس، الإسماعيلية، ٢ - ٥ ديسمبر ٢٠٠٣، ص ٧.
- (٣) نسرين طلبية: الرقابة على دستورية القوانين، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (٢٧)، العدد الأول، دمشق، ٢٠١١م، ص ٤٩٠.
- (٤) أحمد محمود الزنفل: المبادئ والأهداف العامة للتعليم قبل الجامعى، دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق)، العدد (٨١) أكتوبر ٢٠١٣، ص ٢٣٠ - ٢٣١.
- (٥) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقارير معلوماتية، صياغة الدستور: قراءة تاريخية وخبرات دولية، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، مجلس الوزراء، القاهرة، السنة السادسة، العدد (٦٥)، مايو ٢٠١٢م، ص ٤٠.
- (٦) المرجع السابق، ص ٦.
- (٧) أحمد فتحى سرور: منهج الإصلاح الدستورى، دار النهضة العربية، القاهرة، سبتمبر ٢٠٠٦م، ص ١٢.
- (8) Brandt, Michele & et.al; Constitution-making and Reform: Options for the Process, Interpeace, Geneva, November 2011, P.15.
- (9) Odoki, B.J.; The Nature and Purpose of a National Constitution, a Paper Presented at the KUMI/SOROTI RC Development Seminar, Held at Soroti, Uganda, 20th Feb. 1991, P. 3.
- (١٠) ياسمين فاروق أبو العينين، ونادية عبدالعظيم: المشاركة وبناء التوافق المجتمعى فى عملية وضع الدستور: دروس مستفادة فى عملية وضع الدستور، مركز العقد الاجتماعى، القاهرة، ٢٠١٣م، ص ٤١.
- (١١) حمدى أبو العينين: فى الطريق إلى الحرية، أوراق للحوار، الإصدار الثالث، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، مجلس الوزراء، القاهرة، نوفمبر ٢٠١١م، ص ٦.
- (١٢) مركز العقد الاجتماعى: دليل المواطن لفهم الدستور، مركز العقد الاجتماعى، القاهرة، ٢٠١١م، ص ١.

د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

(١٣) المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم: التشريع المدرسي والقانون، وزارة التربية الوطنية، الجزائر، ٢٠٠٤، ص ١٠.

Available at: www.infpe.edu.dz

(١٤) محمد محمود محمد حسين: القوانين المنظمة للتعليم وتطبيقاتها المعاصرة في مصر، مجلة كلية التربية جامعة الأزهر، العدد (٨٦)، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٨٥.

(١٥) كمال الدين عبدالرحمن درويش، و نبيه عبدالرحمن العلقامي، و محمد أحمد على فضل الله: التشريعات والقوانين: نظرة تكاملية، الدستور والقوانين المكملة للدستور والمنظمات غير الحكومية، الكتاب الأول، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، ٢٠٠٤م، ص ٢٥.

(١٦) نسرين طلبة: الرقابة على دستورية القوانين، مرجع سابق، ص ٤٩٥.

(١٧) طارق حرب: تاريخ القانون يبدأ من سومر: تعريف القانون لغةً واصطلاحاً، جريدة المدى، العدد (٤٥٩)، بغداد، الثلاثاء ٩ أغسطس ٢٠٠٥م، ص ٦.

(١٨) نسرين طلبة: الرقابة على دستورية القوانين، مرجع سابق، ص ٤٩٤.

(١٩) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقارير معلوماتية، صياغة الدستور: قراءة تاريخية وخبرات دولية، مرجع سابق، ص ١٦.

(٢٠) جمهورية مصر العربية: دستور ١٩٧١، الجريدة الرسمية، العدد (٣٦) مكرر (أ)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٢ سبتمبر ١٩٧١م، المواد (٨، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١).

(٢١) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، الجريدة الرسمية، العدد (٥١) مكرر (ب)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٥ ديسمبر ٢٠١٢م، المواد (٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١).

(٢٢) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، الجريدة الرسمية، العدد (٣) مكرر (أ)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٨ يناير ٢٠١٤م، المواد (١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥).

(٢٣) رئاسة الجمهورية: القانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٣٤)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠ أغسطس ١٩٨١، المواد: ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٠، ٢١، ٥٤، ٥٥، ٥٧.

(٢٤) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٢٣٣) لسنة ١٩٨٨ بشأن تعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، الجريدة الرسمية، العدد (٢٧)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٧ يوليو ١٩٨٨، المادة (١).

(٢٥) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٣) تابع (أ)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٠ يناير ١٩٩٤، المادة (١).

دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق) العدد (٩٣) (الجزء الثاني) أكتوبر ٢٠١٦

(٢٦) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (١٦٠) لسنة ١٩٩٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٥) (تابع)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١١ ديسمبر ١٩٩٧، مادة (١).

(٢٧) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٩ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٢٠) (مكرر)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٣ مايو ١٩٩٩، المواد (١، ٢، ٣).

(٢٨) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧، بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، الجريدة الرسمية: العدد (٢٥) تابع (م)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢١ يونيو سنة ٢٠٠٧، المواد (٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧).

(٢٩) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (١٩٨) لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٢٥) مكرر (هـ)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢٥ يونيو ٢٠٠٨، مادة (١).

(٣٠) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (١٨) مكرر (ب)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٩ مايو ٢٠١٢، مادة (١).

(٣١) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٨٧) لسنة ٢٠١٢ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم، الجريدة الرسمية، العدد (٣٥) مكرر (ب)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٢ سبتمبر ٢٠١٢، مادة (١).

(٣٢) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقييم سياسة مجانية التعليم قبل الجامعي وأثرها على جودة مخرجات العملية التعليمية، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، أبريل ٢٠١٤، ص ١٤-١٥.

(٣٣) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٠، بشأن الجمعيات التعاونية التعليمية، الجريدة الرسمية، العدد (٢)، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ١١ يناير ١٩٩٠، مادة (١)، مادة (٢).

(٣٤) رئاسة الجمهورية: قانون رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٦، بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، الجريدة الرسمية، العدد (٢٢) مكرر، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ٦ يونيو ٢٠٠٦، مادة (١)، مادة (٣).

(35) United Nations; The Universal Declaration of Human Rights, Article 26.

د. طلعت حسيني اسماعيل واقع المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم

Available at, <http://www.un.org/en/documents/udhr/index.shtml>

(36) UNESCO; World Declaration on Education for All, The World Conference on Education for All, Assembled in Jomtien, Thailand, from 5 to 9 March, 1990, Article 1.

Available at,

www.unesco.org/education/wef/en-conf/Jomtien%20Declaration%20eng.shtm

(٣٧) ملك مصر والسودان: أمر ملكي رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستوري للدولة المصرية،

الوقائع المصرية، العدد (٤٢) غير اعتيادي، القاهرة، ٣٠ إبريل ١٩٢٣م، المواد (١٧، ١٨، ١٩).

(٣٨) الجمهورية المصرية: دستور ١٩٥٦، جريدة الوقائع المصرية، العدد (٥) مكرر غير اعتيادي، مجلس

قيادة الثورة، القاهرة، ١٦ يناير ١٩٥٦م، المادة (٤٩).

(٣٩) ماهر حسن: حكاية الدساتير المصرية في مائتي عام، وجوه ومعارك ونصوص، سلسلة حكاية

مصر، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٣٥٨.

(٤٠) جمهورية مصر العربية: دستور ١٩٧١، مرجع سابق، مادة (١٨).

(٤١) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، مرجع سابق، مادة (٥٨).

(٤٢) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، مادة (١٩).

(٤٣) رئاسة الجمهورية: القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم، مرجع سابق، مادة (٣)،

مادة (١٥).

(٤٤) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، مادة (١٩).

(٤٥) الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق

العام رقم (١٣)، الدورة الحادية والعشرون، ١٥ نوفمبر - ٣ ديسمبر ١٩٩٩م، الأمم المتحدة،

نيويورك، ١٩٩٩م، مادة (١٣).

(٤٦) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقييم سياسة مجانية التعليم قبل الجامعي وأثرها على

جودة مخرجات العملية التعليمية، مرجع سابق، ص ٣٠.

(٤٧) جمهورية مصر العربية: دستور ١٩٧١، مرجع سابق، مادة (٢٠).

(٤٨) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، مرجع سابق، مادة (٥٨).

(٤٩) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، مادة (١٩).

(٥٠) رئاسة الجمهورية: القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم، مرجع سابق، مادة (٣).

(٥١) جمهورية مصر العربية: دستور ١٩٧١، مرجع سابق، مادة (١٨).

- (٥٢) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، مرجع سابق، مادة (٥٨).
- (٥٣) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، مادة (١٩).
- (٥٤) رئاسة الجمهورية: القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم، مرجع سابق، المواد (١٥)، (١٩، ٢١).
- (٥٥) المرجع السابق، مادة (٢٠)، مادة (٢١).
- (٥٦) محسن خضر: تكافؤ الفرص فى السياسة التعليمية فى التعليم ما قبل الجامعى فى مصر خلال التسعينيات، التربية والتنمية، السنة الخامسة، العدد (١٢)، نوفمبر ١٩٩٧، ص ١٩٦.
- (٥٧) جمهورية مصر العربية: دستور ١٩٧١، مرجع سابق، مادة (٨).
- (٥٨) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، مرجع سابق، ديباجة الدستور، ص ٢.
- (٥٩) المرجع السابق، مادة (٩).
- (٦٠) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، مادة (٩).
- (٦١) رئاسة الجمهورية: القانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعليم، مرجع سابق، مادة (١٦).
- (٦٢) رئاسة الجمهورية: قانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧، بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١، مرجع سابق، مادة (٧٦).
- (٦٣) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٢، مرجع سابق، مادة (٥٨).
- (٦٤) جمهورية مصر العربية: دستور ٢٠١٤، مرجع سابق، المواد (١٩، ٢٠، ٢١).
- (٦٥) سعاد محمد عيد: الدستور المصرى والاهتمام بقضايا التعليم، الواقع وضمانات الحماية، دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق)، العدد (٨٥)، الجزء الأول، أكتوبر ٢٠١٤، ص ١٧٣.
- (٦٦) رئاسة الجمهورية: قانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٦، بإنشاء الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد، مرجع سابق، مادة (١)، مادة (٣).
- (٦٧) المركز القومى للبحوث التربوية والتنمية، شعبة بحوث تطوير المناهج، التشريع لضمان جودة التعليم والاعتماد فى مصر دراسة تحليلية كيفية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٠ - ١١.
- (٦٨) أحمد محمود الزننقى: المبادئ والأهداف العامة للتعليم قبل الجامعى، مرجع سابق، ص ٢٣٠ - ٢٣١.
- (٦٩) وزارة التربية والتعليم: مبارك والتعليم، مؤشرات التقدم فى مشروع مبارك القومى للتعليم، ١٩٩٢/١٩٩١ - ٢٠٠٢/٢٠٠٣، مطابع روز اليوسف، يوليو ٢٠٠٣، ص ٢٥ - ٢٧.
- (٧٠) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم فى مصر، الدليل الفنى، القاهرة، يناير ٢٠٠٩، ص ٧١.

- د. طلعت حسيني اسماعيل
واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم
(٧١) المرجع السابق، ص ٦٥.
- (٧٢) وزارة التربية والتعليم: الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، ٢٠١٤ - ٢٠٣٠، التعليم
المشروع القومي لمصر، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٥٧ - ٥٨.
- (٧٣) أحمد محمد توفيق رستم: دراسة مدى عدالة توزيع الفرص التعليمية في التعليم العام قبل
الجامعي في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة،
٢٠٠٦، ص ١٢٠.
- Available at: www.ssrn.com/abstract=1977489
- (٧٤) وزارة التربية والتعليم: الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، ٢٠١٤ - ٢٠٣٠، التعليم
المشروع القومي لمصر، مرجع سابق، ص ٦٢.
- (٧٥) معهد اليونسكو للإحصاء: مؤشرات التربية: توجيهات فنية/تقنية، مونتريال، ٢٠٠٩م، ص ٥.
- (٧٦) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص ٣١.
- (٧٧) معهد اليونسكو للإحصاء: الموجز التعليمي العالمي: مقارنة إحصائيات التعليم عبر العالم،
مونتريال، ٢٠٠٧، ص ١٩٧.
- (٧٨) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص ٣٥.
- (٧٩) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقييم سياسة مجانية التعليم قبل الجامعي وأثرها على
جودة مخرجات العملية التعليمية، مرجع سابق، ص ٢٩.
- (٨٠) وزارة التربية والتعليم: مبارك والتعليم، السياسة المستقبلية، وزارة التربية والتعليم، القاهرة،
٢٠٠٦.
- (٨١) أحمد محمود الزنظلي: المبادئ والأهداف العامة للتعليم قبل الجامعي، مرجع سابق، ص ٢٦٠.
- (٨٢) سيف الإسلام على مطر، وهانئ عبد الستار فرج: خطايا السياسة التعليمية في مصر، رؤية
تحليلية ناقدة، المؤتمر العلمي الرابع لقسم أصول التربية: أنظمة التعليم في الدول
العربية، التجاوزات والأمل، المجلد الأول، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ٥ - ٦ مايو ٢٠٠٩،
ص ٢٢.
- (٨٣) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص ٨٤.
- (٨٤) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء: بيان صحفى بمناسبة اعلان نتائج بحث الدخل
والانفاق والاستهلاك ٢٠١٥، القاهرة، ٢٦ يوليو ٢٠١٦، ص ٥.
- (٨٥) أحمد محمد توفيق رستم: دراسة مدى عدالة توزيع الفرص التعليمية في التعليم العام قبل
الجامعي في مصر، مرجع سابق، ص ١٢٣.

دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق) العدد (٩٣) (الجزء الثاني) أكتوبر ٢٠١٦

- (٨٦) وزارة التربية والتعليم: مبارك والتعليم، نظرة إلى المستقبل، وزارة التربية والتعليم، القاهرة، ١٩٩٢، ص٣٣.
- (٨٧) وزارة التربية والتعليم: مبارك والتعليم، المشروع القومي لتطوير التعليم، سطور مضيئة لإنجازات رئيس مستنير وآمال متجددة وطموحات واعدة في ولاية جديدة، وزارة التربية والتعليم، القاهرة، ١٩٩٩، ص١٥.
- (٨٨) معهد التخطيط القومي: تقدير الاحتياجات التمويلية لتطوير التعليم ما قبل الجامعي وفقاً لاستراتيجية متعددة الأبعاد، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية، معهد التخطيط القومي، القاهرة، يوليو ٢٠٠٢، ص٤٩.
- (٨٩) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء: انفاق الأسرة المصرية على التعليم، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، القاهرة، ٢٠١٣، ص٨.
- (٩٠) حسام بدرأوى: التعليم الفرصة للإنقاذ، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠١١، ص١٧٣.
- (٩١) طلعت حسيني اسماعيل: معايير العولمة الاقتصادية والسياسية وتأثيراتها على عملية تخطيط نظام التعليم، دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق)، العدد (٨٩)، الجزء الأول، أكتوبر ٢٠١٥، ص١٠٤- ١٠٥.
- (٩٢) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء: الكتاب الإحصائي السنوي، مؤشرات عامة، تابع ٣ - ٢٢، متوسط الانفاق السنوي للأسرة بحضر وريف الجمهورية طبقاً لمجموعات الانفاق (٢٠٠٥/٢٠٠٤ - ٢٠٠٩/٢٠٠٨ - ٢٠١١/٢٠١٠ - ٢٠١٢/٢٠١٣)، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، القاهرة ٢٠١٥، ص١١.
- (٩٣) الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء: مؤشرات الفقر طبقاً لبيانات بحث الدخل والإنفاق والاستهلاك ٢٠١٢/٢٠١٣، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، القاهرة، ٢٠١٤، ص١.
- (٩٤) محمد دويدار: الدلالة الثقافية للنظام التعليمي في مصر، مجلة سطور، العدد ٧، القاهرة، يونيو ١٩٩٧، ص٦٠.
- (٩٥) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص٩٠.
- (٩٦) حامد عمار: تعليم المستقبل من التسلسل إلى التحرر، آفاق تربوية متجددة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ٢٠١٣، ص٢٦٤.
- (٩٧) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: واقع التعليم في مصر .. حقائق وآراء، تقارير معلوماتية، السنة السابعة، العدد (٦٨)، مارس ٢٠١٣، ص٨.
- (٩٨) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص٣٧.
- (٩٩) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: واقع التعليم في مصر .. حقائق وآراء، مرجع سابق، ص٩.

- د. طلعت حسيني اسماعيل واقح المبادئ، التربية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانينه التعليم (١٠٠) أحمد محمد توفيق رستم: دراسة مدى عدالة توزيع الفرص التعليمية في التعليم العام قبل الجامعي في مصر، مرجع سابق، ص ١٥٤.
- (١٠١) جودة عبدالخالق: الاقتصاد السياسي لتوزيع الدخل في مصر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣، ص ١٧٦.
- (١٠٢) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص ٥٤.
- (١٠٣) أشرف العري: تقييم سياسات الانفاق العام على التعليم في مصر في ضوء معايير الكفاية والعدالة والكفاءة، ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي الخاص بتحليل أولويات الانفاق العام بالموازانات العامة في مصر والدول العربية، شركاء التنمية، القاهرة، فبراير ٢٠١٠، ص ١٦.
- (١٠٤) أحمد محمد توفيق رستم: دراسة مدى عدالة توزيع الفرص التعليمية في التعليم العام قبل الجامعي في مصر، مرجع سابق، ص ١١٩.
- (١٠٥) حسام بدرأوى: التعليم الفرصة للإنقاذ، مرجع سابق، ص ١٥٦.
- (١٠٦) وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة لنظم المعلومات ودعم اتخاذ القرار: كتاب الاحصاء السنوي للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥، الباب الأول: التطور خمس سنوات بالمرحلة التعليمية المختلفة، تطور مدارس، فصول، تلاميذ حسب المرحلة جملة حكومي، القاهرة، ٢٠١٥، ص ١٤.
Available at, www.services.moe.gov.eg/
- (١٠٧) حسام بدرأوى: التعليم الفرصة للإنقاذ، مرجع سابق، ص ١٥٩ - ١٦٠.
- (108) El-laithy Heba, Poverty and Economic Growth in Egypt (1995-2000) Policy Research Working Paper 3068, Development Research Group, Poverty Team, World Bank, Washington DC, 2003, P.11.
- (١٠٩) معهد التخطيط القومي: العدالة في توزيع ثمار التنمية في بعض المجالات الاقتصادية والاجتماعية في محافظات مصر "دراسة تحليلية"، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية، معهد التخطيط القومي، القاهرة، يوليو ٢٠٠٣، ص ٣٨.
- (١١٠) وزارة التربية والتعليم: المؤشرات القومية للتعليم في مصر، الدليل الفني، مرجع سابق، ص ٧١.
- (١١١) وزارة التربية والتعليم: الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، ٢٠١٤ - ٢٠٣٠، التعليم المشروع القومي لمصر، مرجع سابق، ص ٥٩ - ٦٠.
- (١١٢) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: واقع التعليم في مصر .. حقائق وآراء، مرجع سابق، ص ١٠.
- (١١٣) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: استطلاع رأى حول تفضيل الأسر المصرية لأنواع التعليم المختلفة في المدارس في مصر، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، يناير ٢٠١١، ص ٢.

- دراسات تربوية ونفسية (مجلة كلية التربية بالزقازيق) العدد (٩٣) (الجزء الثاني) أكتوبر ٢٠١٦
- (١١٤) محمد غازى بيومى: نموذج مقترح للتخطيط الاستراتيجى في ضوء مدخل الإصلاح المتمركز حول المدرسة في مصر، مجلة كلية التربية بالزقازيق، العدد (٦٣)، الجزء الثاني، إبريل ٢٠٠٩م، ص٣٨.
- (١١٥) حامد عمار: تعليم المستقبل من التسلط إلى التحرر، مرجع سابق، ص٢٤٣-٢٤٤.
- (١١٦) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: تقييم سياسة مجانية التعليم قبل الجامعى وأثرها على جودة مخرجات العملية التعليمية، مرجع سابق، ص٤٧.
- (117) World Economic Forum, The Global Competitiveness Report, 2013/2014, Available at, www.weforum.org/issues/global-competitiveness
- (١١٨) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، ومركز استطلاع رأى العام: استطلاع رأى حول انفاق أولياء الأمور على المستويات المختلفة من التعليم، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار، القاهرة، مارس ٢٠١٠، ص١.
- (١١٩) وزارة التربية والتعليم: الخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعى، ٢٠١٤ - ٢٠٣٠، التعليم المشروع القومى لمصر، مرجع سابق، ص٦٣.
- (١٢٠) مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار: قضايا النشء والشباب المصرى التعليم والعمل والهجرة، تقارير معلوماتية، السنة الخامسة، العدد (٥١)، مارس ٢٠١١، ص٤-٥.
- (١٢١) أحمد محمد توفيق رستم: دراسة مدى عدالة توزيع الفرص التعليمية فى التعليم العام قبل الجامعى فى مصر، مرجع سابق، ص١٦٠.

د. طلعت حسيني اسماعيل

واقف المبادئ التربوية المتضمنة في المواد الدستورية وقوانين التعليم